



مأخذ الفاكهي على منظومة:

ملحة الإعراب للحري، ومواقف الهري منها
جمعاً ودراسة

إعداد

د / محمد فريد محمد النكلاوي

مدرس اللغويات بكلية اللغة العربية بالقاهرة - جامعة الأزهر


والأستاذ المساعد بقسم النحو والصرف وفقه اللغة

بكلية اللغة العربية بالرياض جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م



مآخذ الفاكهويّ على منظومةِ مُلحةِ الإعرابِ للحريريّ، ومواقفُ الهرريّ منها
جَمْعاً ودراسةً



مآخذ الفاكهي على منظومة ملحة الإعراب للحري، ومواقف الهري منها جمعاً ودراسة

د. محمد فريد محمد النكلاوي

مدرّس اللغويّات بكلّيّة اللّغة العربيّة بالقاهرة- جامعة الأزهر الشريف ،
والأستاذ المساعد بقسم النحو والصرف وفقه اللّغة بكلّيّة اللّغة العربيّة بالرياض
جامعة الإمام مُحمّد بن سعود الإسلاميّة

البريد الإلكتروني :



mohamadneklawy@yahoo.com

ملخص البحث:

الحمد لله الحنان المنان، والصلاة والسلام على من ملكه الله زمام
الفصاحة والبيان، سيدنا محمد النبي العدنان، وعلى آله وصحبه، والتابعين
بإحسان. أمّا بعد:-

فهذه دراسة لِمآخذ العلامة جمال الدين عبد الله بن أحمد بن عليّ
الفاكهيّ على منظومة (ملحة الإعراب) للإمام أبي محمد القاسم بن عليّ
الحريّ في شرح الأوّل المُسمّى: (كشف النقاب عن مُحدّرات ملحة
الإعراب)، ومواقف المُحقّق الأستاذ الشيخ أبي ياسين محمد الأمين
الهريّ من هذه المآخذ في حاشيته على شرح الفاكهيّ المذكور المُسمّى:
(رفع الحجاب عن مُحيّمات معاني كشف النقاب عن مُحدّرات ملحة
الإعراب).

ويهدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى تجلّية معالم الفكر النحويّ
عند العُلماء الثلاثة في الأزمنة المختلفة وصولاً إلى زمننا المعاصر،
ومحاولة الوصول إلى الرأى الراجح والإنصاف - ما أمكن - بين قِمم
العُلم الثلاث في المآخذ والنقود والمسائل الخلافية التي سجّلها الفاكهيّ

على الحريريّ سواء التي اتّفقَ معه فيها المُحقّقُ الهرريُّ أم التي اختلفَ معه فيها مُؤيِّداً الحريريّ أم تلك المآخذ التي استدرّك بها الهرريُّ على الفاكهيّ مُتتقداً بها الحريريّ ابتداءً، فضلاً عن إبراز خصائص هذا النّقد المُوجّه إلى الحريريّ في منهجه وأسلوبه.



وتتكوّن لبّاتُ هذا البحث من مُقدّمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة. أمّا المُقدّمة فتشتمل على أهميّة الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه المرّجوة، وخطّته، ومنهجه.

والتّمهيد في التعريف بالمُصنّفين الثلاثة ومُصنّفاتهم. والمبحث الأول: مآخذ الفاكهيّ على منظومة ملحّة الإعراب التي اتّفقَ الهرريُّ معه فيها.

والمبحث الثاني: مآخذ الفاكهيّ على منظومة ملحّة الإعراب التي اختلفَ الهرريُّ معه فيها.

والمبحث الثالث: مآخذ الهرريّ على الحريريّ التي استدرّك بها على الفاكهيّ في شرحه ملحّة الإعراب.

والخاتمة تتضمّن أهمّ نتائج البحث وتوصيات الباحث، ويتبعها تذييلٌ بثبوت لمصادر البحث ومراجعته.

الكلمات المفتاحية: مآخذ-الفاكهي - ملحّة الإعراب للحريري - الهرري

Al-Fakhi's shortcomings on hariri's urgent system of expression, and al-Harri's positions, including the collection and study

Dr. Mohammed Farid Mohammed Al-Naklawi
a linguistics teacher at the Faculty of Arabic language in Cairo, Al-Azhar University, and assistant professor in the Department of Grammar and Exchange and Language Law at the Faculty of Arabic Language in Riyadh, Imam Mohammed bin Saud Islamic University

E-mail: mohamadneklawy@yahoo.com



Abstract:

The summary of the research, thank God for the tenderness and peace of those who belong to God, the reins of eloquence and statement, our Lord Muhammad the Prophet of Adnan, and his family and companions, and those who follow with charity. But then: - This is a study of the shortcomings of the mark Jamal al-Din Abdullah bin Ahmed bin Ali al-Fakhi on the system (urgent expression) of Imam Abu Mohammed al-Qasim bin Ali Hariri in the first explanation called: (the unveiling of urgently expressed drugs), and the positions of the investigator Professor Sheikh Abi Yassin Mohammed Al-Amin Al-Harri from these shortcomings in his entourage on the explanation of the aforementioned fruit called (Lifting the veil from the camps of meanings of the unveiling of urgently expressed drugs). Through this study, the researcher aims to tell the contours of grammatical thought among the three scholars of different times to our contemporary time, and to try to

reach the most likely opinion and equity - as possible - between the three peaks of science in the sockets and the purity ... The daughters of this research consist of an introduction, a preface, three detectives, and a conclusion. The introduction includes the importance of the topic, the reasons for its choice, its desired objectives, its plan and its approach. And the preface in introducing the three works and their works. The first is the fruitful shortcomings of an urgent system of expressions in which Al-Hriri agreed with him. The second is the fruitful drawbacks of an urgent system of expressions in which Al-Harri disagreed. The third is hariri's al-Harri's shortcomings, which he turned to al-Fakhi in his explanation of the urgency of the expression. The conclusion includes the most important results of the research and the researcher's recommendations, followed by an appendix with a proof of research sources and references

Keywords : Al-Fakhi's -shortcomings - urgent system of expression, and- al-Harri's

١٤٩

مقدمة

الحمد لله الحنان المنان، والصلاة والسلام على من ملكه الله زمان الفصاحة والبيان، سيدنا محمد النبي العدنان، وعلى آله وصحبه، والتابعين بإحسان. أما بعد:-

فهذه دراسة لِمَا خِذِ الْعَلَامَةُ جَمَالِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْفَاكِهِيِّ عَلِيٍّ مَنْظُومَةٍ (مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ) لِلْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَرِيرِيِّ فِي شَرْحِ الْأَوَّلِ الْمُسَمَّى: (كَشَفَ النَّقَابِ عَنْ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ)، وَمَوَاقِفِ الْمُحَقِّقِ الْأَسْتَاذِ الشَّيْخِ أَبِي يَاسِينَ مُحَمَّدِ الْأَمِينِ الْهَرِيرِيِّ مِنْ هَذِهِ الْمَأْخِذِ فِي حَاشِيَتِهِ عَلِيٍّ شَرْحِ الْفَاكِهِيِّ الْمَذْكُورِ الْمُسَمَّى: (رَفَعَ الْحِجَابِ عَنْ مُخَيَّمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النَّقَابِ عَنْ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ).

وقد وفقني الله تعالى فتوجهت إلى هذه الدراسة؛ لِمَا لِمُلْحَةِ الْإِعْرَابِ وَمُصَنَّفِهَا الْعَلَامَةِ الْحَرِيرِيِّ مِنْ مَكَانَةٍ مَرْمُوقَةٍ، وَقِيَمَةٍ عِلْمِيَّةٍ كَبِيرَةٍ بَوَصْفِهَا مِنْ أَوَائِلِ الْمَنْظُومَاتِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ الْمُكْتَمَلَةِ الشَّامِلَةِ؛ مِمَّا دَفَعَ الْعُلَمَاءَ عَلَيَّ مَرَّ الْعُصُورِ إِلَى الْإِهْتِمَامِ بِهَا وَتَنَاوُلِهَا بِالشَّرْحِ وَالتَّحْقِيقِ، وَالتَّقْدِ والتَّحْلِيلِ، وَكَانَ مِنْ أَهَمِّ هَذِهِ الشُّرُوحِ وَأَكْثَرِهَا شُهْرَةً وَغِزَارَةً بِالْمَادَّةِ الْعِلْمِيَّةِ الْقِيَمَةِ، وَالتَّقْدِ الْمَوْضُوعِيِّ الْبِنَاءِ شَرْحِ الْعَلَامَةِ الْفَاكِهِيِّ الْآنْفُ الذِّكْرِ، وَالَّذِي وَضَعَ عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُ الْمُدَقِّقُ الْمُعَاصِرُ فَضِيلَةُ الْأَسْتَاذِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْأَمِينِ الْهَرِيرِيِّ حَاشِيَتَهُ الْمُتَقَدِّمَةَ الذِّكْرِ، وَالتِّي هِيَ بِمَنْزِلَةِ شَرْحِ مَوْسُوعِيٍّ مُفْصَّلٍ لِلْمُلْحَةِ وَشَرْحِ الْفَاكِهِيِّ عَلَيْهَا عَلَيَّ حِدٍ سَوَاءٍ.

ويهدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى تجلية معالم الفكر النحوي عند العلماء الثلاثة في الأزمنة المختلفة وصولاً إلى زمننا المعاصر،



ومحاولة الوصول إلى الرأْيِ الراجِحِ والإنصافِ - ما أمكَنَ - بين قِمَمِ
العِلْمِ الثَلَاثِ في المآخذِ والنُّقُودِ والمسائلِ الخِلافِيَّةِ التي سَجَلَهَا الفاكهيّ
على الحريّ سِوَاءِ التي اتَّفَقَ معه فيها المُحَقِّقُ الهرريُّ أم التي اختلفَ معه
فيها مُؤيِّداً الحريّ أم تلك المآخذِ التي اسْتَدْرَكَ بها الهرريُّ على الفاكهيّ
مُتَقَدِّماً بها الحريّ ابتداءً، فضلاً عن إبرازِ خصائصِ هذا النُّقْدِ المُوجِّهِ إلى
الحريّ في مَنهجهِ وأسلوبِهِ.



وتتكوّنُ بُنَيَاتُ هذا البَحْثِ مِنْ مُقَدِّمَةٍ، وتمهيدٍ، وثلاثةِ مباحثٍ،
وخاتمةٍ.

أَمَّا المُقَدِّمَةُ فَتَشْتَمِلُ على أَهمِّيَّةِ الموضوعِ، وأسبابِ اختيارِهِ، وأهدافِهِ
المَرْجُوةِ، وَخُطَّتِهِ، ومنهجهِ.

والتمهيدُ في التّعريفِ بالمُصنِّفِينِ الثَلَاثَةِ ومُصنِّفاتِهِمْ، وفيه ثلاثةُ مَطالِبَ:

أولاً: الحريّ، ومنظومته (مُلْحَةُ الإعرابِ).

ثانياً: الفاكهيّ، وكتابُهُ (كَشْفُ النُّقَابِ عَن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ
الإعرابِ).

ثالثاً: الهرريّ، وحاشيته (رَفْعُ الحِجَابِ عَن مُخَيِّمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ
النُّقَابِ عَن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الإعرابِ).

والمبحثُ الأوَّلُ: مآخذُ الفاكهيّ على منظومة مَلْحَةِ الإعرابِ التي اتَّفَقَ
الهرريُّ معه فيها.

والمبحثُ الثَّانِي: مآخذُ الفاكهيّ على منظومة مَلْحَةِ الإعرابِ التي اختلفَ
الهرريُّ معه فيها.

والمبحث الثالث: مآخذ الهرري على الحريري التي استدرَك بها على

الفاكهي في شرحه مُلحة الإعراب.

والخاتمة تتضمَّن أهمَّ نتائج البحثِ وتوصياتِ الباحثِ، ويتبعها تذييلٌ بثبتِ

لمصادرِ البحثِ ومراجعِهِ.

ويتناولُ الباحثُ الجزئياتِ المتعلقةَ بكلِّ مبحثٍ من المباحثِ السابقةِ

من خلالِ البدءِ بإثباتِ بيتِ الحريريِّ أو أبياتِهِ - محلِّ النَّدِّ - من مُلحَتِهِ،

وإتباعِ ذلكِ بنصوصِ الفاكهيِّ والهرريِّ المُتصلةِ بالمآخذِ المُوجِّهِ إلى النِّظْمِ

من كتابَيْهِمَا، ثمَّ تحليلِ هذه النُّصوصِ، بحلِّ الفاظِهَا، وتفصيلِ ما أُجْمِلَ

فيها من مَسائلَ، وتوثيقِ ما وَرَدَ من آراءٍ لأصحابِهَا، أو منسوبةٍ إلى العُلَمَاءِ

من مَظانِّهَا في كُتُبِهِمْ، وفي مصادرِ علمِ النحوِ ومراجعِهِ الأصيلَةِ ما استَطَعْتُ

إلى ذلكِ سبيلاً.

وعندَ الحديثِ عن مسألةٍ خِلافيةٍ يعملُ الباحثُ على التَّأصيلِ لها

بتمهيدٍ موجزٍ يوضِّحُ موضعَ الاختِلافِ وأطرافَهُ، ثمَّ يُفصِّلُ القولَ في بيانِ

مذهبِ كُلِّ طَرَفٍ من المُتخالفينَ، ووجهتِهِ، وأدلَّتِهِ، ومناقشتِهِ لمُخالفِيهِ، معَ

رَبطِ كُلِّ ذلكِ بالنَّدِّ أو المآخذِ الذي سَجَلَهُ الفاكهيُّ أو الهرريُّ أو كلاهما

على الحريريِّ في المسألةِ.

ويختتمُ الباحثُ كُلَّ مسألةٍ بالتَّرجيحِ والاختيارِ للرأيِ الذي تَطْمَئِنُّ إليه

النَّفْسُ مُؤَيِّداً بالدليلِ الواضحِ والعلةِ المُقنعةِ، مُحاولاً الإنصافَ بموضوعيةٍ

بين المصنِّفِ الحريريِّ مُسترشداً برأيه المُفصَّلِ في المسألةِ من خلالِ شَرْحِهِ

هو نَفْسِهِ على متنِ مُلحَتِهِ، وبينَ مَنْ وَجَّهَ إليه النَّدِّ، وسَجَلَ عليه المآخذَ في

المسألةِ ما أمكنَ الباحثُ ذلكَ، وما استَطَاعَ إليه سبيلاً.



وَلَا يَفُوتُنِي - مِنْ بَابِ نِسْبَةِ الْفَضْلِ إِلَى أَهْلِهِ - أَنْ أَتَوَجَّهَ بِخَالِصِ الشُّكْرِ
وَعَظِيمِ التَّقْدِيرِ لِأَسْتَاذِي الْجَلِيلِ - الَّذِي أَشْرَفُ بِالْعَمَلِ مَعَهُ فِي قِسْمِ النُّحُو
وَالصَّرْفِ وَفَقِهِ اللُّغَةِ الْعَامِرِ بِكَلِيَةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَةِ الشَّامِخَةِ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ
مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَرِيقَةِ - سَعَادَةِ الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ: عَبْدِ الْمُقْصُودِ
مُحَمَّدِ عَبْدِ الْمُقْصُودِ؛ الَّذِي كَانَ لِجُهْدِهِ الْعِلْمِيَّةِ وَأَنْشِطَتِهِ الْفِكْرِيَّةِ وَمَوْلَانِيَّةِ
الْقِيَمَةِ - وَمِنْهَا تَحْقِيقُهُ الرَّائِقُ لِكِتَابِ الْفَاكِهِيِّ (كَشْفِ النَّقَابِ عَنْ مُخَدَّرَاتِ
مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ) - دَوْرٌ بَارِزٌ - رُبَّمَا لَا يَعْلَمُهُ فَضِيلَتُهُ - فِي مِيلَادِ فِكْرَةِ هَذَا
الْبَحْثِ؛ فَأَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى لَهُ بِدَوَامِ الصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، وَطُولِ الْبَقَاءِ، وَعَالِي
الدَّرَجَاتِ فِي الْبَاقِيَةِ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي، وَأَنْ يُفِيدَ مِنْهُ كُلُّ
مُطَّلِعٍ، وَأَنْ يَجْبُرَ فِيهِ نَقْصِي، وَيَغْفِرَ زَلَّتِي وَنَسْيَانِي وَخَطِيئِي؛ إِنَّهُ سَبْحَانَهُ نِعَمَ
الْمَوْلَى، وَنِعَمَ النَّصِيرِ.

دكتور

محمد فريد محمد النكلاوي

٤٠٩٨٤٠٤٣

تمهيد

في التعريف بالمصنفين ومصنفاتهم.

أولاً: الحريري ومنظومته ملحّة الإعراب.

ثانياً: الفاكهي وكتابه كشف النقاب عن
مخدرات ملحّة الإعراب.

ثالثاً: الهرري وحاشيته رفع الحجاب عن
مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة
الإعراب.



أولاً: الحريري ومنظومته ملحّة الإعراب

أ- الحريري

اسمه ولقبه وكنيته :

هو أبو محمّد القاسم بن عليّ بن محمّد بن عثمان البصريّ الشافعيّ الحريريّ، الأديب النحويّ الناظم، وهو عربيّ منتسبٌ إلى ربيعة الفرس ابن نزار بن معدّ بن عدنان، لُقّب بالحريريّ نسبةً إلى الحرير؛ لأنه كان يصنعه أو يبيعه (١).

مولده ونشأته وحياته :

وُلِدَ سنة ٤٤٦ هـ بقرية المَشَان بالقرب من البصرة، وسكن محلة بني حرام بالبصرة، وانقطع منذ نشأته لتعلم العلوم المختلفة على أئمة علماء بلده وكبار شيوخ عصره؛ فدرس الحديث الشريف والفقه على المذهب الشافعيّ واللغة والنحو والأدب، وكان غاية في الذكاء والفتنة والفصاحة والبلاغة، حتى صار عالمًا موسوعيًّا عَلامَةً مشتهراً في كل علم من هذه العلوم، وبلغت مؤلفاته فيها الآفاق، وأفاد منه ومن مصنّفاته طلبة العلم في حياته، وفي كل عصرٍ ومصرٍ من بعده (٢).

(١) ينظر معجم الأدباء ج١ / (٢٦١٣-٢٦١)، وكشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب، تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ج١ / ٣٥.
(٢) ينظر إنباه الرواة ٣/ ٢٤، والنجوم الزاهرة ٥/ ٢٢٥، وبغية الوعاة ٢/ ٢٥٧، ونزهة الألباء ٣٧٩، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤/ ٢٩٦، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب ١ / (٣٨-٣٥).

شيوخه وتلاميذه:

أخذ - رحمه الله - العلوم المختلفة عن أكابر علماء عصره المشتهرين بغزارة العلم، وسعة الأفق، والإمامة كل في مجاله وميدانه:

فسمع الحديث الشريف من أبي تمام محمد بن الحسن بن موسى المقرئ، وأبي القاسم ابن الفضل العثماني الأديب، وأبي القاسم الحسن بن أحمد بن الحسين الباقلاني، وكانوا من أشهر علماء الحديث الشريف في عصره (١)



وأخذ الفقه عن علمين من أعلام الفقه في عصره هما: -عبد الله السيّد بن محمد بن عبد الواحد أبو نصر الصبّاغ البغداديّ الشافعيّ (٤٧٧هـ) (٢)، وجمال الدين إبراهيم بن علي بن يوسف أبو إسحاق الشيرازيّ الفيروزآباديّ الشافعيّ (٣).

ودرس الفرائض والحساب على أبي الفضل الهمدانيّ، وأبي حكيم الجيريّ (٤).

وقرأ النحو والأدب على أبي القاسم الفضل بن محمد بن علي بن الفاضل القصبانيّ النحويّ البصريّ (ت ٤٤٤هـ) (٥). وأبي الحسن علي بن فضال المجاشعيّ القيروانيّ (ت ٤٧٩هـ) (٦).

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٢٩٥، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي ١/ ٥٦.

(٢) تنظر ترجمته في شذرات الذهب ٣/ ٥٥٥، ووفيات الأعيان ٣/ ٢١٧، ٢١٨.

(٣) ينظر شذرات الذهب ٣/ ٣٤٩، ووفيات الأعيان ١/ ٢٩، ٣٠.

(٤) انظر طبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٢٩٦.

(٥) ينظر معجم الأدباء ١٦/ ٢١٨، ونزهة الألباء ٢٤١.

(٦) تنظر ترجمته في شذرات الذهب ٣/ ٣٦٣، ومعجم الأدباء ٥/ ٢٨٩-٢٩٥.

وتتلمذ على الحري - رحمه الله - عدد كبير منهم الأمراء
والوزراء، ومن أبرزهم:-

- شرف الدين علي بن طراد الزيني نقيب الأطباء في عهد المستظهر بالله، ثم الوزير في خلافة المسترشد والمقتفي، (ت ٥٣٨هـ) (١).
- أحمد بن بختيار الماندائي أبو العباس الواسطي قاضي واسط والكوفة، (ت ٥٥٢هـ) (٢).
- أبو القاسم علي بن صدقة مؤتمن الدولة، وزير المقتفي (٣).
- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أحمد النقور البراز.
- الأمير ابن المتوكل (٤).

مذهبه النحو:

كان الحري بصري المذهب في النحو، نهج في مصنفاته النحوية نهج البصريين، وسار على دريهم، واستعمل مصطلحاتهم، واستدل بأدلتهم، واستشهد بشواهدهم (٥). إلا أن ذلك لم يمنعه من مخالفة السادة البصريين وموافقة مذهب الأئمة الكوفيين بشكل عام، أو على جهة الإجمال في مسائل قليلة بل تكاد تكون نادرة.

(١) ينظر شذرات الذهب ١١٧/٤، والنجوم الزاهرة ٥/٢٧٤، ٢٧٣، ونزهة الألباء ٢٦٣.

(٢) ينظر بغية الوعاة ١٢٩، ونزهة الألباء ٢٦٣.

(٣) ينظر وفيات الأعيان ٤/٦٤.

(٤) ينظر معجم الأدباء ١٦/٢٦٢، وإنباه الرواة ٣/٢٤، ونزهة الألباء ٢٦٣.

(٥) ينظر تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب عن مخدرات ملححة الإعراب للفاكهي ١/٤٠.



ومن الأدلة التي تدل على ذلك من منظومة ملحّة الإعراب وشرح

الحريري نفسه عليها ما يلي:

أولاً: أنه أطلق ألقاب الرفع والنصب والجر والجزم، وجعلها قاصرة على حالات الإعراب، وأطلق على حالات البناء ألقاب الضم والفتح والكسر والسكون، واستعمل مصطلح الجر كما استعمله البصريون، مؤثراً إياه عن مصطلح الخفض الذي استعمله الكوفيون^(١)؛ حيث قال في الملحّة:

وإن ترد أن تعرف الإعرابا لتقتفي في نطقك الصوابا
فإنه بالرفع ثم الجرّ والنصب والجزم جميعاً يجري
والجرّ يستأثر بالأسماء

ثانياً: أنه قسم الفعل قسمةً ثلاثيةً إلى ماضٍ ومضارعٍ وأمرٍ متفقاً مع البصريين، ومخالفاً رأي الكوفيين القائل بأنه قسمان فقط بإسقاط الأمر بناءً على أنه مقتطع من المضارع؛ قال في الملحّة:

وإن أردت قسمة الأفعال لينجلي عنك صدا الإشكالِ
فهي ثلاثٌ ما لهن رابعٌ ماضٍ وفعلُ الأمرِ والمضارعُ

وقال في شرحه على الملحّة: "إنما انقسم الفعل ثلاثة أقسام؛ لأن كل فعلٍ يدلُّ بصيغته على قسمٍ من أقسامِ الزمانِ بعينه، ولمّا كانت أقسام الزمان ثلاثة: ماضٍ وحاضرٍ ومستقبلٍ، انقسم الفعل أيضاً إلى ثلاثة أقسامٍ"^(٢).

(١) شرح ملحّة الإعراب للحريري ص ١١.

(٢) شرح ملحّة الإعراب للحريري ص ٦.

ثالثاً: موافقته البصريين في أَنَّ فِعْلَ الْأَمْرِ مَبْنِيٌّ لَا مُعْرَبٌ أَصْلُهُ الْمُضَارِعُ
المَجْزُومُ بِ (لَامِ الْأَمْرِ) كَمَا يَرَى ذَلِكَ الْكُوفِيُّونَ؛ قَالَ فِي الْمُلْحَةِ:

وَالْأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ مِثَالُهُ (أَحْذَرُ صَفْقَةَ الْمَغْبُونِ) (١)

رابعاً: أَنَّهُ اتَّفَقَ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ فِي قَوْلِهِمْ: الْمَصْدَرُ أَصْلٌ لِلْفِعْلِ فِي
الِاشْتِقَاقِ؛ حَيْثُ قَالَ فِي الْمُلْحَةِ:

وَالْمَصْدَرُ الْأَصْلُ وَأَيُّ أَصْلٍ
وَمِنْهُ يَا صَاحِبَ اشْتِقَاقِ الْفِعْلِ
وَقَالَ فِي الشَّرْحِ: "الْمَصْدَرُ هُوَ أَصْلُ الْأَفْعَالِ وَلِهَذَا يُسَمَّى مَصْدَرًا".

وَقَالَ أَيْضًا: "الْمَصْدَرُ يَنْتَصِبُ بِفِعْلِهِ الْمَشْتَقُّ مِنْهُ" (٢).

وَلَمْ يَشِرْ إِلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ الْقَائِلِ بِأَنَّ الْفِعْلَ أَصْلُ الْمَشْتَقَاتِ (٣).
وَمِنْ الْمَسَائِلِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا الْحَرِيرِيُّ مَذْهَبَ الْبَصْرِيِّينَ مُتَّفِقًا مَعَ
الْكُوفِيِّينَ:

أولاً: أَنَّ الْأِسْمَ الْمُفْرَدَ بَعْدَ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ مُعْرَبٌ مَنْصُوبٌ بغيرِ
تَنْوِينٍ، وَلَيْسَ مَبْنِيًّا عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ كَمَا ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ الْبَصْرِيُّونَ؛ حَيْثُ
قَالَ فِي الْمُلْحَةِ:

وَأَنْصَبَ بِ (لَا) فِي النَّفْيِ كُلَّ نَكَرَةٍ كَقَوْلِهِمْ: (لَا شَكَّ فِيمَا ذَكَرَهُ) (٤)

(١) ملحّة الإعراب للحريري، ص ٩، وينظر الخلاف في المسألة في الإنصاف ٤٢٧/٢
(المسألة الثانية والسبعون).

(٢) شرح ملحّة الإعراب للحريري ص ٣٢، ٣٣.

(٣) تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود على كشف النقاب عن مخدرات
ملحّة الإعراب للفاكهي ٤٤/١، وينظر الخلاف في المسألة في الإنصاف
١٩٠/١ (المسألة الثامنة والعشرون)

(٤) ملحّة الإعراب للحريري، ص ٤٥.

وقال في شرحه: " السادس: أن تدخل على الاسم النكرة المفرد فنصبه بغير تنوين؛ كقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (من الآية ٢٥٦ - البقرة)، وعند بعض النحويين أن فتحته فتحة بناء لا فتحة نصب" (١)

ثانياً: عدّه نواصب المضارع تسعة: منها أربعة أصول هي: (أن، ولن، وكَي، وإذن)، وخمسة تنصب المضارع بوصفها فروعاً عن (أن) التي هي أمُّ باب النواصب، وهي: (اللام إذا كانت للتعليل أو الجحود، وأو، وحتى، وفاء السببية، وأو المعية)



قال في شرحه على متن الملحة: " فأما عوامل النصب فهي: (أن، ولن، وكَي، وإذن، واللام المكسورة التي بمعنى (كَي)، ولام الجحد المكسورة، وحتى، وأو، والفاء، والواو إذا جاء جواباً في غير الإيجاب. وأصول هذه العوامل أربعة (أن، ولن، وكَي، وإذن)، وما عدا ذلك فروع عن (أن)، و(أن) هي أمُّ الباب" (٢).

ويرى جمهور البصريين أن المضارع بعد (اللام، وحتى، وأو، والفاء، والواو) منصوب بـ(أن) مضمرة وجوباً، لا بهذه الأدوات أنفسها، ولا بالمخالفة والصرف كما ذهب إلى ذلك مخالفيهم (٣).

(١) شرح العلامة الحريري على متن الملحة، ص ٤٢، وينظر الخلاف في المسألة في الإنصاف للأباري ١ / ٣٠٢-٣٠٥ (المسألة الثالثة والخمسون).

(٢) شرح العلامة الحريري على متن الملحة ص ٦٧، ٦٨.

(٣) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف للأباري، المسائل (٧٥، ٧٦، ٧٩، ٨٢، ٨٣).

مكانته العلمية وأثاره:

كان الحريزي - رحمه الله - عالماً أديباً فصيحاً بليغاً، ذائع الصيت؛ لتفوقه في فنون العلم، وبراعته في مجال الأدب وميدان الشعر والنثر، بلغت مؤلفاته الآفاق، وأقبل على آثاره الناشئة والحدائق، قيل عنه: "إنه لم يكن له في فنه نظيرٌ في عصره، فاق أهل زمانه بالذكاء والفصاحة، وتنميق العبارة وتحسينها"^(١).



ومن مصنفات الحريزي التي تدلُّ على براعته وغزارة علمه:

١. مقامات الحريزي، وهي خمسون مقامة مشتهرة في الأدب، مضمنةٌ كثيراً من الفوائد والمسائل النحوية واللغوية، صنف أغلبها بناء على طلب الوزير أنوشروان^(٢)، وقيل إنه صنفها للوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن صدقة^(٣).

٢. منظومة ملحّة الإعراب، وهي من بواكير المنظومات المكتملة في النحو، وهي موضوع هذه الدراسة، وسيُفرد للتعريف بها صفحات منها.

٣. شرح منظومة ملحّة الإعراب.

٤. دُرَّةُ الغَوَاصِّ في أوْهام الخواصِّ، وهو كتاب قيم قام على نقد الأخطاء اللغوية والنحوية التي وقع فيها خواصُّ الناس من أبناء عصره، جمع فيه ما وصل إليه من أخطاءٍ بلغت اثنتين وعشرين ومائتي مسألة، مبيناً موضع الخطأ الذي شاع على الألسن، ومعللاً للحكم بخطئه، مع بيان

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى ٤/٢٩٦، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود على كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهيني ١/٣٨، ٣٩.

(٢) تنظر ترجمته في وفيات الأعيان ٤/٦٤.

(٣) تنظر ترجمته في نزهة الألباء ص ٢٦٣.

الصواب، مؤيداً رأيه بالحجة والبرهان (١).

وفاته:

تُوفِّيَ العَلَّامَةُ الحَرِيرِيُّ بالبصرة في السادس من شهر رجب سنة ست عشرة وخمسمائة ٥١٦ هـ، عن عمر بلغ سبعين عاماً (٢).

رحمه الله، ونفعنا بعلومه. آمين.

❦❦❦❦❦



- (١) تنظر ترجمة مصنفاته في شذرات الذهب ٥٠/٤، ووفيات الأعيان ٦٤، ٦٣/٤،
وتاريخ الأدب العربي لكارل بروكلمان ٥/١٤٥، ١٥٠، ١٥١.
- (٢) تنظر ترجمة الحريري في معجم الأدباء ١٦/٢٦١-٢٩٣، وبغية الوعاة ٢/٢٥٧-
٢٥٩، وشذرات الذهب ٤/٥٠-٥٣، ونزهة الألباء ٢٦٢-٢٦٥، ووفيات الأعيان
٤/٦٣-٦٨، والأعلام للزركلي ٦/١٢، ومعجم المؤلفين ٨/١٠٨، وتاريخ
الأدب العربي ٥/١٤٤-١٥٥، وكشف الظنون ١٨١٧، ١٨١٨، ١٧٩٢، ١٧٨٤،
٧٨٩، ٧٤١، ٥٠٧، وطبقات الشافعية ٤/٢٩٥-٢٩٨، وإنباه الرواة ٣/٢٣-٢٧.

ب- مَنْظُومَةُ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ

تَعْرِيفٌ بِالْمُلْحَةِ:

"مُلْحَةُ الْإِعْرَابِ وَسَنَحَةُ الْآدَابِ" هِيَ مَنْظُومَةُ الْعَلَامَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ
بْنِ عَلِيِّ الْحَرِيرِيِّ -الَّذِي تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ- فِي (النحو)، وَعَدَدُ أَبِياتِهَا
ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَمَانِيَةٌ وَسَبْعُونَ بَيْتًا (٣٧٨)، ذَكَرَ مِنْ خِلَالِهَا مَجْمَلَ الْأَحْكَامِ
النَّحْوِيَّةِ لِأَكْثَرِ أَبْوَابِ النَّحْوِ، وَضَمَّنَهَا بَعْضُ أَبْوَابِ (الصرف) مِثْلَ:
التصغير، والنَّسَبِ، والترخيم، وأحرف الزيادة.

وقد افتتحها بقوله:

أَقُولُ مِنْ بَعْدِ افْتِتَاحِ الْقَوْلِ
وَبَعْدَهُ فَأَفْضَلُ السَّلَامِ
وَأَلِهِ الْأَطْهَارِ خَيْرِ آلٍ
وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ:

وَقَدْ تَقَضَّتْ مُلْحَةُ الْإِعْرَابِ
فَانظُرْ إِلَيْهَا نَظَرَ الْمُسْتَحْسِنِ
وَإِنْ تَجِدَ عَيْبًا فَسُدَّ الْخِلَالَ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَى
ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَ حَمْدِ الصَّمَدِ
وَأَلِهِ الْأَفْضَلِ الْأَخْيَارِ
ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِهِ وَعَتْرَتِهِ
بِحَمْدِ ذِي الطَّوْلِ شَدِيدِ الْحَوْلِ
عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ
فَافْهَمْ كَلَامِي وَاسْتَمِعْ مَقَالِي
مُودَعَةً بِدَائِعِ الْإِعْرَابِ
وَأَحْسِنِ الظَّنَّ بِهَا وَحَسِّنِ
فَجَلَّ مِنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا
فَنِعْمَ مَا أَوْلَى وَنِعْمَ الْمَوْلَى
عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٍ
مَا انْسَلَخَ اللَّيْلُ مِنَ النَّهَارِ
وَتَابِعِي مَقَالِهِ وَسُؤْتِهِ



وبين المقدمة والخاتمة تناول موضوع المنظومة من أبواب النحو والصرف، مُبتدئاً بباب (الكلام)، ومختتماً بباب (البناء) (١) وتُعدُّ الملحَّة من أقدم المنظومات التي عالجت النحو في أغلب أبوابه وأحكامه، مع تناول قدرٍ قيمٍ من موضوعات علم الصرف وأحكامه؛ إذ سبقت المنظومات المشابهة المشتهرة في هذا الفن مثل ألفية ابن مُعطٍ (ت ٦٢٨هـ)، وألفية ابن مالك (ت ٦٧٢هـ)، وألفية السيوطي (ت ٩١١هـ) (٢).

منهج الحريري في الملحَّة:

ويغلبُ على الملحَّة الطابعُ الأدبيُّ ذو الأسلوب الرائق، واللفظ السهل الواضح، والعبارة الرشيقة، ولا عجب فمصنفها فارس عصره وإمام مصره في فنون الأدب العربيّ نظماً ونثراً.

وأكثر ناظمها - رحمه الله - من الاستشهاد والاقْتباس من القرآن الكريم مثل قوله في باب (لا النافية للجنس):

تَقُولُ لَا بَيْعٌ وَلَا خِلَالٌ فِيهِ وَلَا عَيْبٌ وَلَا إِخْلَالٌ
مقتبساً من قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾ (من الآية ٣١ من سورة إبراهيم عليه الصلاة والسلام)

(١) ينظر شرح ملحَّة الإعراب للحريري ٧٥،٢، ومقدمة أد. عبد المقصود محمد عبدالمقصود في تحقيقه لكشف النقاب عن مخدرات ملحَّة الإعراب للفاكهي ٦٧-٦٥/١.

(٢) ينظر تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود على كشف النقاب عن مخدرات ملحَّة الإعراب للفاكهي ٦٤/١.

كما أفاض في ذكر الأمثلة التوضيحية الطريفة، التي لا تكاد تخلو من موعظة حسنة، وحكمة سديدة؛ ومن ذلك قوله في باب (الأمر):

والأمرُ مبنيٌّ على السكونِ مثاله: احذرْ صفقةَ المغبونِ
وكان الحريريُّ في تناوله مسائل النحو وأحكامه يتبع أسلوب التفصيل
بعد الإجمال، حيث بدأ -على سبيل المثال- أبواب النحو بباب (الكلام)
مبيناً حده، وأقسامه، ثم عقد أبواباً مستقلة لكل قسم من أقسام الكلام:
(الاسم) و(الفاعل) و(الحرف)، ثم عقد باباً لقسمة الأفعال، أتبعه بآخر
للفعل المضارع خاصة^(١).

شروح ملحّة الإعراب:

تلقى العلماء قديماً وحديثاً ملحّة الإعراب للحريريّ بالحفاوة البالغة،
والنظرة الثاقبة، والتقدير العظيم، وتوافرت لها الشروح الكثيرة، والحواشي
الوفيرة منذ نظمها إلى عصرنا الحاليّ التي تناولت بيان ألفاظها، وحلّ
مشكلاتها، وإيضاح قواعدها، وتفصيل مجملها، وإعراب كلماتها
وتراكيبها، وإكمال ناقصها، ونقدها؛ مما يدلُّ على أهميتها، وعلوّ شأنها،
ونفاسة ما احتوته من كنوز اللغة والأدب، ومسائل النحو والتصريف، وكثير
من هذه الشروح والحواشي مطبوعٌ مشتهرٌ، وبعضها مازال مخطوطاً يحتاج
من يخرج له لطلبة العلم بالدرس والتحقيق كاشفاً النقاب عن فرائده.

(١) تحقيق أد. عبد المقصود عليّ كشف النقاب ١ / ٦٥، ٧٠، ٧٧.

ومن أشهر الشروح والحواشي على منظومة (ملحة الإعراب) للحريري:

١- شرح العلامة الحريري نفسه لمنظومته، وسماه "شرح ملحة الإعراب".

٢- شرح العلامة بدر الدين بن مالك المعروف بابن الناظم (ت ٦٨٦هـ).

٣- اللُّمحةُ في شرح المُلحةِ لمحمد بن الحسن الصائغ المصريّ الدمشقيّ (ت ٧٢٢هـ).

٤- منحةُ الإعراب شرح ملحة الإعراب للشيخ سريجا بن محمد المصريّ (ت ٨٨٨هـ).

٥- تُحفةُ الأُحبابِ وطُرفةُ الأُصحابِ في شرح ملحة الإعراب للشيخ بَحْرَقَ اليمينيّ (ت ٩٣٠هـ).

٦- كشفُ النُقَابِ عن مُخَدَّرَاتِ مُلحةِ الإعرابِ لعبد الله بن أحمد بن علي الفاكهيّ (ت ٩٧٢هـ). وهو الجزء الرئيس في موضوع هذا البحث.

٧- مِنحةُ المَلِكِ الوَهَّابِ في شرح ملحة الإعراب لعبد الملك بن دَعْسِينِ (ت ١٠٠٦هـ) (١).

٨- نزهةُ الألبابِ وبُشرةُ الأُحبابِ في فكِّ وحلِّ مباني ومعاني ملحة الإعراب، للأستاذ المحدث اللغويّ الفقيه محمد الأمين بن عبد الله الهريريّ الإثيوبيّ العلامة المعاصرِ والشيخ الجليلِ المجاورِ بمكة المكرمة والمعلم في دار الحديث الخيريّة بها، والمدرّس بالمسجد الحرامِ أزمناً، تُوفّي -

(١) ينظر تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود على كشف النقاب للفاكهيّ

رحمه الله - منذ أشهرٍ في السابع من شهر ربيعِ الأوّلِ عام ألفٍ وأربعمائةٍ
وواحدٍ وأربعين من هجرة خير البريّة عليه وآله وصحبه أفضل الصلاة وأتمُّ
التسليم دار الحديثِ الخيريّ مباني ومعاني ملحّة الإعراب، للعلّامة المعاصرِ
الشيخ الجليلِ المجاورِ بمكة المكرّمة والمدرّس، ٧/٣/١٤٤١هـ.



وله - يرحمه الله - أيضاً حاشيةٌ موسوعيّةٌ قيّمةٌ على شرح العلامة
الفاكهيّ للملحة سمّاها "رفع الحجاب عن مُخيّماتِ معاني كشفِ النقابِ
عن مُخدّراتِ ملحّة الإعرابِ"، وهي الجزء الرئيس الثاني الذي يكمل به
هذا البحثُ بعونِ الله وتوفيقه.

هذا وممن اختصر الملحّة وشرحها أحمد بن موسى المعروف بابن
الوكيل (ت ٧٩١هـ)، واختصرها الإمام السيوطيُّ نظماً في مائةٍ وعشرين
(١٢٠) بيتاً.

كما قام محمد بن محمد الشعاب بإعراب أبيات الملحّة في كتابٍ سمّاهُ "
كشف النقاب في مُخيّماتِ ملحّة الإعراب" (١).



(١) تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي ١/٧٤ -

ثانياً: الفاكهي وكتابه:

"كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب"

أ- الفاكهي

اسمه ونسبه:

هو جمال الدين عبد الله بن أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمد بن عمر بن عبد الله بن أبي بكر الفاكهي المكي الشافعي النحوي^(١).

مولده ونشأته وحياته:

ولد عبد الله الفاكهي بمكة المكرمة سنة (٨٩٩هـ)، ونشأ بها في كنف عائلة لها مكانتها العلمية؛ حيث كان والده من خيرة علماء عصره، واشتهر جدّه وأخواه عبد القادر ومحمد بالعلم والفضل، ورحل إلى مصر وأقام بها زمناً واشتغل بالعلم والدرس والتحصيل والتصنيف، وكان مشاركاً في جميع العلوم، وألف الكتب المفيدة، وانتفع بعلومه ومؤلفاته الناس^(٢).

شيوخه وتلاميذه:

لم تُتَحَفَّنَا المصادر التي ترجمت للعلامة الفاكهي بالكثير حول هذا الجانب؛ حيث ذكرت أن والده الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي

(١) ينظر الأعلام ٤/١٩٣، ومعجم المؤلفين ٦/٢٨، وتاريخ الأدب العربي ٢/١٢، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب ١/١٣٤.
(٢) ينظر النور السافر ٢٠٠، ٤١٠، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي ١/١٣٥.

الفاكهي هو معلمه وأستاذه الأول، وعنه أخذ العلوم المختلفة التي برع فيها، كما أخذ عن شيوخ الحرم المكي الشريف (١).

ويمكن الادعاء بلا خوف أنه أفاد أيضاً ونهل من معين علماء الأزهر الشريف المعاصرين له عند قدومه وتعدد رحلاته إلى مصر المحروسة وإقامته في قاهرته العامرة.



ومع اشتهاه - رحمه الله - بغزارة العلم والاشتغال بالتدريس إلا أن كتب التراجم أيضاً لم تذكر من تلاميذه سوى عبد الرحيم بن أبي بكر بن حسان المكي الحنفي، وهو إمام عالم فقيه محدث نحوي موسوعي، وُلِدَ بمكة المكرمة ونشأ بها وحفظ القرآن الكريم، وأخذ العلم عن أئمتها الأعلام ومنهم شيخنا الفاكهي، وتوفي بها سنة (١٠١٤هـ) (٢).

مذهبه النحوي:

كان العلامة الفاكهي - رحمه الله - بصري المذهب؛ حيث تدل كتاباته في مصنفاته على ذلك بجلاء تام؛ لأنه نهج نهج البصريين، وسار على دربهم، واستدل بأدلتهم، واستشهد بشواهدهم، ورجح آراءهم في مسائل الخلاف، ومما يوضح ذلك، ويؤيدُه على جهة التمثيل لا الحصر ما يلي:

(١) ينظر النور السافر ٢٠٠، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي ١/١٣٣، وتحقيق د. مؤمن عمر البدارين لمجيب الندا في شرح قطر الندى للفاكهي، ص ٢٢.

(٢) ينظر خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ص ٥٧٤، وتحقيق د. مؤمن عمر البدارين لمجيب الندا للفاكهي ص ٢٢..

أولاً: اتفاه مع رأي البصريين في أن المصدر أصل المشتقات مخالفاً رأي الكوفيين الذين يرون أن الفعل أصل للمصدر؛ حيث قال: - " وهو أصل للفعل في الاشتقاق عند البصريين لوجوه مذكورة في كتبهم، ولهذا سُمِّي مصدرًا؛ لأنَّ فعله صدر عنه، أي أخذ منه، وقيل بعكس ذلك، وهو مذهب الكوفيين، وهو ضعيف؛ لأنَّ الفرع لا بُدَّ فيه من الأصل وزيادة، ولا شكَّ أنَّ الفعل يدلُّ على الحدث والزمان بل والذات التي قام بها الفعل، ففيه زيادة على المصدر، وهي فائدة الاشتقاق فيكون فرعاً للمصدر" (١).



ثانياً: اتفاه مع البصريين في تقسيم الفعل إلى ثلاثة أقسام: ماضٍ ومضارع وأمر، وردَّه رأي الكوفيين في أنه قسمان بناءً على أن الأمر مُقْتَطَعٌ من المضارع المجزوم بلام الأمر عندهم؛ يقول -رحمه الله-: " وما ذهب إليه الناظم من أنَّ الفعل ثلاثة أقسام هو مذهب البصريين، وذهب الكوفيون إلى أنه قسمان بإسقاط الأمر بناءً على أنه مُقْتَطَعٌ من المضارع؛ إذ أصل (افْعَلْ) (لِتَفْعَلْ)... والرَّاجح ما في النِّظْم" (٢).

ثالثاً: موافقته رأي البصريين في أنَّ (نَعَمْ) و(بِئْسَ) فِعْلانٍ ولم ينظر إلى قول الكوفيَّين باسميّتهما؛ حيث قال عند حديثه عن تاء التأنيث وكونها

(١) كشف النقاب عن مخدَّرات مُلححة الإعراب، تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ٢/ ٣٨٩، والمسألة في الإنصاف للأنباري، ورقمها (٢٨).
(٢) كشف النقاب بتحقيق أد. عبد المقصود محمد ١/ ٣٠٠، وينظر مدرسة الكوفة للدكتور مهدي المخزومي ص ٢٢٧.

علامةً للفعل الماضي: " بها يتبين لك أن نَعَمْ وبِسَّ فعلان لقبولهما إياها.... خلافاً لمن زعم أنّهما اسمان لدخول حروف الجرّ عليهما" (١).

رابعاً: يتحدّث عن نواصب المضارع، فيخالف رأي الحريزي المتفق مع الكوفيّين في عددها ويتفق مع البصريين؛ فيقول -رحمه الله-: "وأما نصبه فإذا دخل عليه ناصبٌ، والنواصب على ما ذهب إليه الناظم تبعاً للكوفيّين تسعةٌ -و- وضعيفٌ - والأصحُّ أنّها أربعةٌ، وهي (أن، ولن، وإذن، وكى، وما عداها فالفعل بعدها منصوبٌ بأنّ مُضمرةٌ" (٢).

ومما سبق -وهو قليلٌ من كثيرٍ لا يتسع المقام لذكره ههنا- نجد الأدلّة الساطعة، والبراهين القاطعة التي تثبت أنّ الفاكهيين -رحمه الله- كان بصريّ المذهب في النحو، متفقاً مع رأي البصريين في أغلب المسائل، مستدلّاً بأدلتهم، معللاً بتعليلاتهم، ولم يتفق مع رأي الكوفيّين إلا فيما ندر من مسائل، مثل موافقته إياهم في علّة رفع المضارع بأنّه يرتفع لتجرّده من الناصب والجازم، حيث قال: "وإنما الخلاف في رافعه، والأصحُّ أنّه التجرّد من الناصب والجازم، لا مضارعةً للاسم، ولا حلوله محلّه، ولا حروف المضارعة" وهي المرة الوحيدة في كتابه (كشف النقاب عن مخدّرات ملحّة الإعراب) التي اتفق فيها مع رأي الكوفيّين جمهورهم (٣).

(١) كشف النقاب عن مخدّرات ملحّة الإعراب ١/ ٢٨٧، والمسألة في الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري، ورقمها (١٤).

(٢) كشف النقاب عن مخدّرات ملحّة الإعراب تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ٢/ ٥٥٧.

(٣) ينظر كشف النقاب عن مخدّرات ملحّة الإعراب تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ١/ ١٨٥، و ٢/ ٥٥٧.

مكانته العلمية وأثره:

كان الفاكهي -رحمه الله- من كبار علماء عصره، مشاركاً في جميع العلوم، بارعاً في مجال اللغة والنحو، وقد فاق أقرانه في النحو خاصة حتى وُصِفَ بأنه كان آيةً من آياتِ الله في النحو، وأنه (سيبويه) عصره، وكان غزير العلم، عميق الفهم، واسع المعرفة، وقد بدأ التأليف في سنِّ الشباب المبكر؛ حيث صنَّف كتابه "مُجِيبُ النَّدَا إِلَى شَرْحِ قَطْرِ النَّدَى" وهو ابن ثمانية عشر عاماً^(١).



ومن المؤلفات النافعة، والمصنّفات القيّمة التي تركها لنا الفاكهي -رحمه الله- شاهدةً بمنزلته العلمية الرفيعة:

١- "مُجِيبُ النَّدَا إِلَى شَرْحِ قَطْرِ النَّدَى"، وهو شرحٌ على "قَطْرِ النَّدَى وَبَلِّ الصَّدَى" لابن هشام الأنصاري المصري^(٢).

٢- كتاب الحدود النحويّة، وهو كتابٌ جمع فيه الحدود المختارة المستعملة في علم النحو وما ضمَّ إليه، وعددها (١٣٧) حداً.

٣- كتاب شرح الحدود النحويّة، شرح به كتاب الحدود النحوية السابق^(٣).

(١) ينظر النور السافر ص ٢٧٨، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب ١/١٣٦، وتحقيق د. مؤمن عمر البدارين لمجيب النداء ص ٢٢.

(٢) ينظر شذرات الذهب ٨/٢١٤، وكشف الظنون ١٣٥٢، وتحقيق أد. عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي ١/١٤٧.

(٣) ينظر النور السافر ص ٢٧٧، والأعلام ٤/١٥٣، وتاريخ الأدب العربي ٢/٤٩٠، ٣٨٠، وكشف الظنون ١٣٥٢، وتحقيق أد. عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي ١/١٤٩، ١٥٠.

٤ - " الفواكه الجنيّة على مُتَمِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ "، شرح فيه كتاب " متممة الأجرومية " الذي أَلَفَهُ (محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني) المشتهر بالحطّاب (ت ٩٥٤هـ) (١).

٥ - " كشفُ النّقابِ عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ "، وهو شرحٌ لمنظومة "ملحة الإعراب" للحريريّ، وهو مطبوع عدة طبعات، وقد حققه أستاذنا الدكتور عبد المقصود محمد عبد المقصود الأستاذ بقسم (النحو والصرف وفقه اللغة) بجامعة (الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض)، وألّف عليه الإمام الهرري المدرس بالمسجد الحرام سابقاً حاشيةً سماها: " رفع الحجاب عن مُخَيَّمَاتِ معاني كشف النّقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ "، وحول شرح الفاكهيّ وحاشية الهرريّ - رحمهما الله - يدور موضوع هذا البحث.

وَفَاتُهُ:

بعد حياةٍ علميّةٍ حافلةٍ بالعطاء تُوفِّيَ العَلَامَةُ الْفَاكِهِيُّ - رحمه الله - بمكة المكرمة سنة (٩٧٢هـ)، عن عمرٍ بلغ ثلاثةً وسبعينَ عاماً (٢).

❦❦❦❦❦❦

(١) ينظر شذرات الذهب ٣٦٦/٨، ومعجم المؤلفين ٢٨/٦، والأعلام ٥٨/٧، ١٩٣/٤، ومعجم المطبوعات العربية والمعربة ١٤٣٢، وتحقيق أد. عبد المقصود لكشف النّقاب ١/١٥٠، ١٥١.

(٢) تنظر ترجمته في النور السافر ٢٧٧-٢٧٨، وشذرات الذهب ٣٦٦/٨، ٣٦٧، والأعلام ١٩٣/٤، ومعجم المؤلفين ٢٨/٦، وكشف الظنون ١٣٥٢، وهديّة العارفين ١/٤٧٢، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النّقاب للفاكهية ١/١٣٧.

ب- كتاب كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب

تعريف بالكتاب:

هو شرح العلامة عبد الله بن أحمد الفاكهيّ على أَرْجُوزَةِ الإمام القاسم بن عليّ الحريريّ في النحو المُسَمَّاة "مُلْحَةَ الإِعْرَابِ وَسِنْحَةَ الآدَابِ"، وهو شرحٌ وجيزٌ لكنه كافٍ في حلّ ألفاظ المُلْحَةِ، وتجليّة معانيها، وإبراز قواعدها، وتوضيح مقاصدها، وتعليل أحكامها، فضلاً عن فوائد جَمَّة، ومنافع عظيمة ضمَّها الشرحُ بين دَفْتَيْهِ (١).



وقد ذكرت أغلب الكتب التي ترجمت للفاكهيّ هذا الكتاب باسمه المعروف، وعزّته إلى مُصنِّفه، بينما ذكر بعضها أنّ للفاكهيّ شرحاً على المُلْحَةِ دون تحديد اسميه، وهناك القليل من كُتُب التراجم التي ذكرت الشرح من غير نسبة إلى مؤلّف بعينه بل عدّته مجهول المؤلف (٢)، ولا يقدر ذلك من قريب أو بعيد في تأكيد نسبة الكتاب إلى مؤلّفه الفاكهيّ -رحمه

(١) ينظر كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب، بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ١/٢٢٣، ٢٦٧، ومقدمة العلامة الهري في حاشيته على كشف النقاب ١/٨.

(٢) ممن نص على ذكر الكتاب ونسبه للفاكهي الزركلي في الأعلام ٤/١٩٣، وكارل بروكلمان في تاريخ الأدب العربي ٥/١٥٣، ويوسف سركيس في معجم المطبوعات العربية والمعربة ١٤٣٢، وممن ذكر أنّ للفاكهي شرحاً لملحّة الإعراب دون تسمية هذا الشرح العيدروسي في النور السافر ٢٧٧، وابن العماد في شذرات الذهب ٨/٣٦٦، ٣٦٧، وممن ذكر اسم الكتاب وعده مجهول المؤلف البغدادى في إيضاح المكنون ٢/٣٦٩، هذا ولم يذكر صاحب معجم المؤلفين عمر رضا كحالة الكتاب أصلاً فضلاً عن عده من مؤلفات الفاكهي، وينظر تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي ١/٢٢٦، ٢٢٧.

الله-؛ نظراً للكثرة الكاثرة التي نسبت الكتاب إلى الفاكهيين، وتعدّد نسخ المخطوطات والمطبوعات القديمة التي نصّ في مُفْتَحِهَا على اسم الكتاب منسوباً للفاكهيين، وتتنوع هذه النسخ زماناً ومكاناً (١)، فضلاً عن الإحالات التي أحال فيها المؤلف إلى "مُجِيبِ النِّدَاءِ" المنسوب قطعاً للفاكهيين (٢).

ونصّ الفاكهيين -رحمه الله- في مقدّمته على اسم كتابه، ويبيّن أنّ الدافع وراء تأليفه طلب من بعض الفقهاء الأفاضل؛ حيث قال: "فهذا تعليقٌ وجيزٌ على المُقَدِّمَةِ الموضوعية في علم العربية، المُسمّاة بِمِلْحَةِ الْإِعْرَابِ، كافلٍ بحلّ مبانيها، وتوضيح معانيها، وتفكيك نظامها، وتعليل أحكامها، وسَمِّيَتْهُ (كشفُ النِّقَابِ عن مُخَدَّرَاتِ مِلْحَةِ الْإِعْرَابِ)، سألني بعضُ الفقهاء الأصفياء المعتمدين الأولياء، فأجبتُ سؤاله، وحققتُ آماله" (٣).

(١) من النسخ المخطوطة نسخة معهد المخطوطات العربية بالكويت المصورة عن نسخة مكتبة الأحقاف للمخطوطات بحضرموت ورقمها ١٣٧، ونسخة مكتب المتحف البريطاني بلندن ورقمها ٩٢٤، ومن النسخ المطبوعة طبعة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر سنة ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م، وينظر تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهيين ١/٢٢٨.

(٢) أحال -رحمه الله- على مجيب الندا إلى شرح قطر الندى في ثلاثة مواضع من كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب؛ أولها في باب النكرة والمعرفة، ينظر ١/٢٩٥ بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود، والثاني في باب المبتدأ والخبر ينظر المصدر نفسه ٢/٣٦٤، والثالث في باب إن وأخواتها ينظر ٢/٤٥٣،٤٥٤، وينظر تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهيين ١/٢٢٧.

(٣) كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهيين تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ١/٢٦٧.



هذا وقد طُبِعَ الكتابُ أول مرة سنة ١٣٢٧هـ، وطبع مرة ثانية بمطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر سنة ١٣٥١هـ، وثالثة بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر سنة ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م^(١)، وطبع بتحقيق الأستاذ الدكتور/ عبد المقصود محمد عبد المقصود بمكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة سنة ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م، وصنّف العلامة محمد الأمين الهرري حاشيةً مطوّلةً عليه سمّاها "رفع الحجاب عن مُخَيّمات معاني كشف النقاب عن مُخَدّرات مُلحة الإعراب"، وقد أفردت المبحث القادم من هذا التمهيد للحديث عنها وعن مؤلّفها رحمه الله.

منهج الكتاب وأسلوبه:

سار الفاكهي - رحمه الله - في شرحه وفقاً لترتيب الحريري لمنظومته، شارحاً الأبيات شرحاً موجزاً، موضّحاً مسائل النحو وقضاياها، معللاً لأحكامه تعليلاً استعمل فيه أسلوب المساواة المتوازن بين الإيجاز المُخِلّ والإطناب المُملّ، وكان حريصاً على توضيح مقاصد الملحّة، وتجليّة معانيها، وحلّ مُشكّلها.

وسرد - رحمه الله - الخلافات النحوية في المسائل التي تعرّض لها النظم، مُرجّحاً الرأي الذي يراه راجحاً في أغلب هذه الخلافات، متفقاً مع مذهب السادة البصريين في موقف شبه دائم - كما سبق بيان ذلك قريباً في سياق الحديث عن مذهب الفاكهي النحوي - وكان يدعم اختياراته بالعلل

(١) ينظر معجم المطبوعات العربية والمعربة ص-١٤٣٢، وتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي ١/ ٢٣٠.

المقنعة، والبراهين القاطعة - من وجهة نظره - متابعًا أيضًا تعليقات
البريرين التي تتسم بالطابع المنطقي^(١).

وعُنيَ الفاكهِيُّ في شرحه بالحدود النحوية؛ إذ كان يُوردُ الحدَّ النحويَّ
لكلِّ مُصْطَلَحٍ يصادفُهُ، ولعله كان متأثرًا في ذلك بكتابه هو نفسه عن الحدود
النحوية^(٢).

ومن ذلك حديثه عن حدِّ الكلمة؛ حيث قال: "والكَلِمَةُ: قولٌ مُفْرَدٌ، وقد
مرَّ معنَى القولِ، والمُفْرَدُ: ما لا يدلُّ جزؤه على جزءٍ معناه كـ (زيد)"^(٣).

واستشهدَ الفاكهِيُّ في كتابه بالقرآنِ الكريمِ كثيرًا؛ حيث بلغت شواهدُه
القرآنيَّةُ (٢٣٦) آية، ومن ذلك استشهاده بقوله تعالى من الآية ٤٧ من سورة
الصافات: ﴿لَا فِيهَا عِوَجٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾؛ على وجوبِ إهمالِ
(لا) النافية للجنس وتكرارها إذا فُصِّلَ بينها وبين اسمها بفواصل^(٤).

واستشهدَ بالقراءاتِ القرآنيَّةِ في أحد عشر موضعًا من شرحه منها
استشهاده بقراءة (ابن عامر) المتواترة من الآية ٦٦ من سورة النساء: ﴿ما

(١) ينظر تحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود لكشف النقاب للفاكهي
٢٢٣/١، و٢٣١-٢٣٥.

(٢) كشف النقاب، بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ٢٣٢/١، ٢٣٣.

(٣) كشف النقاب بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ٢٨١/١.

(٤) كشف النقاب بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ١٨٩/١، ٢٤٠،
و٤٣٩/٢.

فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴿﴾ بنصبِ المستثنى جوازاً في الأسلوبِ التامِّ غيرِ المُوجِبِ (١).

واستشهد كذلك بالحديثِ النبويِّ الشريفِ وعدّه من المصادرِ الأصيلةِ للاحتجاج؛ حيث استشهد في كتابه كشفِ النقابِ بأحدِ عشرَ حديثاً من كلامِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن ذلك استشهادهُ بقوله صلى الله عليه وسلم: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ "، في معرض حديثه عن مسوِّغاتِ الابتداءِ بالنكِّرةِ (٢).

كما استشهد - رحمه الله - بالشعرِ العربيِّ الفصيحِ في واحدٍ وسبعين موضعاً، منها تسعة أبياتٍ من الرَّجَزِ، ومن ذلك استشهادهُ بيتِ أبي الأسودِ الدَّؤليِّ منسوباً إليه:

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ
عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ
على جزمِ الفعلِ المعتلِّ الآخرِ بحذفِ حرفِ العِلَّةِ بعد (لا الناهية)، وعلى نصبِ المضارعِ بـ(أن) مُضْمَرَةً وجوباً بعد (واوِ المَعِيَّةِ) بعد الطلبِ المحضِ كالنَّهْيِ (٣).

أمَّا بالنسبةِ لموقفِ الفاكهيِّ من الناظمِ الحريريِّ -حمهما الله تعالى- فهو يتَّسَّمُ بالاعتدالِ؛ إذ يتَّفَقُ معه أحياناً وبخاصَّةٍ في المسائلِ التي

(١) كشف النقاب بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ١/١٨٩، ١٩٣، و٢/٤٢٧.

(٢) كشف النقاب بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ١/١٩٦، ٢٣٢، ٢٤٠، و٢/٣٥٩.

(٣) كشف النقاب بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود ١/١٩٧، ٢٤٠، و٢/٥٦٦.

يتابع فيها الناظم رأي البصريين وهي كثيرة؛ لأنهما كانا على المذهب
البصري في النحو كما سبق بيانه في الترجمة للرجلين عند الحديث عن
مذهبهما النحوي؛ مثل اتفاه معه في تقسيم الفعل إلى ماضٍ ومضارع وأمرٍ.
ويخالفه وينتقده في كثير من المسائل أيضاً، وحول هذه المآخذ
والانتقادات يدور موضوع هذا البحث.



ويعتذر له أحياناً، ويحاول حمل رأي الناظم على الرأي المتجه لدى
الشارح عن طريق التوفيق بين الرأيين، أو اعتبار ضرورة النظم ومتطلباته^(١).
ويستدرك أحياناً على الناظم ما أهمله في النظم من مسائل، مثل
حديثه في باب التوابع عن كثير من المسائل والأحكام التي لم يتعرض لها
النظم فيقول -رحمه الله-: "اختصر الناظم أحكام هذه التوابع ولا بأس
بذكر جمل منها"^(٢).

وبالجملة فلم يكن الشارح -رحمه الله- في شرحه متجنياً ولا متصديداً
ولا مهاجماً الناظم، وإنما اتصف نقده بالموضوعية المبنية على الحجة
المقنعة -من وجهة نظره-^(٣).

٥٠٩٨٧٧٧

(١) ينظر كشف النقاب للفاكهي بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود
٢٣٦/١-٢٣٨.

(٢) ينظر كشف النقاب للفاكهي بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود
٢٣٨/١، و٢/٥٠٩.

(٣) ينظر كشف النقاب للفاكهي بتحقيق أد. عبد المقصود محمد عبد المقصود
٢٣٧/١.

ثالثاً: الهرري وحاشيته

”رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب“
أ- الهرري

اسمه ونسبه:

هو أبو ياسين محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن، الأرومي جنساً، الإثيوبي موطناً، الهرري منطقة، البويطي قرية، السعودي إقامة، نزيل مكة المكرمة، مجاور البيت الحرام، العلامة المعاصر^(١).

مولده ونشأته وحياته:

وُلد بقرية (بويطة) بمنطقة (الهرر) بالحبشة أواخر شهر ذي الحجة سنة ١٣٤٨ هـ، وتربى في كنف والده؛ إذ كان يتيم الأم، وبدأ التعلّم وهو ابن أربع سنوات حتى أتم حفظ القرآن الكريم في السادسة من عمره، ثم درس متون التوحيد ومختصرات الفقه على المذهب الشافعي، وشروحها، ثم رحل إلى عالم النحو المشتهر في زمانه الشيخ موسى بن محمد الأديلي، وقرأ عليه متون الآجرومية، والأزهرية، وملحة الإعراب، وقطر الندى، وألفية ابن مالك، والشروح المختلفة الموجزة والمطوّلة على هذه المتون.

ثم اشتغل بكتب الصرف والبلاغة والعروض والمنطق، وظهر منه النبوغ المبكر وقوة الحافظة وحدة الذكاء، وكان من شدة اجتهاده في الدرس والتحصيل لا ينام سوى أربع ساعات في اليوم منذ شبابه إلى شيخوخته،

(١) ينظر رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب للهرري، مقدمة الناشر ١٤/١، والمعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين (نسخة إلكترونية عن موقع المكتبة الشاملة وملئني أهل الحديث).

وأجاز له شيوخه في العلوم المختلفة التدريس مع الدراسة فنبغ فيه مذ كان في الرابعة عشرة من عمره، حتى أصبح معلمًا جليلًا، وشيخًا نحريرًا وعالمًا موسوعيًا مستقلًا للتدريس بنفسه في مختلف العلوم التي درسها وأتقنها وبرز فيها.



وفي سنة ١٣٩٨ هـ تعرّض شيخنا محمد الأمين الهريري - رحمه الله - لمحنة الاضطهاد الديني والسياسي من قبل الشيوعيين الذين سيطروا على مقاليد الأمور في بلاده، واتفقوا على قتله لمقاومته أفكارهم وسياساتهم؛ فخرج مهاجرًا بدينه ونفسه وتوجه تلقاء بلاد الحرمين الشريفين فوجد كل حفاوة وكرم ونصرة وإيواء من حكومة المملكة العربية السعودية الرشيدة، ونزل مكة المكرمة وجاور بها، وعمل مدرسًا بالحرم الشريف ليلاً نحو ثمانية أعوام إلى جانب عمله معلمًا بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة نهارًا، وأقبل عليه طلاب العلم وانتفع به خلق كثير إلى أن ترك العمل بالتدريس لانشغاله وانقطاعه للتأليف في مختلف العلوم (١).

شيوخه وتلاميذه؛

درس العلامة الأمين الهريري العلوم المختلفة على الأئمة والعلماء المشتهرين في بلده وزمانه، وكان يرتحل إليهم في الأقاليم المختلفة بطول البلاد وعرضها؛ فقرأ الفقه على الشيخ موسى بن محمد الأديلي، ودرس النحو والصرف على يد الشيخ محمد بن مديد الأديلي أيضًا، وأخذ التفسير

(١) ينظر رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب للهريري، مقدمة الناشر

عن الشيخ إبراهيم بن ياسين الماجتي، ثم رحل إلى الشيخ الفقيه يوسف بن عثمان الورقي ليتعمق على يديه في الفقه الشافعي وعلم الفرائض، ثم رحل إلى شيخ المحدثين في زمانه الحافظ الشيخ أحمد بن إبراهيم الكري فقرأ عليه الصحيحين بتمامهما، وبعض كتب علم مصطلح الحديث، ثم درس البلاغة على يد الشيخ عبد الله نورو القرشي، ودرس الأدب والمدائح النبوية وعلوم المنطق والتوحيد وغيرها عن كثير من العلماء النابهين.

ولما اشتغل - رحمه الله - بالتدريس أخذ عنه العلوم المختلفة الكثير من طلاب العلم في بلده، وفي مكة المكرمة، وانتفع بمشافهته ومؤلفاته خلق كثير^(١).

مؤلفاته:

ترك الشيخ محمد الأمين الهري - رحمه الله - مكتبة عامرة متنوعة متكاملة من المصنفات والحواشي المختصرة والمطولة في مختلف العلوم الشرعية واللغوية وفنون الأدب العربي، وقد اشتهرت مؤلفاته وذاع صيتها، وعُينت بها المطابع ودور النشر فطبعت بطبعات مختلفة، وحوتها مكاتب الجامعات الكبرى، والمعاهد العلمية المشتهرة، ومن هذه المؤلفات ما يلي:

- في التفسير:

حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، طبع في ثلاثة وثلاثين مجلداً.

(١) ينظر رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب للهري، مقدمة الناشر

- في الحديث الشريف والمصطلح:

- النهْرُ الجارِي على تراجم البخاريِّ ومشكلاته.
- الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج.
- الباكورة الجنيَّة على منظومة البيقونية.
- خلاصة القول المُفهم على تراجم رجال صحيح مسلم.

- في الفقه:

- سُلمُ المعراج على مقدِّمة المنهاج.
- كتاب التقريرات على جمع ما وقع في فقه الشافعية من الصور.

- في التوحيد:

- هدية الأذكياء على طيبة الأسماء (في توحيد الأسماء والصفات).

- في المدائح النبوية والسيرة العطرة:

- نيل المراد على متن (بانت سعاد).
- التقريرات على همزية البوصيريِّ.

- في المنطق:

- الكنز المُكتم على متن السُّلم.
- التذهيب على متن التهذيب في المنطق.

- في العروض:

- الفتوحات الربانية على منظومة الخزرجية.
- التبيان على منظومة الصبان.



- في البلاغة :

- التقريرات على مختصر سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح.
- التقريرات على البيجوري على متن السمرقندي في الاستعارة.
- **أما أغلب مؤلفات شيخنا الجليل فكانت في النحو والصرف، ومن ذلك:**
- الباكورة الجنيّة في إعراب متن الأجروميّة.
- الفتوحات القيوميّة في حلّ وفكّ معاني ومباني متن الأجروميّة.
- الدررُ البهية في إعراب أمثلة الأجروميّة وفكّ معانيها.
- المطالبُ السنيّة حاشية على الفواكه الجنيّة على مُتممة الأجروميّة.
- هديّة الطلاب في إعراب ملحّة الإعراب.
- نزهة الألباب وبُشرة الأجاب في فكّ وحلّ مباني ومعاني ملحّة الإعراب.
- رفع الحجاب عن مُخيّمات معاني كُشف النّقاب عن مُخدرات ملحّة الإعراب، وهو حاشية مطولة مطبوعة في مجلدين على شرح الفاكهي لمنظومة ملحّة الإعراب للحريّ، وهو المصنّف الذي يدور حوله موضوع هذا البحث.
- الصورُ العقليّة على تراجم الألفيّة ومُشكلاتها لابن مالك.
- التقريرات على حاشية الخصريّ على الألفيّة.
- التقريرات على مُجيب النّدا على قطر النّدى.
- هديّة أولي العلم والإنصاف في إعراب المنادى المُضاف.



○ تحنيكُ الأَطْفَالِ عَلَى لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ فِي الصَّرْفِ (١) .

هذا ويمكن تسجيلُ الملاحظاتِ الآتيةِ من استقراءِ عناوينِ مؤلفاتِ
الشيخِ الأمينِ الهَرِيرِيِّ وتَصَانِيْفِهِ :

أولاً: عنايةُ - رحمه الله - واهتمامُه بمتونِ النحوِ والصرفِ المُشْتَهَرَةِ مثْلِ
(مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ)، و(أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ)، و(الْأَجْرُومِيَّةِ)، و(لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ)؛
حيثُ تناوَلَهَا بِالْإِعْرَابِ وَالشَّرْحِ وَوَضَعَ التَّقْرِيرَاتِ وَالْحَوَاشِي الْمَخْتَصِرَةَ
والمُطَوَّلَةَ عَلَى شُرُوحِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ لِهَذِهِ الْمَتُونِ.

ثانياً: اهتمامُه الخاصُّ بِأَرْجُوزَةِ (مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ) لِلْحَرِيرِيِّ؛ حيثُ أَفْرَدَ
لَهَا ثَلَاثَةَ مِنْ مَصْنَفَاتِهِ، أَعْرَبَ آيَاتَهَا فِي أَحَدِهَا، وَشَرَحَهَا فِي الثَّانِي وَجَعَلَ
الثَّالِثَ حَاشِيَةً مُطَوَّلَةً عَلَى شَرْحِ الْعَلَامَةِ الْفَاكِهِيِّ لَهَا، وَلَمْ يُفْقَهَا مِنَ الْمُتُونِ
فِي اهْتِمَامِهِ وَعِنَايَتِهِ وَتَأَلَّفَ فِيهِ غَيْرُ (الْأَجْرُومِيَّةِ) الَّتِي خَصَّهَا بِخَمْسَةِ كُتُبٍ مِنْ
مُؤَلَّفَاتِهِ.

ثالثاً: احتفاؤُه بِالْعَلَامَةِ الْفَاكِهِيِّ وَمُصَنَّفَاتِهِ وَشُرُوحِهِ؛ إِذِ يَرَاهُ عِلْمًا
لِوَدْعِيًّا، وَلِيبِيًّا أَلْمَعِيًّا، وَعَالِمًا مُخْلِصًا (٢) ، وَأَلَّفَ عَلَى شُرُوحِهِ لِلْمَتُونِ
المُخْتَلَفَةِ التَّقْرِيرَاتِ وَالْحَوَاشِي الْمَطْوَلَاتِ؛ حيثُ أَلَّفَ حَاشِيَةً (رَفَعِ
الْحِجَابِ) عَلَى شَرْحِهِ لِمُلْحَةِ الْإِعْرَابِ الْمُسَمَّيِ (كَشْفِ النَّقَابِ) - وَهِيَ

(١) ينظر رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب
للهريري (مقدمة الناشر ١/١٧-٢١)، والمعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة
العلم المعاصرين (نسخة إلكترونية عن ملتقى أهل الحديث والمكتبة الشاملة).
(٢) تُنظَرُ مُقَدِّمَةُ رَفَعِ الْحِجَابِ عَنْ مَخِيْمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنْ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ
الْإِعْرَابِ ١/٨.

المُصَنَّفَاتُ التي يدور في فَلَكِهَا موضوع هذا البحث-، وصَنَّفَ حاشية (المطالب السنيّة) على كتابه (الفواكه الجنيّة على مُتمِّمة الأجروميّة)، ووضعَ التقريراتِ على شرحِ الفاكهيّ لـ (قَطْرِ النَّدى وبَلِّ الصَّدَى) لابن هشام الأنصاريّ المصريّ، المُسمّى (مُحِبِّ النَّدا لشرحِ قَطْرِ النَّدى).

وفاته:



بعد حياةٍ طويلةٍ عامرةٍ بالكفاحِ والنُّضالِ في ميادينِ الدعوةِ والتعليمِ والتَّعلُّمِ والكتابةِ والتأليفِ في فروعِ العلومِ المختلفةِ انتقلَ فضيلتهُ الشيخ الإمام محمدُ الأمينُ الهَرَرِيُّ إلى دارِ الحقِّ منذَ أشهرٍ قليلةٍ يومِ السابعِ من شهرِ ربيعِ الأوّلِ سنة ١٤٤١هـ، الموافق يومِ الرابعِ من نوفمبرِ سنة ٢٠١٩م عن عمرٍ ناهزَ خمسةً وتسعينَ عاماً، وشيِّعَ جنازتهُ جمعٌ غفيرٌ من محبيه وطلّابيه، ودُفِنَ بمكّةِ المُكْرَمَةِ، رحمه اللهُ رحمةً واسعةً، وأسكنه فسيحَ جنّاته، ونفعنا بعلومه. آمين يا رب العالمين.

❦❦❦❦❦❦

ب- حاشية رفع الحجاب عن مخيّمات معاني كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلحةِ الإعرابِ

تعريف بالحاشية:



هي الشرح الكبير، والتعليق المطوّل الذي ألفه الإمام الشيخ محمد الأمين الهرريّ على شرح الفاكهيّ لمنظومة (ملحة الإعراب) للحريّ، المُسمّى (كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلحةِ الإعرابِ)، وجعل عنوانه (رفع الحجاب عن مُخَيّمَاتِ معاني كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلحةِ الإعرابِ)، وهو المحاولة الثانية التي من الله -تعالى- على المُصنّف بتمامها، وظهورها، ونشرها بين طلبة العلم والأساتذة في آفاق علوم العربية الرَّحبية؛ إذ وضع المُصنّف -رحمه الله- حاشيةً مماثلةً مكتملةً الأركان، وافيةً المعاني وهو في بلاده (الحبشة)، لكنها فُقدت بعد أن عُصبت منه مع سائر مؤلفاته إبان محنته واضطهاده، وأثناء هجرته إلى الحجاز فأراً بدينه وحياته من سيطرة الشيوعيين والحربِ الضروسِ بين الصوماليين والإثيوبيين سنة ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، وظلّ خاطرُ تكرارِ المحاولةِ ووضعِ حاشيةٍ جديدةٍ على شرحِ الفاكهيّ لمُلحةِ الإعرابِ مُلِحاً عليه، ماثلاً أمام ناظرَيْه إلى أن أكرمه الله -عزّ وجلّ- بتأليفِ هذه الحاشية التي بين أيدينا اليوم، والفراغ منها في الثالث من شهرِ جُمادى الآخرة سنة ١٤٢٩هـ، الموافق السابع من يونيو سنة ٢٠٠٨م^(١)

(١) تنظر مقدمة الهرري في حاشيته (رفع الحجاب عن معاني كشف النقاب) ١/٨٠٩، و

وقد طبعت هذه الحاشية في مجلدين كبيرين، وصدرت عن دار طوق النجاة ببيروت، ودار المنهاج بجدة سنة ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

سبب تأليفها:

عناية المؤلف - رحمه الله - بالمُلحَة وشروحها وبخاصّة شرح الفاكهيّ، واحترافه بالعلامة الفاكهيّ ومصنّفاته؛ حيث يرى الهرريّ - رحمه الله - أن شرح الفاكهيّ على ملحّة الحريريّ من أجلّ ما كُتِبَ عليها قدراً، وأشهره ذكراً؛ لسهولته على الطالب، وقُرْبِ مأخذه للراغب، وعموم نفعه، وحُسنِ وقّعه؛ فأراد تميم الفائدة بزيادة إيضاحه، وتوضيح مراده، وتقريبه لطلبة العلم؛ يقول - أكرمه الله - في مقدمة حاشيته: - "إن شرح العلامة اللوذعيّ واللبيب الألمعيّ، عبد الله بن أحمد بن عليّ، الشهير بالفاكهيّ على منظومة العالم الفاضل القاسم بن علي بن محمد الحريري، المسمّى بـ (كشف النقاب على ملحّة الإعراب) من أجلّ ما كُتِبَ عليها قدراً، وأشهره في الخافقين ذكراً؛ لسهولته على الطالب، وقُرْبِ مأخذه للراغب؛ ولإخلاص مؤلّفه عمّ نفعه، وحُسنِ عند الكلّ وقّعه، وطالما قصدت بعدما وصلت إلى الحجاز بعصمة الله من فتنة الزمان أن أضع عليه حاشيةً تجمع منه شوارده، وتَمَكِّنُ من اقتناص أوابده رائده، وتُتِمُّ منه مع المتن المفاد، وتبيّن منهما للطالب المراد" (١).



(١) مقدمة رفع الحجاب عن معاني كشف النقاب للهرري ٨/١.

منهج الحاشية وأسلوبها:

بعد المقدمة شرع الهرري في تحقيق مراده وإنجاز مطلوبه بشرح كتاب الفاكهية (كشف النقاب) على منظومة الحريزي (ملحة الإعراب) مُتَّبِعاً ترتيب موضوعات المنظومة -الذي سار عليه الفاكهية- وترتيب أبيات النظم داخل كل باب من أبواب النحو والصرف التي حوتها الملحة؛ فيبدأ بشرح أبيات المنظومة بقوله: "قال الناظم رحمه الله تعالى"، وكثيراً يزيد: "ونفعنا بعلمه آمين"، وهو شرحٌ توسّط فيه بين الإيجاز المُخَلِّ والإطناب المُمِلِّ، وجعله بمنزلة التقديم والتوطئة لبسط القول، والشرح المُفَصَّل، والتعليق المُسْتَفِيض على نصّ الفاكهية في شرح أبيات المنظومة وتجلية معانيها وتوضيح قواعدها وإبراز مقاصدها، وطالما استعان -رحمه الله- على شرح الأبيات، وحلّ مبانيها، وفك رموز معانيها بإعراب ألفاظها، ومن الأمثلة البارزة على ذلك قوله: "قال الناظم رحمه الله تعالى، ونفعنا بعلمه آمين:

وإن تُرد أن تعرف الإعرابا لتتفتي في نطقك الصوابا
فإنه بالرفع ثم الجر والنصب والجزم جميعاً يجري
أي: (وإن تُرد) أيها السائل أو الطالب، (أن تعرف) وتطبق في كلامك (الإعرابا) بألف الإطلاق، (لتتفتي) أي: لكي تتبع العرب (في نطقك الصوابا) والسداد بألف الإطلاق أيضاً، وهو مفعول النطق، (فإنه) جواب (إن) الشرطية أي: فأقول لك: إن الإعراب المُصطَلح عليه عند النحاة (بالرفع) متعلق بـ (يجري)؛ أي: يُصوّر ويُعلم بالرفع، (ثم) بمعنى الواو



(الجرّ) معطوفٌ على الرّفع، وكذا قوله (والنصبِ والجزم) معطوفان عليه،
(جميعاً) تأكيدٌ للأربع، منصوبٌ على الحالِية منها، (يجري) خبرٌ
(إنّ) "اهـ" (١)



وإذا مثل الناظمُ بمثالٍ أو أكثرَ داخلِ الناظمِ على القاعدةِ -موضِعِ
الشرحِ؛ فإنَّ الهَرَرِيَّ يتتبعُ ألفاظَ هذا المثالِ بالشرحِ، وإضافة ما يناسبُ ذلك
-عنده - من كلماتٍ، وأحياناً بالإعرابِ المُفصَّلِ؛ لِتَمِّمَ الفائدةُ، ويتَّضحُ
المرادُ؛ يقولُ -رحمه الله- في شرحه قولَ الناظمِ من (بابِ التَّمييزِ):

ومنه أيضاً نَعَمَ زَيْدٌ رَجُلًا وبِئْسَ عَبْدُ الدَّارِ مِنْهُ بَدَلًا
" (ومنه) أي: ومن التمييز (أيضاً) أي: كما أنّ منه ما سبق -وفصله عمّا

قبله ب (من التبعيضية)؛ لاختصاصه بأحكامٍ ستأتي - أي: ومن التمييزِ
(رَجُلًا) من قولك: (نَعَمَ زَيْدٌ رَجُلًا)، ومن التمييزِ أيضاً (بَدَلًا) من قولك:
(بِئْسَ عَبْدُ الدَّارِ مِنْهُ بَدَلًا) أي: من جهة كونه بدلاً من

الممدوح.....

وإعرابُ المثالِ الأوّلِ -أعني قوله: (نَعَمَ زَيْدٌ رَجُلًا)-: (نَعَمَ): فعلٌ
ماضٍ من أفعالِ المدحِ، مبنيٌّ على الفتحِ، وفاعله ضميرٌ مُستترٌ فيه وُجوباً؛
لجريانه مَجْرِي المثلِ، تقديره هو يعود على الممدوحِ، (رَجُلًا): تمييزٌ
لفاعلِ (نَعَمَ) مؤخَّرٌ عن المخصوصِ بالمدحِ.....، منصوبٌ بـ (نَعَمَ)،
وعلامةُ نصبه فتحةٌ ظاهرةٌ في آخِرِهِ ، (زَيْدٌ): مخصصٌ بالمدحِ ، مرفوعٌ

(١) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب
للهرري ١/ ٢٣٣.

على أنه مُبْتَدَأٌ، خَبْرُهُ جَمَلَةٌ (نَعْمَ)، وَالرَّابِطُ: الضَّمِيرُ الْمُسْتَتَرُّ فِي (نَعْمَ)،
وَالجَمَلَةُ الْاسْمِيَّةُ جَمَلَةٌ إِنْشَائِيَّةٌ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، أَوْ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ
خَبْرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ زَيْدٌ" اهـ^(١)

وهكذا صنعَ بِالْمِثَالِ الثَّانِي فِي بَيْتِ الْحَرِيرِيِّ السَّابِقِ: (بَسَّسَ عَبْدُ الدَّارِ مِنْهُ
بَدَلًا).



ثم يشرعُ -رحمه الله- في الشرح والتعليق على نصِّ الفاكهِيِّ في شرحه
على المُلْحَةِ الْمَسْمُومِي (كشف النقاب) مَفْتَحًا كَلَامَهُ بِقَوْلِهِ: "قال الشارحُ
رحمه الله تعالى، ونفعنا بعلومه. آمين"، ويأخذُ في ذِكْرِ أَلْفَاظِ الشَّرْحِ، مُقْتَبِيًا
أَلْفَاظَهُ وَعِبَارَاتِهِ بِدِقَّةٍ وَتَفْصِيلٍ شَدِيدِينَ، مُوَضِّحًا مَقَاصِدَهُ، مُبْرِزًا قَوَاعِدَهُ،
مُخَرِّجًا شَوَاهِدَهُ غَالِيًا، مَعَ حَلِّ أَلْفَاظِهَا، وَبَيَانِ مَعَانِيهَا، وَذِكْرِ الْإِعْرَابِ
الَّذِي يُعَيِّنُ عَلَى فَهْمِ الْمُرَادِ مِنْهَا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ -رحمه الله- فِي شَرْحِ قَوْلِ
الْفَاكِهِيِّ عَنِ حَكْمِ إِبْدَالِ الْمُسْتَتْنِي مِنَ الْمُسْتَتْنِي مِنْهُ فِي الْإِسْتِنَاءِ الْمُنْقَطِعِ
عِنْدَ إِمْكَانِ تَسَلُّطِ الْعَامِلِ عَلَى الْمُسْتَتْنِي؛ حَيْثُ يَتَرَجَّحُ عِنْدَهَا النَّصْبُ عَلَى
الْإِسْتِنَاءِ لَا الْإِبْدَالَ: "مَرْجُوحٌ فِيمَا إِذَا كَانَ مُنْقَطِعًا، وَأَمْكَنَ تَسَلُّطُ الْعَامِلِ
عَلَى الْمُسْتَتْنِي، كَمَا فِي قَوْلِهِ:

وَبَلَدَةٍ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسٌ إِلَّا الْيَعَافِيرُ وَالْإِلْعَيسُ"
قال الهَرَرِيُّ: "مَرْجُوحٌ (أَي: ضَعِيفٌ) (فِيمَا إِذَا كَانَ) الْإِسْتِنَاءُ
(مُنْقَطِعًا) بَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بَعْضًا مِنَ الْمُسْتَتْنِي مِنْهُ.....،

(١) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب
للهرري ٢/٤٣، ٤٤.

(وأمكنَ تسلُّطُ العاملِ) قبل (إلا) (على المستثنى، كما في قوله) أي: قول الشاعر عامر بن الحارث؛ أي ومثال الإبدالِ المرجوحِ الواقعِ في الاستثناءِ المنقطع، كالإبدالِ الواقعِ في قولِ حرانِ العون، اسمه: عامرُ بنُ الحارثِ النميريُّ، من بحرِ الرَّجَزِ:

وَبَلَدَةٍ لَيْسَ بِهَا أُنَيْسٌ
إِلَّا الْيَعْفِيرُ وَإِلَّا الْعَيْسُ"
قوله: (وبلدةٍ) الواو فيه واو (رُبِّ)، (بلدةٍ) مجرورٌ بها بكسرةٍ ظاهرة، أو بِرُبِّ محذوفةٍ علىِ الخِلافِ، وهو مبتدأٌ مرفوعٌ بضمِّه مُقدَّرةٌ، منع من ظهورها اشتغال المحلِّ بحركة حرفِ جرٍّ شبيهٍ بالزائدِ، وخبره محذوفٌ، تقديره: سكتُها أو أحببْتُها، يُجمَعُ علىِ (بلادٍ)، سَمِّيَ بذلكِ لأنه يُقامُ به، يُقال: بَلَدٌ بِالْمَكَانِ إِذَا أَقَامَ فِيهِ، و(ليس) فعلٌ ماضٍ ناقِصٌ، (بها) خبرها مُقدَّمٌ، (أُنَيْسٌ) اسمُها مؤخَّرٌ، وجملة (ليس) صفةٌ لـ (بلدةٍ)، و(أُنَيْسٌ) فعيلٌ بمعنَى مؤانِسٍ، (إلا اليعافير) بالرفع بدلٌ من (أُنَيْسٍ) بدلٌ بعضٍ من كلِّ، وهو جمع يعفور وكَلْدُ البقرةِ الوحشيَّةِ، (وإلا العيس) (إلا) الثانية مؤكِّدةٌ للأولى، و(العيس) بالرفع معطوف علىِ اليعافير، وهو بكسر العين جمع (عَيْسَاء) كـ (بَيْضٍ جمع بَيْضَاء)، وهي الإبلُ البَيْضُ، يخالِطُ بياضَها شيءٌ من الشُّقْرةِ أو السوادِ.

والشاهد: في رفع (اليعافير)، و(العيس) علىِ البدليَّةِ من (أُنَيْسٍ) مع كونِ الاستثناءِ منقطعاً، وهي لغةٌ تميمٌ؛ لأنه لو قيل: ليس بها إلا اليعافيرُ وإلا العيسُ لَنَاسَبَ المَقَامَ، وأهلُ الحِجَازِ يوجبون النَّصَبَ؛ لكونِ الاستثناءِ مُنْقَطِعاً" اهـ (١).

(١) رفع الحجاب عن معاني كشف النقاب للهرري ٢/ ١٠٢، ١٠٣.

وَيُكْتَبُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنَ الْإِسْطِرَادِ عِنْدَ تَصَدِّيقِهِ لِلتَّعْلِيقِ عَلَى شَرْحِ الْفَاكِهِيِّ بِذِكْرِ الْفَوَائِدِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي يَرَاهَا - مِنْ وَجْهَةِ نَظَرِهِ - مَنَاسِبَةً لِلْمَقَامِ، مُتَمَمَّةً لِلْمَرَادِ، مِثْلَ قَوْلِهِ فِي مَوْضِعِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْمَنْقُوعِ السَّابِقِ نَفْسِهِ بَعْدَ شَرْحِ قَوْلِ الْفَاكِهِيِّ فِيهِ:



"فَائِدَةٌ: (فِي تَقْدِيرِ إِلَّا ب- (لَكِنْ) أَوْ ب- (سِوَى) فِي الْإِسْتِثْنَاءِ الْمَنْقُوعِ)"، وَقَوْلِهِ فِي (بَابِ النَّدَاءِ): - "فَائِدَةٌ: الْقَوْلُ بِأَنَّ حُرُوفَ النَّدَاءِ أَسْمَاءُ أَفْعَالٍ"، وَقَوْلِهِ فِي (بَابِ مَا لَا يَنْصَرِفُ): - "فَائِدَةٌ: أَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ غَيْرُ مَصْرُوفَةٍ"^(١)

وَقَدْ يَسْتَطِرِدُ بِذِكْرِ الْفَوَائِدِ الَّتِي يَرَاهَا نَافِعَةً مِنْ عُلُومٍ أُخْرَى غَيْرِ عِلْمِ النَّحْوِ كَالْإِمْلَاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: "فَائِدَةٌ فِي وَاوِ عَمْرٍو"^(٢)، وَقَوْلُهُ: - "فَائِدَةٌ: فِي كِتَابَةِ (رُبَّمَا)"^(٣)، وَفَقِهِ اللَّغَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ: - "فَائِدَةٌ: فِي الْإِسْتِثْنَاءِ فِيهَا تَحَدَّثَ فِيهَا عَنْ أَنْوَاعِ الْإِسْتِثْنَاءِ بِإِيجَازٍ"^(٤). وَفِي الْمَنْطِقِ؛ مِثْلَ قَوْلِهِ: "فَائِدَةٌ: نَكْتَةُ التَّعْبِيرِ بِالْإِقْتِدَاءِ فِي جَانِبِ الْكِتَابِ" فِي مَقَابِلِ الْعَمَلِ فِي جَانِبِ الْحَدِيثِ^(٥).

(١) رَفَعَ الْحِجَابَ عَنْ مَخِيْمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/١٠٢، ٢٢٠، ٣٩١.

(٢) رَفَعَ الْحِجَابَ عَنْ مَخِيْمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ١/٩٥.

(٣) رَفَعَ الْحِجَابَ عَنْ مَخِيْمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ١/١٦٠.

(٤) رَفَعَ الْحِجَابَ عَنْ مَخِيْمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ١/٥٢٧.

(٥) رَفَعَ الْحِجَابَ عَنْ مَخِيْمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ١/٦٣.

أما بالنسبة لمواقف العلامة محمد الأمين الهري - رحمه الله - من المآخذ والانتقادات التي وجهها الإمام الفاكهي الشارح إلى الناظم الشيخ الحريري - غفر الله لهما - فقد تنوعت وتعددت؛ حيث يتفق مع الفاكهي أحياناً في نقده للحريري، ويختلف معه أحياناً آخر مُتصراً للحريري أو مُعتدراً، وتارة يستدرِك على الفاكهي بتوجيه نقدٍ للناظم لم يتطرق إليه الشارح، وكلُّ ذلك في إطار الموضوعية، والرأي العلمي المبني على الحجّة المنطقيّة، والدليل المُقنع من وجهة نظر صاحبه - غالباً - والتقدير والإجلال لعلم من سبق، دون قصدٍ لانتقاص، أو تصيّدٍ لأخطاءٍ لمُجرّد النقد أو التخطئة، ولعلّ هذا يتّضح عبر المباحث القادمة المُكوّنة لبُناات هذا البحث؛ والله - تعالى - من وراء القصد، وهو الهادي إلى سواء السبيل.



المبحث الأول

مَأْخُذُ الْفَاكِهِيِّ عَلَى مَنْظُومَةِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ الَّتِي أَنْفَقَ الْهَرَرِيُّ مَعَهَا فِيهَا

المسألة الأولى: فِي قِسْمَةِ الْأَفْعَالِ وَبَيَانِ عِلَامَاتِهَا وَأَحْكَامِهَا

أولاً: عِلَامَةُ الْفِعْلِ الْمَاضِي:

قَالَ النَّازِمُ الْحَرِيرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

فَكُلُّ مَا يَصِحُّ فِيهِ (أَمْسٍ) فَإِنَّهُ مَاضٍ بِيَعْرِ لَبْسٍ (١)

وَقَالَ الشَّارِحُ الْفَاكِهِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

" يَعْنِي أَنَّ عِلَامَةَ الْمَاضِي الَّتِي يَتَمَيَّزُ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ أَنْ يَصْلُحَ مَعَهَا (أَمْسٍ)

كَ (قَامَ، وَاسْتَحْرَجَ)، مَا لَمْ يَمْنَعُ مَانِعٌ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ عِلَامَتَهُ الْمُخْتَصَّةَ بِهِ تَاءُ

الْفَاعِلِ وَتَاءُ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةُ (٢)، وَالتَّمْيِيزُ بِذَلِكَ أَوْلَى مِنْ هَذَا؛ لِعَدَمِ اطْرَادِهَا

مَعَ الْمَاضِي؛ كَ (عَسَى، وَلَيْسَ)، وَلِصِلَاحِيَّتِهَا مَعَ الْمُضَارِعِ الْمَنْفِيِّ بِ (لَمْ)

نَحْوُ: (لَمْ يُقَمْ أَمْسٍ) (٣)

(١) ملححة الإعراب للحريري ص ٨.

(٢) ينظر كشف النقاب عن مخدرات ملححة الإعراب تحقيق / أ.د عبد المقصود محمد عبد المقصود ٢٨٧، ٢٨٦/١ في شرح الفاكهي بيت الحريري في باب (الفعل وعلاماته):

أولحقتته تاءً من يُحَدِّثُ كقولهم في ليس: (لَسْتُ أَنْفُسْتُ)

وينظر شرح الكافية الشافية لابن مالك ١/١٦٦، ١٦٧، وأوضح المسالك لابن هشام

١/٢٢، والتصريح بمضمون التوضيح للشيخ خالد الأزهرى، تحقيق أ.د/ عبد

الفتاح بحيري، ١/١٦٤، ١٦٥، وهمع الهوامع للسيوطي ١/٣٤، وحاشية الصبان

على الأشموني ١/٥٩، ٦٠.

(٣) كشف النقاب عن مخدرات ملححة الإعراب للفاكهي، تحقيق أ.د/ عبد المقصود

محمد عبد المقصود ١/٣٠١.



فهو يعترضُ على الناظِم من جهة أنه جعلَ من علامَاتِ الفعلِ الماضي التي يتميِّزُ بها عن غيره من أنواعِ الأفعالِ صلاحيةَ كلمة (أَمَسِ) (١) معه، مثل: (قَامَ زيدٌ أَمَسِ، واستخرجَ أَمَسِ)؛ وذلك لأنَّ كلمةَ (أَمَسِ) لا تَطْرُدُ مع الأفعالِ الماضيةِ الجامدةِ كـ (عَسَى، وليسَ)، فضلاً عن صلاحيتها مع الفعلِ المضارعِ المجزومِ بـ (لَمْ) الذي يدلُّ معناه على الزمانِ الماضيِ نحو: (لَمْ يَقُمْ أَمَسِ).



ويرى الشارِحُ أنَّ الأوَّلَى في تميِّزِ الفعلِ الماضيِ العلامتانِ المُطَرِّدَتَانِ مع كُلِّ ماضٍ جامدٍ أو مُتَصَرِّفٍ وهما (تاءُ الفاعِلِ)، و(تاءُ التانيثِ الساكنةُ) نحو: (قُمْتُ، وقَامْتُ، وَلَسْتُ قائماً، وليستُ قائمةً، وَعَسَيْتُ أَنْ أَقُومَ، وَعَسَتْ أَنْ تَقُومَ) (٢).

وقد اتفقَ مع الفاكهِيِّ المحقِّقُ الهَرَرِيُّ في حاشيته؛ حيث ذهب إلى أنَّ كلمةَ (أَمَسِ) غيرُ جامِعةٍ لأفرادِ المُعَلِّمِ -وهو الفعلُ الماضي-؛ لأنها لا تصلُحُ مع بعضِ الأفعالِ المَاضِويَّةِ كـ (عَسَى، وليسَ)، ولعَدَمِ كونها مانِعاً

(١) أَمَسِ: ظرفُ زمانٍ مبنيٌّ على الكسرِ في محلِّ نصبٍ، وهو اسمٌ لما مضى من الزمانِ، ويغلبُ على اليومِ السابقِ لليومِ الذي نحن فيه، والجمعُ أَمَسٌ، وأُمُوسٌ، وأَمَاسٌ. ينظر لسان العرب لابن منظور المصري (أ.م.س.) مجلد ٨/٦، والقاموس المحيط للفيروزآبادي (أَمَسِ) مجلد ١/ ٥٣٠.

(٢) ينظر كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي ١/ ٣٠١، ومنحة الملك الوهاب بشرح ملحّة الإعراب لابن دعسين القرشي تحقيق أ.د/ مصطفى النماس ١/ ٤٠٦، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للهري ١/ ١٩٧.

مِنْ دُخُولِ غَيْرِ الْمُعَلِّمِ فِيهِ؛ لِصِلَاحِيَّتِهَا مَعَ الْمُضَارِعِ الْمَنْفِيِّ بِ (لَمْ) ك (لَمْ) يُقْمُ (١).

وَبِالرُّجُوعِ إِلَى مَوْقِفِ النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ يُلَاحَظُ أَنَّهُ يَعْتَدُّ فِي تَمْيِيزِ الْفِعْلِ الْمَاضِي بِالْعَلَامَتَيْنِ الْمُشْتَهَرَتَيْنِ أَي: تَاءِ الْفَاعِلِ أَوْ الْمُتَحَدِّثِ، وَتَاءِ التَّانِيثِ السَّاكِنَةِ؛ إِذْ قَالَ فِي الْمُلْحَةِ:

أَوْ لِحِقَّتُهُ تَاءٌ مَنْ يُحَدِّثُ كَقَوْلِهِمْ فِي (لَيْسَ): (لَسْتُ أَنْفُثُ)

وَقَالَ فِي شَرْحِهِ: " مِنْ جُمْلَةِ عِلَامَاتِ الْفِعْلِ اتِّصَالُ تَاءِ الْمُتَكَلِّمِ بِآخِرِهِ، وَبِهِ اسْتِدْلَالٌ عَلَى أَنَّ (لَيْسَ وَعَسَى) فِعْلَانِ، كَقَوْلِكَ: (لَسْتُ أَنْفُثُ، وَعَسَيْتُ أَنْ أَخْرُجَ)، وَمِنْ عِلَامَاتِهِ أَيْضًا اتِّصَالُ التَّاءِ السَّاكِنَةِ الَّتِي هِيَ عِلَامَةٌ فِعْلٍ الْمُؤَنَّثِ بِآخِرِهِ كَقَوْلِكَ: (قَامَتْ، وَذَهَبَتْ)، وَبِذَلِكَ اسْتِدْلَالٌ عَلَى أَنَّ (نَعَمَ وَبِئْسَ) فِعْلَانِ كَقَوْلِكَ: (نَعَمَتِ الْمَرْأَةُ هِنْدُ، وَبِئْسَتِ الْمَرْأَةُ نَعَمَ) " (٢)

وَأَنَّهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- جَعَلَ مِنْ عِلَامَاتِ الْمَاضِي صِلَاحِيَّةَ (أَمْسِ) مَعَهُ بِوَصْفِهَا عِلَامَةً أَغْلَبِيَّةً، وَعَلَى سَبِيلِ التَّجَوُّزِ وَالتَّوَسُّعِ فِي مَعْنَى الْمَاضِيَّةِ؛ حَيْثُ يَتَّضِحُ ذَلِكَ مِنْ شَرْحِهِ لِبَيْتِ الْمَنْظُومَةِ -مَوْضِعَ الدِّرَاسَةِ- إِذْ يَقُولُ: " اِعْتِبَارِ الْفِعْلِ الْمَاضِي بِدُخُولِ (أَمْسِ) عَلَيْهِ مُطَرِّدًا مَا لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ حَرْفٌ

(١) يَنْظُرُ رَفْعَ الْحِجَابِ عَنْ مَخِيْمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النِّقَابِ عَنْ مَخْدِرَاتِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرَرِيِّ ١/ ١٩٧، ١٩٨.

(٢) مَلْحَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٥.

(٣) شَرْحُ الْعِلَامَةِ الْحَرِيرِيِّ عَلَى مَتْنِ مَلْحَةِ الْإِعْرَابِ ص ٤.

شرط، فإن دخلَ عليه حرفٌ شرطٍ نقلَ معناه إلى الاستقبال، كقولك: (إنْ خَرَجَ زيدٌ غداً خَرَجْتُ).

والعلةُ فيه: أنَّ حرفَ الشرطِ وُضِعَ لِالتزامِ المُجازاةِ التي تقعُ في المستقبلِ فاقْتَضَى الكلامُ تَنَاسُبَ معنىِ الفعلين، ونقيضُ (إن) الشرطيَّةِ في نقلِ معنىِ الفعلِ الماضيِ إلى الاستقبالِ حرفُ الجزمِ في نقلِهِ معنىِ الفعلِ المستقبلِ إلى الماضي، كقولك: (لَمْ يَخْرُجْ زيدٌ أمسٍ)؛ لأنَّ من أدواتِ النفيِ (لَمْ) فكانَ تقديرُ الكلامِ: (مَا خَرَجَ زيدٌ أمسٍ)" (١).

فهو يرى صلاحيةَ (أمسٍ) بعدَ المُضارعِ المجزومِ بـ(لم) من جهةٍ أنَّ حرفَ النفيِ الجازمَ قَلَبَ معناه إلى المُضَيِّ فَصَارَ ماضيًا بالمعنى، ونقيضُهُ الماضيِ الواقعُ في حَيِّزِ الشرطِ فلا تَصْلُحُ بَعْدَهُ (أمسٍ) لِنَقْلِ معناه إلى الاستقبالِ بِوَاسِطَةِ أداةِ الشرطِ التي تُفِيدُ معنىَ المُجازاةِ التي لا تقعُ إلا في المُسْتَقْبَلِ.

ورغمَ ذلكَ فإنَّ الباحثَ يرى أنَّ كلامَ المصنِّفِ الحريريِّ -رحمه الله- في بيتِ المُلحَةِ -موضعِ الدراسة- لا يَسْلَمُ مِنَ النَقْدِ وَأَنَّ المَأخَذَ الذي وجهه له الشارحُ الفاكهِيُّ وَتَبِعَهُ المُحَقِّقُ الهرريُّ في محلِّهِ؛ لأنَّ العلامةَ التي تُمَيِّزُ الشَيءَ، وتَفَرِّقُ بينه وبينَ غيرِهِ تُشَبِّهُ الحَدَّ فينبغي أن تكونَ جامعَةً مانِعَةً - ما أمكنَ - واعتبارُ صلاحيةِ دخولِ (أمسٍ) في تمييزِ الماضيِ لم يُحَقِّقْ ذلكَ من الجهتين؛ إذ لم يجمعَ كُلُّ أفرادِ الماضيِ؛ لِعَدَمِ صلاحيتها مع

(١) شرح العلامة الحريري على متن ملحمة الإعراب ص ٧.

الجماد منه، ولم يمنع دخول غيره معه فيما ينبغي أن يُمَيِّزَهُ هو عنه؛
لصلاحيتهَا بعدِ الْمُضَارِعِ المَجْزُومِ بـ(لم)، وكونُ هَذَا الْمُضَارِعِ مَاضِيًا
بالمعنى لا يمنع من بقائه مُضَارِعًا بِصِيغَتِهِ؛ فَتَدْخُلُ العَلَامَةُ فِي المَعْلَمِ شَيْئًا
مِنَ المُفْتَرَضِ أَنهَا جَاءت لِتُمَيِّزَهُ عَنْهُ.



من أجل ذلك يُرَجِّحُ البَاحِثُ أَيضًا اخْتِيَارَ العَلَامَةِ الْفَاكِهِيِّ الَّذِي تَبَعَهُ فِيهِ
المَحْقُقُ الْهَرَرِيُّ وَعَلَيْهِ أَغْلَبُ النُّحَاةِ فِي أَنَّ تَمْيِيزَ الفِعْلِ المَاضِي بِنَاءِ الفَاعِلِ،
أَوْ تَاءِ التَّائِيثِ السَّاكِنَةِ أَوْلَى وَأَصُوبٌ مِنْ تَمْيِيزِهِ بِغَيْرِهِمَا مِنَ العَلَامَاتِ.

﴿٢٠٢٤٣٠٣﴾

ثَانِيًا: عِلَامَةُ فِعْلِ الأَمْرِ؛ قَالَ النَّاظِمُ الْحَرِيرِيُّ؛

أَوْ كَانَ أَمْرًا ذَا اسْتِثْقَاقٍ نَحْوَ (قُلْ) وَمِثْلُهُ (أَدْخُلْ) وَانْبَسِطْ وَاشْرَبْ وَكُلْ) (١)
وَقَالَ الشَّارِحُ الْفَاكِهِيُّ: " العِلَامَةُ الرَّابِعَةُ (٢): دِلَالَةُ الكَلِمَةِ عَلَى الأَمْرِ
بِمَا اسْتِثْقَتْ مِنْهُ وَهُوَ المَصْدَرُ، كَمَا مَثَّلَ بِهِ مِنْ نَحْوِ (قُلْ)؛ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى
الأَمْرِ بِمَا اسْتِثْقَتْ مِنْهُ وَهُوَ القَوْلُ، وَمِثْلُهُ: (ادْخُلْ، وَانْبَسِطْ، وَاشْرَبْ، وَكُلْ)،
بِخِلَافِ (صَه)؛ فَإِنَّهُ وَإِنْ دَلَّ عَلَى الأَمْرِ بِالسَّكُوتِ لَيْسَ فِعْلًا أَمْرًا؛ لِعَدَمِ
اسْتِثْقَاقِهِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَمِثْلُهُ: (مَهْ، وَإِيَه).

وَقَضِيَّةُ كَلَامِهِ أَنَّ (نَزَالَ وَدَرَاكَ) فِعْلًا أَمْرًا؛ لِذِلَالَتِهِمَا عَلَى الأَمْرِ بِمَا اسْتِثْقَا
مِنْهُ، فَإِنَّ (نَزَالَ) مَشْتَقٌّ مِنَ النُّزُولِ، وَ(دَرَاكَ) مَشْتَقٌّ مِنَ الإِدْرَاكِ، وَلَيْسَ

(١) مُلْحَةُ الإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٦.

(٢) أَي مِنْ جُمْلَةِ عِلَامَاتِ الفِعْلِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَرِيرِيُّ فِي أَيْبَاتِ مُلْحَتِهِ.

كذلك يل هما اسما فعلٍ أمرٍ، وأنَّ (هَلُمَّ، وهَاتِ، وتَعَالَ) ليستُ أفعالٌ أمرٍ،
والذي صحَّحَهُ ابنُ هِشَامٍ أنَّ (هَاتِ، وتَعَالَ) فعلا أمرٍ.
والمشهورُ بينَ النُّحَاةِ أنَّ علامةَ الأمرِ دلالتُهُ علىِ الطلبِ، وقبولُهُ ياءَ
المُخَاطَبَةِ" (١).



وقال المحققُ الهَرِيُّ في حَاشِيَتِهِ علىِ شرحِ الفَاكِهِيِّ للمُلْحَةِ: " قوله:
(وقضِيَّةٌ كَلَامِهِ): أي: مقتضى كلامِ الناظمِ، يعني قوله: (أو أمرًا إذا اشتقاقٍ)
..... (أن نزالِ ودَرَكَ فَعَلًا أمرٍ؛ لدلالتِهما علىِ الأمرِ بما اشتقَّا منه)
..... (وليسَ) الحكمُ المعلومُ لهما خارجًا كائنًا كذلك، أي: مثل
مقتضى كلامه من كونهما فعلي أمرٍ، (بل هما اسما فعلٍ أمرٍ) لا فعلا أمرٍ؛
لعدم قبولهما ياءَ المؤنَّثةِ المُخَاطَبَةِ.

وقضية كلامه أيضا: أنَّ (هَلُمَّ، وهَاتِ، وتَعَالَ) (ليست أفعالٌ أمرٍ؛
لعدم اشتقاقها، ولكن الحكمُ) (الذي صححه ابنُ هِشَامٍ) (أنَّ هَاتِ وتَعَالَ
فعلا أمرٍ)؛ بدليل أنهما يُدُلَّانِ علىِ الطلبِ، ويقبلانِ ياءَ تامؤنَّثةِ المُخَاطَبَةِ،
ومثلهما (هَلُمَّ)، والقولُ (المشهور) أيضًا (بينَ النُّحَاةِ أنَّ علامةَ الأمرِ دلالتُهُ
علىِ الطلبِ، وقبولُهُ ياءَ المُخَاطَبَةِ)؛ فقد وُجِدَتْ فيها علامةُ فعلٍ الأمرِ؛ فهي
أفعالٌ أمرٍ لا أسماءُ أفعالٍ، وليسَ الأمرُ كما يقتضيه كلامُ الناظمِ " (٢).

(١) كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب للفاكهي، تحقيق: أ.د. / عبد المقصود
محمد عبد المقصود ١/ ٢٨٨، ٢٨٩.

(٢) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب
للهرري ١/ ١٤٢، ١٤٣.

التحليلُ والمناقشةُ:

على نهجِ المأخذِ السابقِ انتقدَ الشارحُ الفاكهِيُّ الناظمَ الحريريَّ في العلامةِ التي يَتميّزُ بها فعلُ الأمرِ من وجهَةِ نَظَرِهِ؛ حيث يرى الحريريُّ أن علامةَ الأمرِ دلالتُهُ على الطلبِ مع اشتقاقِهِ من مَصَدَرٍ، نحو (قُلْ)؛ فإنه دالٌّ على طلبِ الفعلِ مع اشتقاقِهِ من (القَوْلِ)، ومثله الأفعالُ: (ادخُلْ، وأنبِسطْ، واشربْ، وكُلْ)؛ فهي تدلُّ على الطلبِ مع اشتقاقِها من المصادرِ: (الدخولِ، والانبساطِ، والشربِ، والأكلِ) على الترتيبِ.

ويخرجُ من ذلك أسماءُ فعلِ الأمرِ نحو: (صَهْ، ومَهْ، وإِيهْ)؛ فإنها تدلُّ على الأمرِ بالسكوتِ، والانكفافِ، والزيادةِ من الحديثِ، إلا أنها غيرُ مُشْتَقَّةٍ من مَصَادِرٍ (١).

قال الحريريُّ - رحمه الله - في شرحه على متن ملحَةِ الإعرابِ: "من جُمْلَةِ علاماتِ الفعلِ أن يكونَ أمرًا مُشْتَقًّا من مَصَدَرٍ، كقولك: (قُمْ، واقعدْ)؛ ألا ترى أنهما مشتقان من (القيامِ، والقعودِ)، والمقصودُ بقولنا: (مُشْتَقًّا من مصدرٍ) الاخترازُ بهذه اللفظةِ من أسماءِ الأفعالِ التي هي: (صَهْ، ومَهْ، وإِيهْ)، ونَظَائِرُهَا؛ لأنها صِيغَتُ صِيغِ أفعالِ الأمرِ إلا أنها غيرُ مُشْتَقَّةٍ من مصدرٍ" (٢).

(١) ينظر شرح العلامة الحريري على متن ملحَةِ الإعراب ص ٤، واللمحة في شرح المُلحَةِ لابن الصائغ، تحقيق إبراهيم سالم الصاعدي، ١/ ١١٥.

(٢) شرح العلامة الحريري على متن مَلْحَةِ الإعراب. ص ٤.

وأخذ عليه الشارح الفاكهي أن ما حده من علامة يُؤدّي إلى خلافٍ مُرادِه؛ إذ يقتضي دخول ما ليس من فعل الأمر فيه، وخروج بعض ما هو فعل أمرٍ منه، فتصبح العلامة التي هي بمنزلة الحدّ الكاشف غير مُميّزة. وبيان ذلك أن اشتراط الاشتقاق من مصدرٍ في العلامة يجعلها غير مانعة من دخول أسماء الأفعال نحو (نزال، ودراك) وبابها (1) في فعل الأمر؛ لدالتها على الطلب بصيغتها مع اشتقاقها من المصادر كـ (النزول، والإدراك)، وهذا عكس مُراد المُصنّف الذي اختَرَزَ هو نفسه - بشرطه الاشتقاق من مصدرٍ في علامة فعل الأمر - من اختلاط اسم فعل الأمر بفعل الأمر لِشأبه كُلِّ في الدلالة على الطلب بصيغته، ولعل ذلك سهو منه رحمه الله.



كما أن اشتراطه الاشتقاق من المصادر في علامة فعل الأمر يجعلها غير جامعة لأن ذلك يُؤدّي إلى إخراج بعض الألفاظ التي استعملها العرب

(1) هي كُلُّ اسم فعلٍ أمرٍ مَصووغٍ على (فَعَالٍ) من مصدرِ الفعلِ الثلاثيِّ التامِّ المُتصَرِّفِ كـ(نزالٍ من النزول، وتراكٍ من الترك، وضرابٍ من الضرب)، أو مصدرِ الرباعيِّ على وزن (أفعل) كـ(دراكٍ من الإدراك)، وهو مقيسٌ عند سيبويه وأغلب العلماء، مع خلافٍ حول قياسِ المصووغِ من مصدرِ (أفعل) الرباعيِّ، وشدَّ صوغُهُ من مصدرِ الرباعيِّ غير (أفعل) كـ(قرقارٍ من القرقرة، وهي صوتُ البطن، ودحراجٍ من الدحرجة)، وقاسه الأَخْفَشُ، ولم يقسِ المُبرِّدُ شيئاً من الباب، واقتصرَ فيه على المسموعِ من العرب. (ينظر الكتاب لسيبويه، تحقيق الأستاذ الشيخ عبد السلام هارون، ٢٨٠/٣، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ١٣٩٢/٣، والتصريح بمضمون التوضيح للأزهري ١٤٦، ١٤٧، وكشف النقاب للفاكهي ٢٨٨/١).

بوصفها أفعال أمر، وأثبتَ المُحَقِّقُونَ من النحاة كالعَلَامَةِ ابنِ هشامٍ
الأنصاريِّ المصريِّ أنها أفعالُ أمرٍ، يُؤدِّي إلى إخراجها من بابِ فعلِ الأمرِ،
نحو: (هَلُمَّ) وهي فعلُ أمرٍ عندَ التيميِّينَ، واسمُ فعلِ أمرٍ عندَ
الحِجَازِيِّينَ^(١)، و(هاتِ بمعنى ناولِ، وتعالَ بمعنى أقبلِ)، وهما عندَ
المُحَقِّقِينَ كابنِ هشامٍ فعلا أمرٍ، وليسا اسمي فعلٍ أمرٍ بدليلِ قبولهما ياءَ
المؤنَّثةِ المُخاطَبَةِ في مثلِ: (هاتي يا هندُ، وتعالِي) ^(٢).

وبناءً على ما سبقَ اختارَ الشارحُ الفاكهِيُّ العلامَةَ المُشْتَهَرَةَ بَيْنَ النُّحَاةِ فِي
تَمْيِيزِ فِعْلِ الأَمْرِ وَهِيَ دَلَالَتُهُ عَلَى الطَّلَبِ بِصِيغَتِهِ، وَقَبُولُهُ يَاءَ المُخاطَبَةِ؛ إِذْ
هِيَ عَلامَةٌ دَقِيقَةٌ تُجَمِّعُ كُلَّ أَفْرَادِ المُعَلِّمِ، وَتَمْنَعُ دُخُولَ غَيْرِهِ مَعَهُ فِيهَا
كأَسْمَاءِ الأَفْعَالِ الدَّالَّةِ عَلَى الأَمْرِ بِأَنْوَاعِهَا ^(٣).
وقد اتفقَ المُحَقِّقُ الهَرَرِيُّ مَعَ الْفَاكِهِيِّ فِي كُلِّ ما ذَهَبَ إِلَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ
كَمَا يَتَّضِحُ مِنْ كَلَامِهِ الَّذِي سُقْتُهُ أَنْفًا.

(١) ينظر الكتاب لسيبويه ٢٥٢/١، والمقتضب للمبرد ٢٠٣/٣، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ١٣٩٠/٣، وشرح اللمحة البدرية ١٣٣/٢، ورفع الحجاب للهرري ١٤٣، ١٤٢/١.

(٢) ينظر شرح شذور الذهب لابن هشام ص ٢٧-٣٠، وأوضح المسالك ٢٤/١، والتصريح بمضمون التوضيح ١٦٦/١، وحاشية الصبان ٦٢/١.

(٣) ينظر شرح الكافية الشافية لابن مالك ١٧١/١، وشرح شذور الذهب لابن هشام ص ٢٧، وأوضح المسالك ٢٨، ٢٤/١، والتصريح ١٦٦، ١٧٧، وهمع الهوامع ٣٤/١، وكشف النقاب للفاكهية ٢٨٩/١، وحاشية الصبان ٦٢، ٦١/١.

الاختيار والترجيح:

يتفق الباحث مع الشارح الفاكهي والمحقق الهرري فيما أخذوا على الناظم الحريري؛ لموضوعية النقد، وقوة حجته، وسلامة منطقته، فضلاً عن أن التسليم للناظم في اشتراطه الاشتقاق في علامة فعل الأمر يؤدي إلى الوقوع في المحذور الذي احتراز هو نفسه منه بما اشترط، ويرجح الباحث أيضاً الاعتداد بالعلامة المشتهرة عند النحاة في تمييز فعل الأمر؛ لِدَقَّتِهَا، وسلامتها من النقد، وكونها جامعة مانعة.

٤٠٤٤٤٤٤٤

ثالثاً: بناء فعل الأمر:

أ- قال الحريري - رحمه الله - في الملحّة:

والأمر مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ مثاله: أَحَذَرَ صَفْقَةَ الْمَغْبُونِ (١)
وقال الفاكهي - رحمه الله - في شرحه: " ولَمَّا فَرَّغَ مِنَ الْمَاضِي
أَخَذَ فِي بَيَانِ حُكْمِ فِعْلِ الْأَمْرِ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّهُ يَتَمَيَّزُ بِدَلَالَتِهِ عَلَى الطَّلَبِ، مَعَ قَبُولِ
يَاءِ الْمُخَاطَبَةِ وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ حُكْمَهُ أَنْ يُبْنَى آخِرُهُ عَلَى
السُّكُونِ، وَهَذَا مَحَلُّهُ إِذَا كَانَ صَحِيحَ الْآخِرِ كَ (اضْرِبْ)؛ فَإِنَّ مُضَارِعَهُ
عَلَامَةٌ جَزْمِهِ سَكُونُ آخِرِهِ، فَإِنْ كَانَ الْمَضَارِعُ عَلَامَةٌ جَزْمِهِ حَذْفُ آخِرِهِ -
وهو حرفُ العِلَّةِ- بُنِيَ الْأَمْرُ مِنْهُ عَلَى حَذْفِ آخِرِهِ؛ نَحْوِ (أَغْزُ، وَأَخْشُ،
وَارْمُ)، وَإِنْ كَانَ الْمَضَارِعُ عَلَامَةٌ جَزْمِهِ حَذْفُ التَّوْنِ بُنِيَ الْأَمْرُ مِنْهُ عَلَى

(١) مُلْحَظَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٩.

حذفِ النونِ؛ كـ (اضْرِبَا، واضْرِبُوا، واضْرِبِي)، والأحْسَنُ أَنْ يُقَالَ: والأمرُ
مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُجْرَمُ بِهِ مُضَارِعُهُ" (١).

فالفاكهيُّ - كما يظهرُ من نَصِّهِ في شرحِ البيتِ - يرى أَنَّ عِبَارَةَ النَاظِمِ
قَاصِرَةٌ؛ لِعَدَمِ اشْتِمَالِهَا عَلَى كُلِّ حَالَاتِ بِنَاءِ فِعْلِ الأَمْرِ، واقتِصَارِهَا عَلَى
حَالَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الحَالَاتِ دُونَ تَقْيِيدِ لَهَا أَوْ تَحْدِيدِ بكونِهَا خَاصَّةً بِفِعْلِ
أَمْرِ الوَاحِدِ إِذَا كَانَ صَاحِبِ الأَخْرِ كـ (أَحْدَرْ، واضْرِبْ)، ويرى أَنَّ الأَحْسَنَ
وَالأَجْدَرَ بِعِبَارَةِ النَاظِمِ أَنْ يُقَالَ: "وَالأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُجْرَمُ بِهِ مُضَارِعُهُ".

ثُمَّ جَاءَ الهَرَرِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - وَاتَّفَقَ مَعَ الْفَاكِهِيِّ فِي نَقْدِهِ لِبَيْتِ النِّظْمِ؛
فَقَالَ بَعْدَ تَوْضِيحِ عِبَارَاتِ الشَّارِحِ: " (وَالأَحْسَنُ) لِلنَّازِمِ أَي: وَالكَلَامُ
الأَجْمَعُ لِجَمِيعِ ألقَابِ بِنَاءِ الأَمْرِ (أَنْ يُقَالَ) بَدَلِ قَوْلِ النَّازِمِ: (وَالأَمْرُ مَبْنِيٌّ
عَلَى السَّكُونِ) (وَالأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُجْرَمُ بِهِ مُضَارِعُهُ) وَلَوْ
قَالَ:

وَالأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُجْرَمُ بِهِ مُضَارِعُهُ أَيَا مَنْ يَفْهَمُ.
لَوْفَى المُرَادُ" (٢).

(١) كَشَفَ النِّقَابَ عَنِ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٣٠٢ / ١.

(٢) رَفَعَ الحِجَابَ عَنِ مُخَيَّمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النِّقَابِ عَنِ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الإِعْرَابِ
لِلهَرَرِيِّ ٢٠٦ / ١، وَنَصَّ - رَحِمَهُ اللهُ - عَلَى أَنَّ عِبَارَتَهُ مِنْ قَوْلِهِ: (وَلَوْ قَالَ إلخ)
مَنْقُولَةٌ مِنْ كِتَابِهِ هُوَ نَفْسِهِ فِي شَرْحِ مُلْحَةِ الإِعْرَابِ المُسَمَّى: (نُزْهَةُ الأَلْبَابِ وَبُشْرَةُ
الأَحْبَابِ فِي فَكِّ وَحَلِّ مَبَانِي وَمَعَانِي مُلْحَةِ الإِعْرَابِ).

وَيَرَى الْبَاحِثُ أَنَّ مَاخَذَ الْفَاكِهِيَّ الَّذِي اتَّفَقَ مَعَهُ فِيهِ الْهَرَرِيُّ عَلَى النَّاطِمِ الْحَرِيرِيِّ هَهُنَا لَا يَخْلُو مِنْ تَعَسُفٍ ظَاهِرٍ، وَتَسْرِعٍ فِي الْحُكْمِ؛ إِذْ خَصَّصَ النَّاطِمُ هَذَا الْجُزْءَ مِنْ آيَاتِ الْمُلْحَةِ فِي بَابِ (قِسْمَةِ الْأَفْعَالِ) لِبَيَانِ حَالَاتِ بِنَاءِ فِعْلِ الْأَمْرِ عَلَى جِهَةِ التَّقْسِيمِ وَالتَّفْصِيلِ، فَبَدَأَ بِالْحَالَةِ الْأُولَى الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْأَمْرِ الصَّحِيحِ الْآخِرِ - وَهِيَ الْأَصْلُ - الَّتِي يُبَيِّنُ فِيهَا الْأَمْرَ عَلَى الْعَلَامَةِ الْأَصْلِيَّةِ فِي بِنَائِهِ وَهِيَ السُّكُونُ، وَمَثَلٌ لَهَا بِفِعْلِ الْأَمْرِ (أَحْذَرُ)، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى ذَلِكَ أَوْ يَكْتَفِ بِهِ، وَإِنَّمَا فَصَّلَ بَقِيَّةَ الْحَالَاتِ وَعَلَامَاتِ بِنَاءِ الْأَمْرِ فِي كُلِّ مِنْهَا بِقَوْلِهِ فِي الْآيَاتِ التَّالِيَةِ لِلْبَيْتِ السَّابِقِ:-

وَإِنْ أَمَرْتَ مَنْ سَعَى وَمَنْ غَدَا فَاسْقِطِ الْحَرْفَ الْأَخِيرَ أَبَدًا
تَقُولُ: يَا زَيْدُ (اعْدُدْ) فِي يَوْمِ الْأَحَدِ
وَهَكَذَا قَوْلُكَ فِي: (ارْمِ) مَنْ رَمَى
وَإِنْ يَكُنْ أَمْرُكَ لِلْمُؤَنَّثِ
فَأَسْقِطِ الْحَرْفَ الْأَخِيرَ أَبَدًا
وَوَاسِعٌ إِلَى الْخَيْرَاتِ لُقِيَتِ الرَّشْدُ
فَأَحْذَرُ عَلَى ذَلِكَ فِيمَا اسْتَبْهَمَا
فَقُلْ لَهَا: خَافِي رِجَالِ الْعَبَثِ (١)

ب- قَالَ الْمُصَنِّفُ الْحَرِيرِيُّ:

وَإِنْ تَلَاهُ أَلْفٌ وَلَا مِ
فَاكْسِرْ وَقُلْ: لِيَقْمِ الْغُلَامُ (٢)
وَقَالَ الْفَاكِهِيُّ فِي شَرْحِهِ: " يَعْنِي: أَنَّ فِعْلَ الْأَمْرِ الْمَبْنِيِّ عَلَى السُّكُونِ إِذَا
اتَّصَلَ بِآخِرِهِ (أَل) نَحْوُ: (صُمِ النَّهَارُ، وَاعْتَكِفِ اللَّيْلُ)، حُرِّكَ آخِرُهُ بِالْكَسْرِ
فِرَارًا مِنَ التِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَمْزَةَ الْوَصْلِ تَسْقِطُ فِي الدَّرَجِ فَيَلْتَقِي

(١) مُلْحَةٌ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ١٠، ١١.

(٢) مُلْحَةٌ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ١٠.

سَاكِنَانِ، فَلَا يُمَكَّنُ النَّطْقُ إِلَّا بِتَحْرِيكِ آخِرِهِ، وَإِنَّمَا حُرِّكَ بِالْكَسْرَةِ؛ لِأَنَّهَا
الْأَصْلُ فِي التَّخْلُصِ مِنَ التِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

لَكِنَّ تَمَثِيلَ النَّازِمِ بِقَوْلِهِ: (لِيَقُمِ الْغَلَامُ) غَيْرُ مُطَابِقٍ؛ إِذِ الْكَلَامُ فِي أَمْرِ
الْحَاضِرِ الَّذِي هُوَ قَسِيمُ الْمُضَارِعِ، لَا فِي الْمُضَارِعِ الْمَقْرُونِ بِلَامِ الْأَمْرِ، وَإِنْ
كَانَ الْحُكْمُ صَحِيحًا فِيهِ أَيْضًا " (١)



وَقَالَ الْهَرِيرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْفَاكِهِيِّ: " وَقَوْلُهُ: (لَكِنَّ) اسْتَدْرَاكٌ عَلَى مِثَالِ النَّازِمِ، أَي: لَكِنَّ (تَمَثِيلَ النَّازِمِ) لِلأَمْرِ الْمَبْنِيِّ عَلَى السُّكُونِ الَّذِي تَلَاهُ أَلِفٌ وَلَا مٌ (بِقَوْلِهِ: لِيَقُمِ الْغَلَامُ، غَيْرُ مُطَابِقٍ) أَي: غَيْرُ مُوَافِقٍ لِمَا فِي الْمَقَامِ؛ (إِذِ الْكَلَامُ) الْمَذْكُورُ هُنَا (فِي أَمْرِ الْحَاضِرِ) أَي: الْمُخَاطَبِ (الَّذِي): صِفَةٌ لِأَمْرِ الْحَاضِرِ (هُوَ) أَي: ذَلِكَ الْأَمْرُ (قَسِيمُ الْمُضَارِعِ) أَي: مُبَايِنَةٌ وَمُخَالَفَةٌ (لَا فِي) بَحْثِ (الْمُضَارِعِ الْمَقْرُونِ بِلَامِ الْأَمْرِ، وَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ) الْمَذْكُورُ؛ يَعْنِي: التَّحْرِيكَ بِالْكَسْرَةِ لِالتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ (صَحِيحًا فِيهِ) أَي: مُنْطَبِقًا فِي الْمُضَارِعِ الْمَذْكُورِ (أَيْضًا) أَي: كَمَا هُوَ مُنْطَبِقٌ فِي أَمْرِ الْحَاضِرِ " (٢).

فَمَاخُذُ الْفَاكِهِيِّ - الَّذِي تَبَعَهُ فِيهِ الْهَرِيرِيُّ - عَلَى الْحَرِيرِيِّ أَنَّهُ مَثَلٌ فِي
النِّظْمِ بِمِثَالِ غَيْرِ مُطَابِقٍ لِنَوْعِ الْفِعْلِ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنْ أَحْكَامِهِ وَلَا دَاخِلٍ فِيهِ؛

(١) كَشَفُ النِّقَابِ عَنْ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ١/٣٠٢، ٣٠٣.

(٢) رَفَعِ الْحِجَابِ عَنْ مَخِيَّمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النِّقَابِ عَنْ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
لِلْهَرِيرِيِّ ١/٢٠٨.

وذلك لأنه يتكلم في باب فعل الأمر وحالات بنائه وعلاماتها، وأنه يحرك آخره بالكسرة للتخلص من التقاء الساكنين إذا جاء بعده (أل)؛ لأن همزة الوصل من (أل) تسقط في الدرَج، فيلتقي سكون آخر الفعل المبني عليه، بسكون (أل)، فإذا به يمثل له بنوع آخر من أقسام الفعل وهو المضارع المجزوم بلام الأمر؛ فهو يريد: (قُم) لكنه مثل له بـ (ليقم)، وإن كان الحكم المتحدث عنه صحيحاً أيضاً فيه؛ لالتقاء سكون الجزم الذي أُعرب به الفعل بالسكون من (أل) بعد زوال همزة الوصل في الدرَج.

والحق مع الفاكهي والهرري فيما انتقدا به الحريري؛ لاختلاف نوع الفعل الذي مثل به الحريري عن نوع الفعل المقصود من كلامه في هذا الموضع، فضلاً عن اختلاف دلالة الفعلين؛ إذ الكلام عن أمر الحاضر بصيغة فعل الأمر، ودلالة الأمر في المضارع المجزوم بلام الأمر تتجه للغائب ولغير المخاطب الواحد غالباً^(١)، وكما يظهر من مثال الناظم (ليقم الغلام)، ولعل ذلك سهو أو تجوز من الحريري - رحمه الله - دفعه إليه اتفاق الفعلين في الدلالة على الأمر بوجه عام، إضافة إلى الاتفاق بينهما في الحكم المذكور في بيت النظم، وهو تحريك آخر الفعل الساكن بالكسر إذا وليه (أل) فراراً من التقاء ساكنين.

والذي يؤكد أن ما وقع في النظم من قبيل السهو أو التسامح أن الحريري بصري المذهب - كما سبق بيانه في التمهيد لهذه الدراسة - ينقسم الفعل

(١) ينظر مغني اللبيب لابن هشام ٢٩٦/١، وهمع الهوامع للسيوطي ٥٣٩/٢، وحاشية الصبان على الأشموني ٥،٤/٤.

عنده ثلاثة أقسام: ماضٍ، ومُضَارِعٍ، وأمرٍ، وأنَّ الأمرَ عنده مبنيٌّ، وليسَ مُعْرَبًا بوصفه فرعاً من المُضَارِعِ المجزومِ بلامِ الأمرِ كما ذهبَ إلى ذلك الكوفيُّونَ والأخفش (١).

وكلامه عن كُُلِّ ذلك صريحٌ واضحٌ جليٌّ في نظمِ المُلْحَةِ، وشرحه عليها (٢). والله أعلم.

❦❦❦❦❦❦



(١) يُنظَرُ مغني اللبيب لابن هشام ١/ ٣٠٠.

(٢) قال رحمه الله في الملحة في (باب قسمة الأفعال):

فهي ثلاثٌ ما لهُنَّ رابعٌ ماضٍ وفعلُ الأمرِ والمُضَارِعُ. ونصٌّ على بناءِ الأمرِ بقوله في البيتِ المتقدمِ في هذا المطلبِ: والأمرُ مبنيٌّ على السكونِ مثاله: احذَرْ صفقةَ المغبونِ.

وقال في شرحه عليه: "اعلم أن أفعالَ الأمرِ مبنيةٌ الأواخرِ على السكونِ، وسكونُها

سكونٌ بناءً لا جزمٌ" (ينظر شرح العلامة الحريري على متن المُلْحَةِ ص ٧).

المسألة الثانية: في باب الإضافة

قال الحريري - رحمه الله -:

وفي المضاف ما يجزأ أبداً مثل: (لَدُنْ زَيْدٍ) وَإِنْ شِئْتَ (لَدَى) (١)
وقال الشارح الفاكهي: "وقول الناظم: (مَا يَجْرُأُ أَبَدًا) - بفتح الياء - أي:
ما يلازم الإضافة، ولو قال: ما يُضَافُ أَبَدًا لكان أجود؛ لأنَّ كُلَّ مُضَافٍ يَجْرُأُ
أَبَدًا. وكلامه صريحٌ في أَنَّ المُضَافَ عَامِلٌ فِي المُضَافِ إِلَيْهِ، وَهُوَ
الصَّحِيحُ" (٢).



وقال المحقق الهريري في حاشيته على الشرح: " (ولو قال) الناظم بدل
قوله: (ما يَجْرُأُ أَبَدًا): (ما يُضَافُ أَبَدًا لَكَانَ) كلامه (أجود)، وأوضح في إفادة
المُرَادِ؛ (لأنَّ كُلَّ مُضَافٍ يَجْرُأُ) المُضَافَ إِلَيْهِ (أَبَدًا) أي: في جميع أحواله،
أي: سواء كانت إضافته لفظية أو معنوية، وهذا معلومٌ فلا حاجة إلى ذكره،
(وكلامه) أي: قوله: (وفي المُضَافِ ما يَجْرُأُ أَبَدًا) (صريحٌ) أي: ظاهرٌ (في أَنَّ
المُضَافَ عَامِلٌ فِي المُضَافِ إِلَيْهِ، وَهُوَ) أي: كونهُ العَامِلَ فِي المُضَافِ إِلَيْهِ هُوَ
(الصَّحِيحُ) الرَّاجِحُ عِنْدَ سِبْوَهِ وَالْجُمْهُورِ " (٣).

(١) مُلْحَةٌ الإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ، ص ٢٤.

(٢) كَشَفُ النِّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِي، ٢/ ٣٥٥.

(٣) رَفَعُ الْحِجَابِ عَنِ مُخَيَّمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النِّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الإِعْرَابِ
لِلْهَرِيرِيِّ ١/ ٤١٧.

وقال - رحمه الله - في موضع آخر من الحاشية: " ولو قال: ما يُضَافُ
أَبْدَأُ لَكَانَ أَجُودَ وَأَوْضَحَ؛ لَأَنَّ كُلَّ مُضَافٍ يَجْرُ أبدأً ضرورةً " (١).

فالفاكهية والهرري يتفقان في أن تعبير الناظم بقوله: (وفي المُضَافِ
ما يَجْرُ أبدأً) عن الألفاظ المُلازمة الإضافة ربّما جانبه الصواب، وأنه لو قال
بدل ذلك: (وفي المُضَافِ) أي: منه (ما يُضَافُ أبدأً) لكانت عبارته أجودَ
وأكثر دقةً ووضوحاً في إصابة الهدف وتأدية المراد، وأبعد عن الإلباس؛ لأنَّ
كُلَّ مُضَافٍ يَجْرُ أبدأً ضرورةً أي: يَعْمَلُ الجَرَّ في المُضَافِ إليه، ويأتي بعده
المُضَافُ إليه مجروراً به سواءً كانت الإضافة معنويةً أم لفظيةً، وذلك ظاهرٌ
على رأي سيويه وجمهور البصريين الذاهب إلى أن المُضَافَ إليه مجرورٌ
بالمُضَافِ، وأنَّ الجُزءَ الأوَّلَ مِنَ المُرَكَّبِ الإضافيِّ عاملٌ في الثاني، وهو ما
تبعه الحريُّ بناءً على تصريحه في النظم، ورجحه الفاكهية، واتفقَ معهما
فيه الهرريُّ (٢).

(١) رفع الحجاب عن مُخيّمات معاني كشف النقاب عن مخدّرات مُلحة الإعراب
للهرري ١/٤٠٧.

(٢) ينظر كتاب سيويه ١/٤١٩، وارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان
٤/١٧٩٩، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٢/٩٠٢، والرضي ١/٧٢، ٧٣،
وأوضح المسالك لابن هشام ٣/٨٤، والتصريح للشيخ خالد الأزهرى ٣/٩٩،
وهمع الهوامع للسيوطي ٢/٥٠١، وكشف النقاب للفاكهية ٢/٣٥٥، ٣٤٩،
وحاشية الصبان على الأشموني ٢/٣٥٧، ورفع الحجاب للهرري ١/٣٩٨.
والباحث يتفق مع هذا الرأي لظهوره، وبساطته، وسلامته من النقد، ولقوة أدلته
ووضوحها، وأبرزها اتصال الضمير بالمُضَافِ، والضمير لا يتصل إلا بعامله.

هذا، ولا يُفهمُ من قول الناظم: (وفي المضاف ما يجزأ أبدا) الاحتراز عن الألفاظ غير الملازمة للإضافة إذا لم تُصَفْ أصلاً نحو: (هذا كتابٌ لزيد)، أو إخراج الإضافة اللفظية عند قطع الإضافة مثل: (زيدٌ مُكرِّمٌ عمراً غداً)؛ لأنَّ عبارة المصنّف الحريريّ في شرحه هو نفسه على متنٍ مُلحّته فيها ما يُؤكِّد صحّة ما فهمه الشارح الفاكهيّ من ظاهر بيت النظم، وصواب النقد الذي وجّهه إليه؛ إذ يقول الحريريّ في شرحه البيت السابق من المُلحّة: "اعلم أنّ في الأسماء أسماءً مُلازمةً للإضافة، ولا يُرى ما بعدها إلا مجزوراً"^(١).



والحق والمعلوم حتماً، وضرورة أنّ كلّ مضافٍ إليه يُرى بعد كلّ مضافٍ مجزوراً.

أمّا من ذهب إلى أنّ عامل الجرّ في المضاف إليه غير المضاف^(٢)، فقول الناظم عنده غير مستقيم ألبتة، بل عكسه هو الصحيح؛ لأنّ كلّ مضافٍ - من وجهه نظره - لا يجزأ أبداً، سواء كان مُلازماً للإضافة أم غير مُلازمٍ لها.

(١) شرح العلامة الحريري على متن مُلحّة الإعراب، ص ٢٤.

(٢) تعددت آراء مُخالفي سيبويه والجمهور في عامل الجرّ في المضاف إليه فمنهم من ذهب كالزجاج وابن الحاجب إلى أنّ المضاف إليه مجرور بمعنى اللام الجارة، ومنهم من ذهب كالأخفش، والسهيليّ إلى جرّه بالإضافة، ومنهم من ذهب إلى جرّه بحرف جرٍّ مُقدّر ناب عنه المضاف كابن الباذش ولكلّ وجهه نظره، وحججه، وأدلّته التي لا يتسع المقام لسردّها ههنا. (يُنظر شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، تحقيق د. يوسف حسن عمر، ١/ ٧٢، ٧٣، و٢/ ٢٠١، والارتشاف لأبي حيان ٤/ ١٧٩٩، وأوضح المسالك لابن هشام ٣/ ٨٤، والتصريح بمضمون التوضيح ٣/ ٩٩، ١٠٠، وهمع الهوامع للسيوطي ٢/ ٥٠١، وكشف النقاب

من أجل ذلك يرى الباحث أن مأخذ الفاكهي الذي اتفق معه فيه الهرري على الناظم الحريي وجيه سديد، وأن قول الناظم: (وفي المضاف ما يجزأ أبدا) وإن أفصح عن مذهبه واختياره في عامل الجر في المضاف إليه، إلا أنه لم يكن الأجود والأصوب في بيان مراده عن الألفاظ الملازمة للإضافة، وأنه لو استبدل به عبارة: (وفي المضاف ما يضاف أبدا) لكان أحسن وأصح، فضلا عما فيه من البعد عن اللبس، والخروج من الخلاف حول عامل الجر في المضاف إليه، وبخاصة أن بحثه لم يكن مراد المصنّف في هذا الموضع من أبيات النظم. والله أعلم. فيها ما يؤكد صحة ما فهمه الشارح الفاكهي

١٤١٣٢٠٢٠



=للفاكهي ٣٤٩/٢، وحاشية الصبان على الأشموني ٣٥٧/٢، ورفع الحجاب للهرري ٣٩٨/١.

المسألة الثالثة: في وقوع الظرف خبر للمبتدأ

قال الحريري - رحمه الله -:

وَإِنْ يَكُنْ بَعْضُ الظُّرُوفِ فَأَوْلَاهِ النَّصْبَ وَدَعَّ عَنْكَ الْمِرَا
تَقُولُ: (زَيْدٌ خَلْفَ عَمْرٍو قَعْدًا) وَ(الصَّوْمُ يَوْمَ السَّبْتِ)، وَ(السَّيْرُ غَدًا)
وَقَالَ الْفَاكِهِيُّ فِي شَرْحِ الْبَيْتَيْنِ السَّابِقَيْنِ: " وَقَدْ يَقَعُ ظَرْفًا (٢)، نَحْوُ:
﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ (٣)، أَوْ جَارًا وَمَجْرورًا، نَحْوُ: ﴿الْحَمْدُ
لِلَّهِ﴾.

وَإِذَا وَقَعَا خَبْرَيْنِ فَلَا بُدَّ لِهَٰمَا مِنْ مَحذُوفٍ يَتَعَلَّقَانِ بِهِ، وَذَلِكَ الْمَحذُوفُ
هُوَ الْخَبْرُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَأُطْلِقَ عَلَيْهِمَا الْخَبْرُ؛ لِإِنِّيَابَتِهِمَا عَنْهُ،، وَهُوَ
عَامِلُ النَّصْبِ فِي لَفْظِ الظَّرْفِ كَمَا يُرْشِدُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: (فَأَوْلَاهِ النَّصْبَ)، وَفِي
مَحَلِّ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ.

وَأَمَّا تَمَثِيلُ النَّاطِمِ بِقَوْلِهِ: (زَيْدٌ خَلْفَ عَمْرٍو قَعْدًا)؛ فَلَيْسَ مِنْ بَابِ
الإِخْبَارِ بِالظَّرْفِ، بَلْ بِالْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ، وَالظَّرْفُ لَعْوٌ" (٤).

(١) مُلْحَاحَةُ الإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٢٧.

(٢) يَعْنِي خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ.

(٣) مِنَ الْآيَةِ ٤٢ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ.

(٤) كَشَفَ النِّقَابَ عَنْ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَاحَةِ الإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٢/٣٦٣، ٣٦٤، وَمَعْنَى
قَوْلِهِ: (وَالظَّرْفُ لَعْوٌ): أَنَّ الظَّرْفَ يَنْقَسِمُ بِحَسَبِ مُتَعَلِّقِهِ قَسْمَيْنِ: أَوْلَهُمَا: الظَّرْفُ
الْمُسْتَقَرُّ - بَفَتْحِ الْقَافِ - أَي: الَّذِي يَسْتَقَرُّ فِيهِ الضَّمِيرُ؛ فَهُوَ مُسْتَقَرٌّ فِيهِ، وَهُوَ مَا كَانَ
مُتَعَلِّقُهُ عَامًّا وَاجِبَ الحَذْفِ، مِثْلَ الظَّرْفِ الْوَاقِعِ خَبْرًا نَحْوُ (زَيْدٌ عِنْدَكَ)؛ إِذْ هُوَ
مُتَعَلِّقٌ بِالْكَوْنِ الْعَامِّ أَوْ الْإِسْتِقْرَارِ الْمَحذُوفِ وَجُوبًا، وَيَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ الْمُسْتَقَرَّ فِيهِ

وقال الهريُّ في حاشيته على شرح الفاكهيِّ للملحة: " وَأَمَّا تَمْثِيلُ
الناظِمِ) لوقوعِ الظرفِ خبراً (بقوله: زيدٌ خلفَ عمروٍ قَعَدَ) (فليس) ذلك
التمثيلُ بصوابٍ؛ لأنه ليس (من بابِ الإخبارِ بالظرفِ، بل) هو من بابِ
الإخبارِ (بالجُملةِ الفعليةِ، والظرفِ) في مثاله هذا (لَعَوٌّ) أي: غيرُ مُحَمَّلٍ
للمضميرِ فلا يصلحُ للخبريةِ، بل هو متعلقٌ بالفعلِ المذكورِ بعده، بل الخبرِ
الجُملةُ الفعليةُ المذكورةُ بعده، والتقديرُ: (زيدٌ قَعَدَ خلفَ عمروٍ)، ولو قالَ
بدلَ هذا الشطرِ: (تقولُ: زيدٌ خلفَ عمروٍ أبداً) أي: في جميعِ أحواله؛ لكانَ
التمثيلُ صحيحاً" (١).



يَتَضَحُّ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ النَّاظِمَ الحَرِيرِيَّ قَد جَانَبَهُ الصَّوَابُ فِي المِثَالِ الأوَّلِ
الذي مَثَلُ بِهِ لوقوعِ الخبرِ ظرفاً، وهو قولُه: (زيدٌ خلفَ عمروٍ قَعَدَ)؛ لأنَّه
ليسَ مثلاً لوقوعِ الخبرِ ظرفاً، وإنما هو ظاهرٌ في التمثيلِ لِمَجِيءِ الخَبَرِ
جُملةً فعليةً؛ إذ الظرفُ فيه وهو كلمةُ (خلفَ) لا يتعلَّقُ بالكونِ العامِّ

= قبلَ حذفه. والثاني: الظرفُ اللعَوُّ: وهو ما كانَ مُتَعَلِّقُهُ خاصًّا كالقيامِ، والقعودِ،
مذكوراً كانَ ذلكَ المُتَعَلِّقُ أم محذوفاً، ولا يَتَحَمَّلُ هذا الظرفُ المضميرَ المُسْتَكِنَ في
المُتَعَلِّقِ، مثل الظرفِ في المِثَالِ: (زيدٌ قَعَدَ خلفَ عمروٍ). (ينظر شرح الدماميني على
مغني اللبيب، تحقيق: أحمد عناية ٢/٣٣٣، ٣٤٦، ٣٤٧، ومُجِيبُ النَّدَا بشرحِ قطرِ
النَّدَى وَبَلِّ الصَّدَى للفاكهيِّ، تحقيق: د. عمر البدارين ص ٢٢٤، ٢٢٥، وحاشية
الصبان ١/٢٩٣، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات
ملحة الإعراب للهري ١/٤٥٢).

(١) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب
لهري ١/٤٥١، ٤٥٢، وينظر فيه أيضاً ١/٤٤٦.

المحذوفِ وجوبًا، وتقديرُهُ: (كائنٌ أو مُستَقِرٌّ)، أو (كانَ أو اسْتَقَرَّ)، ولا يَتَحَمَّلُ الضميرَ المُستَكِنَ في ذلك المحذوفِ قبلَ حذفِهِ، وإنَّمَا هو ظرفٌ مُتَعَلِّقٌ بالفعلِ (قَعَدَ) المذكورِ في المِثَالِ، وتقديرُ الكلامِ: (زيدٌ قَعَدَ خلفَ عمرو)؛ فَ (زيدٌ): مُبتَدَأٌ، والجملةُ الفعليةُ بعده: (قَعَدَ خلفَ عمرو): في موضعِ رفعٍ خَبْرُهُ.



ولعلَّ ذلكَ سهوٌ من المُصنِّفِ الحريريِّ - رحمه الله -، أو سَبَقُ قَلَمٍ، أَوْقَعَهُ فِيهِ ضرورةُ النظمِ، والحرصُ على إِقَامَةِ الوزنِ، وإكمالِ البيتِ، ولو مَثَّلَ بدلَ المِثَالِ المُشكِلِ بقوله: (زيدٌ خلفَ عمرو أبدأ)، لكان التمثيلُ صحيحًا، ونصًّا في تحقيقِ مُرادِهِ.

هذا، ولم يَتَعَرَّضِ الحريريُّ لهذا المِثَالِ بشرحٍ أو توضيحٍ أو حتى تَكَرُّارٍ ذَكَرَ فِي شَرْحِهِ هُوَ عَلَى مَتْنِ مُلْحَتِهِ (١).

٥٦٧٨٩٠١٢

(١) ينظر شرح العلامة الحريري على متن ملححة الإعراب ص ٢٦.

المسألة الرابعة: في تقديم الفاعل على المفعول به وجوب

قال الحريري في الملحة:

وَإِنْ تَقُلْ: (كَلَّمَ مُوسَى يَعْلَى) فَقَدَّمَ الْفَاعِلَ فَهِيَ الْأَوْلَى (١)

وَشَرَحَهُ الْفَاكِهِيُّ بِقَوْلِهِ: " إِذَا خِيفَ التَّبَاسُ الْفَاعِلِ بِالْمَفْعُولِ لِعَدَمِ ظَهْوَرِ
الْإِعْرَابِ فِيهِمَا، وَلَا قَرِينَةَ تُمَيِّزُ أَحَدَهُمَا عَنِ الْآخَرِ، وَجَبَ كَوْنُ الْأَوَّلِ فَاعِلًا
وَالثَّانِي مَفْعُولًا، وَإِنْ أَوْهَمَ كَلَامُ النَّازِمِ خِلَافَهُ لِتَعْبِيرِهِ بِ (الْأَوْلَى) " (٢).

وَعَلَّقَ عَلَى النَّظْمِ وَالشَّرْحِ الْهَرِيرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ بِقَوْلِهِ: " إِذَا خِيفَ التَّبَاسُ
الْفَاعِلِ بِالْمَفْعُولِ لِعَدَمِ ظَهْوَرِ الْإِعْرَابِ فِيهِمَا، وَلَا قَرِينَةَ (أَي: لَا عِلَامَةَ
(تُمَيِّزُ) أَي: تُعَيِّنُ (أَحَدَهُمَا عَنِ الْآخَرِ، وَجَبَ كَوْنُ الْأَوَّلِ) مِنْهُمَا (فَاعِلًا
وَالثَّانِي مَفْعُولًا، وَإِنْ أَوْهَمَ كَلَامُ النَّازِمِ خِلَافَهُ) أَي: خِلَافَ وَجُوبِ ذَلِكَ،
(لِتَعْبِيرِهِ): عِلَّةٌ لِلإِبْهَامِ؛ أَي لِتَعْبِيرِ النَّازِمِ عَنِ ذَلِكَ التَّقْدِيمِ بِ (الْأَوْلَى))؛
وَلْفِظَةُ أَوْلَى كَلِمَةٌ تَصُدِّقُ عَلَى الْأَفْضَلِ وَالْأَرْجَحِ، وَلَيْسَ
كَذَلِكَ، بَلِ التَّقْدِيمُ وَاجِبٌ مُتَعَيِّنٌ؛ لِالتَّبَاسِ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ؛ بَعْدَ ظَهْوَرِ
الْإِعْرَابِ فِيهِمَا " (٣).

فَالْفَاكِهِيُّ يَأْخُذُ عَلَى النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ تَعْبِيرَهُ بِلْفِظَةِ (الْأَوْلَى) الَّتِي تَدُلُّ
عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ وَالتَّرْجِيحِ فِي مَوْضِعِ وَجُوبِ تَقْدِيمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ

(١) مُلْحَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٣١.

(٢) كَشَفُ النِّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٣٧٩/٢.

(٣) رَفَعِ الْحِجَابِ عَنِ مُخَيَّمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النِّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
لِلْهَرِيرِيِّ ٤٩٩/١.

وَتَعَيَّنَهُ، إِذَا خِيفَ التِّبَاسُ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ لِعَدَمِ ظُهُورِ الإِعْرَابِ الدَّالِّ عَلَى
الْوَضْعِ فِيهِمَا، مَعَ عَدَمِ وُجُودِ قَرِينَةٍ مُمَيِّزَةٍ لِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، نَحْوُ: (كَلَّمَ
مُوسَى يَعْلَى)، وَوَأَفَقَهُ الْعَلَامَةُ الْهَرَرِيُّ فِي مَا أَخَذَهُ هَذَا.

التحليلُ والمناقشةُ:

إِذَا خِيفَ التِّبَاسُ الْفَاعِلِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ لِخَفَاءِ الإِعْرَابِ فِيهِمَا، وَلَا قَرِينَةَ
لَفْظِيَّةً أَوْ مَعْنَوِيَّةً تُعَيِّنُ أَحَدَهُمَا وَتُمَيِّزُهُ عَنِ الْآخَرِ، وَجَبَ التَّزَامُ التَّرْتِيبِ
الطَّبَعِيِّ فِي الْجُمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ بِتَقْدِيمِ الْفَاعِلِ، وَتَأْخِيرِ الْمَفْعُولِ بِهِ عَنْهُ، وَصُورُ
خَفَاءِ الإِعْرَابِ كَأَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنَ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ مَقْصُورِينَ نَحْوُ: (كَلَّمَ
مُوسَى يَعْلَى)، أَوْ اسْمِي إِشَارَةً نَحْوُ: (أَكْرَمَ هَذَا ذَاكَ)، أَوْ مَوْصُولَيْنِ نَحْوُ:
(قَابَلَ مَنْ فِي الدَّارِ مَنْ عَلَى الْبَابِ)، أَوْ مُضَافَيْنِ لِيَاءِ الْمُتَكَلِّمِ نَحْوُ: (أَحَبَّ
أَخِي صَدِيقِي).

وَلَا يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ أَيْضًا تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى الْفَعْلِ خَشْيَةَ
التِّبَاسِ بِالْمُبْتَدَأِ؛ فَلَا يُقَالُ فِي مِثَالِ النَّازِمِ: (يَعْلَى كَلَّمَ مُوسَى)، وَكَذَا فِي بَقِيَّةِ
صُورِ خَفَاءِ الإِعْرَابِ (١).

فَإِنْ وُجِدَ فِي الْكَلَامِ قَرِينَةٌ لَفْظِيَّةٌ كَاتِّصَالِ عِلْمَةِ التَّنْثِيثِ بِالْفَعْلِ مِمَّا يَدُلُّ
عَلَى أَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ الْمُؤَنَّثُ نَحْوُ: (ضَرَبَتْ مُوسَى سَعْدَى)، أَوْ ظَهَرَ

(١) ينظر شرح الكافية الشافية لابن مالك ، والرضي ١ / ١٩٠، ٣٣٧، وأوضح المسالك
٢ / ١١٩، والتصريح للأزهري ٢ / ٢٨٦، وجمع الهوامع ١ / ٥٨٠، وكشف النقاب
للفاكيهي ٢ / ٣٧٩، وحاشية الصبان على الأشموني ٢ / ٧٩، ورفع الحجاب
للهرري ١ / ٤٩٨، ٤٩٩.

الإعرابُ في صِفَةِ أَحَدِهِمَا مِثْلُ: (ضَرَبَ عَيْسَى مُوسَى الطَوِيلُ)، وَ(ضَرَبَ عَيْسَى الظَّرِيفَ مُوسَى)، أَوْ وَجِدْتَ قَرِينَةً مَعْنَوِيَّةً مِثْلُ: (أَكَلَ الكُمَّثْرَى مُصْطَفَى)، وَ(أَرَضَعَتِ الصُّغْرَى الكُبْرَى)؛ جَازَ تَقْدِيمَ المَفْعُولِ وَتَأْخِيرُ الفَاعِلِ لِزَوَالِ اللبْسِ^(١).



هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ أَغْلَبَ العُلَمَاءِ وَالمُحَقِّقِينَ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ، وَخَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ (ابْنُ الحَاجِّ)^(٢)؛ حَيْثُ أَجَازَ تَقْدِيمَ المَفْعُولِ عَلَى الفَاعِلِ وَإِنْ خَفِيَ الإِعْرَابُ، وَخِيفَ اللبْسُ، وَاحْتَجَّ بِأُمُورِهَا:

• أَنْ الإِجْمَالَ مِنَ مَقَاصِدِ البَلْغَاءِ؛ إِذْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: (ضَرَبَ أَحَدُهُمَا الأَخْرَ) فَيُؤْتَى بِاللَفْظِ المُحْتَمَلِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ.
• وَمِنْهَا أَنَّ العَرَبَ تُحِيزُ تَصْغِيرَ (عَمَرَ)، وَ(عَمَرُوا) عَلَى (عُمَيْرٍ) مَعَ وَجُودِ اللبْسِ.

• وَمِنْهَا أَنَّ (الزَّجَاجَ) نَقَلَ فِي مَعَانِيهِ^(٣) أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ يَجُوزُ فِي

(١) يَنْظُرُ شَرْحَ الحَرِيرِيِّ عَلَى مِثْلِ المُلْحَةِ ص ٣١، وَالرَّضِيِّ ١/١٩٠، ١٩١، وَالتَّصْرِيحَ ٢/٢٨٩، وَهَمَعَ الهَوَامِعَ ١/٥٨١، وَكَشَفَ النِّقَابَ لِلْفَاكِهِيِّ ٢/٣٧٩، وَحَاشِيَةَ الصَّبَانَ عَلَى الأَشْمُونِيِّ ٢/٧٩، وَرَفَعَ الحِجَابَ لِلهَرَرِيِّ ١/٥٠٠.

(٢) هُوَ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الإِسْبِيلِيِّ، مِنْ نَحْوَةِ الأَنْدَلُسِ فِي القَرْنِ السَّابِعِ، تَلْمِيزُ الشَّالُوْبِيِّينَ، وَلَهُ شَرْحُ الإِيضَاحِ، وَنَقَدَ عَلَى المُقَرَّبِ لِابْنِ عَصْفُورٍ، (ت ٦٤٧ هـ). (بَغِيَّةُ الوَعَاةِ ١/٣٥٩).

(٣) يَنْظُرُ مَعَانِيَ القُرْآنِ وَإِعْرَابَهُ لِلزَّجَاجِ، تَحْقِيقُ د/ عَبْدِ الجَلِيلِ شَلْبِيِّ ٣/٣٨٦.

نحو قوله تعالى: ﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ﴾^(١) كَوْنُ (تِلْكَ) اسْمٌ (زَالٌ)،
و(دَعْوَاهُمْ) (الْخَبَرُ)، وبالعكس^(٢).

وَأَجِيبَ عَنِ حُجَجِهِ وَأَدِلَّتِهِ السَّابِقَةَ بِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ الْإِجْمَالُ مِنْ مَقَاصِدِ
الْبُلْغَاءِ إِلَّا أَنَّ ثَمَّةَ فَارِقًا كَبِيرًا وَبُونًا شَاسِعًا بَيْنَ الْإِجْمَالِ الَّذِي هُوَ مِنْ
مَقَاصِدِهِمْ وَبَيْنَ اللَّبْسِ الَّذِي لَا يُقَرُّهُ أَحَدٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِجْمَالَ الْمُرَادَ هُوَ
احْتِمَالُ الْكَلَامِ أَكْثَرَ مِنْ مَعْنَى دُونَ تَحْدِيدِ فَيَتَوَقَّفُ ذَهْنُ الْمُخَاطَبِ أَمَامَهَا
جَمِيعًا عَلَى قَدْرِ الْمُسَاوَاةِ إِلَى أَنْ تَأْتِيَ قَرِينَةٌ تُرَجِّحُ أَحَدَهَا، أَوْ تَفْصِيلٌ يُبَيِّنُ
الْمُرَادَ، فَيَسْتَقِرُّ الْمَعْنَى أَكْثَرَ فِي ذَهْنِ الْمُتَلَقِّي، وَذَلِكَ حَاصِلٌ بِالنِّسْبَةِ لِتَصْغِيرِ
(عُمَرُ، وَعَمْرٍو)، وَلاَحْتِمَالِ إِرَادَةِ كِلَا الطَّرْفَيْنِ عَلَى السَّوَاءِ فِي نَحْوِ: (ضَرَبَ
أَحَدُهُمَا الْآخَرَ)، وَكُلُّ ذَلِكَ لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِاللِّبَاسِ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَتَبَادَرَ
إِلَى ذَهْنِ السَّامِعِ خِلَافَ الْمُرَادِ؛ إِذْ لَوْ قِيلَ: (ضَرَبَ مُوسَى عِيسَى) عَلَى نِيَّةِ
تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ فَإِنَّ الْأَغْلَبَ الْمُتَبَادِرَ إِلَى ذَهْنِ الْمُتَلَقِّي سَيَكُونُ عَكْسَ ذَلِكَ
تَمَامًا.

وَأَمَّا قِيَاسُهُ إِجَازَةَ تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ مَعَ خِفَاءِ الْإِعْرَابِ وَخَوْفِ اللَّبْسِ عَلَى
نَقْلِ الْإِجْمَاعِ عَلَى جَوَازِ الْوَجْهَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ

(١) من الآية ١٥ من سورة الأنبياء عليهم السلام.

(٢) يُنظَرُ تَوْضِيحَ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ بِشَرْحِ أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ لِلْمُرَادِيِّ، تَحْقِيقُ د. عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَلِيِّ سَلِيمَانَ ٢/٥٩٤، ٥٩٥، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ لِابْنِ هِشَامٍ
٢/١١٩، ١٢٠، وَالتَّصْرِيحَ بِمُضْمُونِ التَّوْضِيحِ ٢/٢٨٧، ٢٨٨، وَهَمَعَ الْهُوَامِعَ
١/٥٨٠، وَحَاشِيَةَ الصَّبَانِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ ٢/٨٠.

دَعَوَاهُمْ؛^(١) حَيْثُ خَفِيَ الْإِعْرَابُ فِي مَعْمُولِي (زَالِ)، وَمَعَ ذَلِكَ جَارَ عَدُّ (تَلِكِ) اسْمَهَا، وَ(دَعَوَاهُمْ) الْخَبَرَ، وَبِالْعَكْسِ، فَهُوَ قِيَاسٌ فَاسِدٌ؛ لِجَلَاءِ الْفَرْقِ بَيْنِ الْاسْمِ وَالْخَبَرِ الْمُخْتَلَفَيْنِ فِي اللَّفْظِ، الْمُتَّحِدَيْنِ فِي الْمَعْنَى وَ(الْمَاصِدَقِ) مِنْ جِهَةٍ، وَبَيْنَ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ الْمُخْتَلَفَيْنِ تَمَامًا لَفْظًا وَمَعْنَى مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى؛ فَمَا جَارَ فِي الْأَوَّلَيْنِ لِاتِحَادِ مَعْنَاهُمَا لَا يَنْطَبِقُ أَبَدًا عَلَى الْأَخِيرَيْنِ لِلْفَرْقِ فِي الْمَعْنَى بَيْنَهُمَا الَّذِي يُوقِعُ فِي التَّبَاسِ أَحَدَهُمَا بِالْآخِرِ عِنْدَ خَفَاءِ الْإِعْرَابِ فِيهِمَا، وَعَدَمِ الْقَرِينَةِ الْمُعَيَّنَةِ^(١)، فَضْلًا عَنْ أَنْ (ابْنَ مَالِكٍ) - رَحِمَهُ اللَّهُ - جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ يُفَرِّقْ فِي الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ بَيْنَ الْاسْمِ وَالْخَبَرِ مِنْ جِهَةٍ، وَالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ مِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ؛ وَأَوْجَبَ تَقْدِيمَ الْاسْمِ عَلَى الْخَبَرِ، وَالْفَاعِلِ عَلَى الْمَفْعُولِ عِنْدَ خَفَاءِ الْإِعْرَابِ فِي كُلِّ؛ خَشْيَةَ اللَّبْسِ^(٢).

وَالْبَاحِثُ يَنْفِقُ مَعَ رَأْيِ الْعُلَمَاءِ أَغْلَبَهُمْ فِي وَجُوبِ تَقْدِيمِ الْفَاعِلِ وَتَأْخِيرِ الْمَفْعُولِ عِنْدَ خَفَاءِ الْإِعْرَابِ فِيهِمَا، وَخَوْفِ التَّبَاسِ أَحَدَهُمَا بِالْآخِرِ؛ لِقُوَّةِ

(١) يُنْظَرُ تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ لِلْمَرَادِيِّ ٢/ ٥٩٥، وَالتَّصْرِيحُ بِمَضْمُونِ التَّوْضِيحِ ٢/ ٢٨٩، وَهَمَعَ الْهُوَامِعُ ١/ ٥٨٠، وَحَاشِيَةُ الصَّبَانِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ ٢/ ٨٠، وَعَدَّةُ السَّالِكِ إِلَى تَحْقِيقِ أَوْضَاحِ الْمَسَالِكِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ مَحْيِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بِحَاشِيَةِ أَوْضَاحِ الْمَسَالِكِ لِابْنِ هِشَامٍ ٢/ ١٢٠.

(٢) يُنْظَرُ مَتْنُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ، تَحْقِيقُ أ/ مُحَمَّدِ كَامِلِ بَرَكَاتٍ ٢/ ١٣٣، وَشَرْحُهُ لِلْمُصَنِّفِ نَفْسِهِ، تَحْقِيقُ د. عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّيِّدِ، وَد. مُحَمَّدِ بَدْوِيِّ الْمُخْتُونِ ٢/ ١٣٤، وَحَاشِيَةُ الصَّبَانِ ٢/ ٨٠.

حُجَّتِهِمْ وَمَوْضُوعِيَّةٍ وَجَهَّتِهِمْ، وَمَنَاسِبَتِهَا لَطَبِيعَةَ لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الَّتِي تَقُومُ عَلَى الْجَلَاءِ وَالْبَيَانِ مَعَ الْبَلَاغَةِ وَالْجَمَالِ، وَتَتْرَكَ كُلَّ مَا يُؤَدِّي إِلَى لَبْسٍ وَتَعْمِيمَةٍ، وَلِضَعْفِ أُدْلَةِ الْمُخَالَفِ، وَتَوْجِيهِ النِّقْدِ السَّدِيدِ إِلَيْهَا بِمَا يُوصِلُ إِلَى نَقْضِهَا.



مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ مَاخُذُ الْفَاكِهِيِّ الَّذِي وَافَقَهُ فِيهِ الْهَرَرِيُّ عَلَى النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ مُتَّجِهًا صَائِبًا؛ لِأَنَّ تَعْبِيرَهُ فِي النَّظْمِ بِلَفْظِ (الْأَوْلَى) الدَّالُّ عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ وَالتَّرْجِيحِ يُؤْهِمُ خِلَافَ الْحُكْمِ الْمُعْتَمَدِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ وُجُوبُ تَقْدِيمِ الْفَاعِلِ وَتَأْخِيرِ الْمَفْعُولِ عِنْدَ خَوْفِ اللَّبْسِ بِسَبَبِ خَفَاءِ الْإِعْرَابِ فِيهِمَا.

وَالْحَقُّ أَنَّ رَأْيَ النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ فِي الْمَسْأَلَةِ مُتَّفِقٌ تَمَامًا مَعَ رَأْيِ الْأَعْلِيَّةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَنَّ مَذْهَبَهُ وَجُوبُ تَقْدِيمِ الْفَاعِلِ وَتَأْخِيرِ الْمَفْعُولِ؛ خَشْيَةَ اللَّبْسِ فِي مِثْلِ: (كَلَّمَ مُوسَى يَعْلى)، وَأَنَّ تَعْبِيرَهُ الْمُؤْهِمَ فِي النَّظْمِ بِكَلِمَةِ (الْأَوْلَى) إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَجْلِ تَكْمِلَةِ الْبَيْتِ، وَإِقَامَةِ الْوِزْنِ، وَلَا يَعْنِي إِجَارَتَهُ تَقْدِيمَ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ فِي الْمَسْأَلَةِ مَعَ كَوْنِهِ مَرْجُوحًا أَوْ خِلَافَ الْأَوْلَى أَوْ حَتَّى مُسْتَوِيًّا كَمَا جَاءَ الْمُخَالَفُ مِنْ بَعْدِهِ كـ (ابنِ الْحَاجِّ)، وَجَوَّزَ كُلَّ ذَلِكَ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِ الْعَلَامَةِ الْحَرِيرِيِّ عَيْنِهِ فِي شَرْحِهِ عَلَى مَتْنِ مُلْحَتِهِ:- " قَدْ ذَكَرْنَا جَوَازَ تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ عَلَى وَجْهِ الْمَجَازِ وَالتَّوَسُّعِ فِي الْكَلَامِ، إِلَّا أَنَّ جَوَازَ ذَلِكَ مُتَعَلِّقٌ بِالْأَمْنِ مِنَ اللَّبْسِ؛ فَتَمَنَّى وَقَعَ اللَّبْسُ عَلَى السَّامِعِ وَجَبَ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ مِنْهُمَا وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ جَمِيعًا مِمَّا لَا يَتَبَيَّنُ

فيهما الإعرابُ، ولا يتميِّزُ أحدهما بِصِفَةٍ يَبِينُ فِيهَا الإِعْرَابُ؛ كَقَوْلِكَ:
(ضَرَبَ مُوسَى عَيْسَى)، فَتَقَدَّمَ (مُوسَى) إِنْ كَانَ هُوَ الضَّارِبَ، وَتَوَخَّرَهُ إِنْ
كَانَ هُوَ الْمَضْرُوبَ، فَإِنْ أُمِنَ الْاِشْتِبَاهُ فِي الْكَلَامِ جَازَ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ
كَقَوْلِكَ: (أَرْضَعَتِ الصُّغْرَى الْكُبْرَى)، وَ(أَكَلَتِ الْكُمَثْرَى الْحُبْلَى)،
وَكَذَلِكَ إِنْ وَصَفْتَ أَحَدَ الْأَسْمِينَ الْمَقْصُورَيْنِ كَقَوْلِكَ: (ضَرَبَ مُوسَى
الطَوِيلَ عَيْسَى)؛ لِأَنَّكَ بِنَصْبِ الصِّفَةِ نَبَّهْتَ عَلَى أَنَّ (مُوسَى) الْمَفْعُولُ بِهِ
(١)"

٥٠٨٤٤٤٤٤



شرح العلامة الحريبي على متن ملحّة الإعراب ص ٣١، وَتَوَخَّرَهُ إِنْ كَانَ هُوَ
الْمَضْرُوبَ، فَإِنْ أُمِنَ الْاِشْتِبَاهُ فِي الْكَلَامِ جَازَ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ

المسألة الخامسة: في عمل (لا) النافية للجنس

قال الحريري في ملحة الإعراب:-

وَأَنْصَبَ بِ (لا) فِي النَّفْيِ كُلِّ نَكْرَةٍ كَقَوْلِهِمْ: لَا شَكَّ فِيمَا ذَكَرَهُ (١)
وقال الفاكهي في شرحه: " تعمل (لا) عمل (إن) من نصب الاسم
ورفع الخبر إذا قصد بها نفي الجنس على سبيل الاستغراق، ولم يدخل
عليها جارٌّ، وكان اسمها نكرة متصلةً بها، وخبرها أيضاً نكرةً.

لكن إنما يظهر نصب الاسم إذا كان مضافاً، نحو: (لا صاحب علم
ممقوت)، أو شبيهاً به بأن يكون عاملاً فيما بعده عمل الفعل، نحو: (لا
طالعاً جبلاً حاضراً)، و(لا راغباً في الشر محموداً).

فإن كان اسمها مفرداً بُني معها على ما يُنصبُ به لو كان مُعرباً، ونعني
بالمفرد هنا: ما ليس مضافاً ولا شبيهاً به، فدخل المفرد، وجمع التكسير،
والمثنى، والمجموع على حده، وجمع المؤنث السالم.

وما اقتضاه كلام الناظم من أن اسم (لا) منصوبٌ بها نصب اسم (إن)
المشددة، مفرداً كان أو غيره، هو مذهب كوفيٍّ، والراجح: ما ذكرناه من
التفصيل " (٢).

وعلق الهري في حاشيته على النظم والشرح بقوله: " وظاهر قوله:
(كُلُّ نَكْرَةٍ) أَنَّهَا تَنْصَبُ نَصْبَ (إِنَّ) الْمَشْدَدَةَ، مَفْرَدًا كَانَ اسْمُهَا، وَهُوَ مَا

(١) ملحة الإعراب للحريري، ص ٤٥.

(٢) كشف النقاب عن مخدّرات ملحة الإعراب للفاكهي ٢/ ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٢.

ليس مُضافاً، ولا شبيهاً بالمُضاف، أو غير مُفردٍ، وهو ما كان مُضافاً أو شبيهاً به، كما هو مذهب الكوفيّين، والراجح: مذهب البصريّين من أنّه يُبنى معها المُفرد على الفتح، ويُنصبُ بها غيرُه" (١).



وقوله: " (وما اقتضاه كلام الناظم) حيث قال في أوّل الباب: (وانصب بِـ(لا) في النفي كُلّ نكرة) (من أن اسم (لا) منصوبٌ بها) مُطلقاً (نصب اسم (إنّ) المُشَدِّدَة) أي: نصباً كَنَصْبِهِ بِـ(إنّ) المكسورة المُشَدِّدَة، (مُفرداً (كان) اسمها (أو) كانَ (غيره) كالمُضافِ وشبهه، (هو) أي: ما اقتضاه كلامه من نصبه مُطلقاً هو (مذهبٌ كوفيٌّ، والراجح: ما ذكرناه من التفصيل) بين المفرد وغيره بقولنا: (لكنّ إنّما يظهرُ نصبُ الاسمِ إذا كانَ مُضافاً، أو شبيهاً به) إلى هنا، وذَهَبَ البصريّون، ورَجَّحَهُ (ابنُ مالك) وأتباعه إلى: أنّ اسمها المُفردَ مبنيٌّ على الفتح، مُركَّبٌ معها تركيب (خَمْسَةَ عَشَرَ)، والمُضافُ وشبهه منصوبٌ، وعليه جرى الشارح، وهو الرَّاجِحُ" (٢).

فظاهرُ كلامِ الحريريّ في النظم اتِّباعُ مذهبِ الكوفيّين في أنّ (لا) النَّافِيَةَ للجنسِ تَنصِبُ اسمها مُطلقاً سواءً كانَ مُفرداً أم كانَ مُضافاً أو شبيهاً بالمُضافِ؛ قياساً على عمَلِ (إنّ) في اسمها، واختلَفَ معه في ذلك الفاكهيين وتبعه الهرريُّ مرَّجِّحين مذهبَ البصريّين في التفصيلِ في المسألة، والتفريقِ

(١) رفع الحجاب عن مُخَيَّماتِ معاني كشف النقاب عن مُخَدَّراتِ ملحّة الإعراب للهرري ٢/١٢٥، ١٢٦.

(٢) رفع الحجاب عن مُخَيَّماتِ معاني كشف النقاب عن مُخَدَّراتِ ملحّة الإعراب للهرري ٢/١٣٣، ١٣٤.

بينَ عَمَلٍ (لا) النافية للجنسِ في اسمِها إذا كانَ مُفرداً أو غيرَ مُفردٍ؛ حيثُ يُبنى الاسمُ معها على ما يُنصبُ به في محلِّ نصبٍ إذا كانَ مُفرداً، ويُنصبُ بها إذا كانَ غيرَ مُفردٍ بِكَوْنِهِ مُضَافاً أو شبيهاً بالمُضَافِ.

التحليلُ والمناقشةُ:



(لا) النافية للجنسِ هي التي تُفيدُ في الكلامِ نفيَ الخبرِ عن الجنسِ الواقعِ بعدها نصّاً، ونفيه عن الجنسِ بها يستلزمُ نفيه عن جميعِ أفرادِهِ، وتُسمَّى: (لا التبرئة)؛ لأنَّ المتكلمَ يقصدُ بها تبرئةَ الجنسِ وأفرادِهِ عن الخبرِ (١).

وتعملُ (لا) هذه عملَ (إنَّ) إجمالاً فتُنصبُ الاسمَ وترفعُ الخبرَ حملاً للشيءِ على نقيضِهِ بِجامعِ التوكيدِ فيهما؛ فإنَّ (لا) لتأكيدِ النفيِّ و(إنَّ) لتأكيدِ الإثباتِ، فضلاً عن التشابهِ اللفظيِّ؛ إذ لفظُها مُساوٍ للفظِ (إنَّ) المُخففةِ؛ فلَمَّا ناسبتُها حُمِلتْ عليها في العملِ (٢).

وقد اتَّفَقَ العُلَماءُ على أنَّ اسمَ (لا) النكرةُ مُعربٌ منصوبٌ بها إذا كانَ مُضَافاً، نحو: (لا صاحبٍ برِّ ممقوتٍ)، أو كانَ شبيهاً بالمُضَافِ، وهو ما اتَّصلَ به شيءٌ من تمامِ معناه، نحو: (لا قبيحاً فعلةٌ محمودٍ)، و (لا طالعاً جبلاً حاضراً)، و (لا خيراً من زيدٍ عندنا)، كما اتَّفَقوا على رفعِ الخبرِ بعدها، واشترطوا فيه أن يكونَ نكرةً مثلَ اسمِها (٣).

(١) ينظر الرضي ١٥٦/٢، وحاشية الصبَّان على الأشموني، ٣/٢.

(٢) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف للأباري ٣٠٢/١، وهمع الهوامع ١/٥٢٢، وشرح الأشموني على الألفية بحاشية الصبَّان، ٤، ٣/٢.

(٣) ينظر أوضح المسالك لابن هشام ١٤/٢، والأشموني بحاشية الصبَّان، ٧/٢.

ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي اسْمِهَا النَّكِرَةِ إِذَا كَانَ مُفْرَدًا - وَهُوَ مَا لَيْسَ مُضَافًا وَلَا شَبِيهًا بِالْمُضَافِ - عَلَى قَوْلَيْنِ رَئِيسِيْنَ (١):

أَوَّلًا: مَذْهَبُ جَمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ:

ذَهَبَ جَمْهُورُ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّ اسْمَ (لَا التَّبْرِئَةَ) الْمَفْرَدَ النَّكِرَةَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ؛ فَيُنَى عَلَى الْفَتْحِ إِنْ كَانَ مُفْرَدًا لَفْظًا أَوْ جَمْعَ تَكْسِيرٍ نَحْوَ: (لَا رَجُلٍ)، وَ (لَا رَجَالٍ)، وَيُنَى عَلَى الْيَاءِ إِذَا كَانَ مُثْنًى أَوْ جَمْعَ مُذَكَّرٍ سَالِمًا، نَحْوَ: (لَا طَالِبِينَ)، وَ (لَا مُعَلِّمِينَ)، وَيُنَى عَلَى الْكَسْرِ إِذَا كَانَ مَجْمُوعًا بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ، نَحْوَ: (لَا طَالِبَاتٍ فِي الْقَاعَةِ).

وَاحْتَجُّوا لِصِحَّةِ مَذْهَبِهِمْ بِأُمُورٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ (لَا) النَّافِيَةَ لِلْجِنْسِ تَتَّصِمُنُ مَعْنَى (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى النَّكِرَاتِ لِاسْتِغْرَاقِ الْجِنْسِ بِجَمِيعِ أَفْرَادِهِ؛ فَالْأَصْلُ فِي قَوْلِكَ: (لَا رَجُلٌ فِي الدَّارِ) (لَا مِنْ رَجُلٍ)، فَلَمَّا حُذِفَتْ (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةُ مِنَ اللَّفْظِ تَضَمَّنَتْ (لَا) مَعْنَاهَا؛ فَوَجَبَ بِنَاءُ النَّكِرَةِ الْمُفْرَدَةِ بَعْدَهَا، ثُمَّ إِنَّهَا بُنِيَتْ عَلَى حَرَكَةٍ إِنْ كَانَتْ مُفْرَدَةً لَفْظًا لِأَنَّ لَهَا حَالَةً تَمَكَّنُ قَبْلَ الْبِنَاءِ، قَالُوا: وَبُنِيَتْ عَلَى الْفَتْحِ لِأَنَّهُ أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ (٢).

(١) يُنْظَرُ تَفْصِيلُ هَذَا الْخِلَافِ فِي الْإِنْصَافِ لِلْأَنْبَارِيِّ ٣٠٢/١ (المسألة الثالثة والخمسون)، والمسائل الخلافية لأبي البقاء العكبري، جمع وتحقيق أ.د/ عبد الفتاح سليم، ص ١٢١، ١٢٢.

(٢) ينظر الإنصاف للأنباري ٣٠٣/١، والمسائل الخلافية لأبي البقاء العكبري ص ١٢١، ١٢٢، والأشموني بحاشية الصبآن، ١٠، ٩/٢.

وَيَرَى الْبَاحِثُ أَنَّ بِنَاءَهَا عَلَى الْفَتْحِ - مَعَ كَوْنِهِ خَفِيفًا - لِأَنَّهُ الْعَلَامَةُ الْأَصْلِيَّةُ لِلنَّصْبِ الَّذِي يَقَعُ اسْمُ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ فِي مَحَلِّهِ إِنْ كَانَ مُفْرَدًا، وَيُظْهِرُ هَذَا النَّصْبُ إِنْ كَانَ الْاسْمُ مُضَافًا أَوْ شَبِيهًا بِالْمُضَافِ؛ وَلِذَلِكَ أَلْحَقَ الْمُثَنَّى، وَالْمَجْمُوعُ جَمَعَ سَلَامَةً لِمُذَكَّرٍ أَوْ مُؤَنَّثٍ بِالْمُفْرَدِ فِي الْبِنَاءِ عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ حَالٌ إِعْرَابِيَّةٌ.



وَقَدْ اعْتَرَضَ هَذَا الدَّلِيلُ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْمُتَضَمَّنَ مَعْنَى (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةِ هُوَ (لَا) نَفْسُهَا وَلَيْسَ الْاسْمُ بَعْدَهَا؛ فَيَقْبَلُ السُّؤَالُ عَنْ عِلَّةِ بِنَاءِ الْاسْمِ، وَعَنْ وَجْهِ مُشَابَهَتِهِ الْحَرْفِ؟

وَأُجِيبَ الْاعْتِرَاضَ بِأَنَّ الْاسْتِغْرَاقَ الَّذِي هُوَ مَعْنَى مِنْ مَعَانِي الْعُمُومِ وَالشُّمُولِ لَا شَكَّ أَنَّهُ مَدْلُولُ النَّكْرَةِ الْمُفْرَدَةِ بَعْدَ (لَا)؛ لِأَنَّهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ لِلْعُمُومِ (١).

الثَّانِي: أَنَّ اسْمَ (لَا) الْمُفْرَدَ بُنِيَ لِأَنَّ (لَا) لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّكْرَةِ فَخَالَفَتْ بِذَلِكَ بَقِيَّةَ مَا يُنْصَبُ مِنَ الْأَلْفَاظِ - وَلَيْسَ بِاسْمٍ - وَهُوَ الْفِعْلُ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ فِي الْعَمَلِ كـ (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا، وَلِأَنَّ (لَا) مَعَ اسْمِهَا الْمُفْرَدِ فِي مَوْضِعِ مَرْفَعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ عِنْدَ (سَيَّوِيهِ)؛ فَلِمُخَالَفَتِهَا أَخَوَاتِهَا بِاشْتِرَاطِ عَمَلِهَا فِي النَّكْرَةِ، وَكَوْنِهَا مَعَ اسْمِهَا فِي مَوْضِعِ مُبْتَدَأٍ بُنِيَ اسْمُهَا الْمُفْرَدُ (٢).

(١) ينظر التصريح بمضمون التوضيح ١٢٠/٢، وعدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك للشيخ محمد محي الدين عبد الحميد بهامش جـ ٢، ص ١٤.

(٢) ينظر كتاب سيبويه ٢٧٤/٢، وشرح الرضي على كافية ابن الحاجب ١٥٦/٢.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ بُنِيَ لِتَرْكِبِهِ مَعَ (لَا) تَرْكِبَ (خَمْسَةَ عَشَرَ) وَنَحْوَهُ مِمَّا بُنِيَ عَلَى فَتْحِ الْجُزْأَيْنِ لِلتَّرْكِيبِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ: وَجُوبُ رَفْعِ الْاسْمِ الْمُفْرَدِ بَعْدَهَا وَإِلْغَاءُ عَمَلِهَا إِذَا فُصِّلَ بَيْنَهُمَا نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ (١).



وِيرَى الْمُبَاحِثُ أَنَّ هَذَا الدَّلِيلَ هُوَ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ وَأَوْجَهُهَا فِي الْاِحْتِجَاجِ لِمَذْهَبِ جَمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ.

ثُمَّ إِنَّهُمْ عَلَّلُوا لِإِعْرَابِ الْمُضَافِ وَالشَّبِيهِ بِهِ، وَعَدَمَ بِنَائِهِمَا كَالْمُفْرَدِ - عِنْدَهُمْ - بِأَنَّ الْإِضَافَةَ الَّتِي هِيَ مِنْ خِصَائِصِ الْأَسْمَاءِ تُقْوِي الْاسْمَ الْمُضَافَ وَتَزِيدُهُ تَمَكُّنًا فِي جَانِبِ الْاسْمِيَّةِ، وَتُبْعِدُهُ عَنِ تَضَمُّنِ مَعْنَى الْحَرْفِ، وَشَبِيهِ بِهِ؛ فَيَصِيرُ الْاسْمُ بِهَا إِلَى مَا يَسْتَحِقُّهُ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَمِثْلُهُ فِي الْحُكْمِ الشَّبِيهِ بِهِ، وَقِيلَ: لَمْ يُرْكَبِ الْمُضَافُ وَلَا الشَّبِيهِ بِهِ - عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ سَبَبَ الْبِنَاءِ التَّرْكِيبُ - لِأَنَّهُ لَا يُرْكَبُ أَكْثَرُ مِنْ كَلِمَتَيْنِ (٢).

وَأَلْحَقَ (الْمُبْرَدُ) الْمُثْنَى وَجَمَعَ الْمَذْكَرِ السَّلَامِ بِالْمُضَافِ وَشَبِيهِ فِي الْحُكْمِ؛ إِذْ رَأَى إِعْرَابَهُمَا وَنَصَبَهُمَا بِالْيَاءِ بَعْدَ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ، مُخَالَفًا بِذَلِكَ رَأْيَ جَمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ الْقَائِلَ بِبِنَائِهِمَا عَلَى الْيَاءِ فِي مَحَلِّ نَصْبِ

(١) مِنَ الْآيَةِ ٤٧، مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ، وَيَنْظُرُ كِتَابُ سَيُوهِ ٢/ ٢٧٤، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ لِابْنِ هِشَامٍ ٢/ ١٤، وَالتَّصْرِيحُ لِلْأَزْهَرِيِّ ٢/ ١٢١، وَالْأَشْمُونِي بِحَاشِيَةِ الصَّبَّانِ، ٩/ ٢.

(٢) يَنْظُرُ شَرْحَ الرُّضِيِّ عَلَى الْكَافِيَةِ ٢/ ١٥٦.

بـ(لا)، واحتجَّ بأنَّ التَّشْبِيهَ والجمعَ مِنْ خصائصِ الأسماءِ كالأصافِ؛
فَتَبَعَارِضَانِ مَعَ تَضَمُّنِ (لا) معنَى (مِنْ) الاستغراقِ، ومع تركيبِ الاسمِ مع
(لا) تركيبَ (خمسةَ عشر)، وهو ما أدَّى لِبِنَاءِ الاسمِ المُفْرَدِ لفظاً بعد (لا)
على الفتحِ في رأيِ جمهورِ البصريينَ (١).



وَرَدَّ قَوْلُهُ مِنْ جِهَةٍ تَنَاقُضِهِ وَعَدَمِ اتِّسَاقِهِ مَعَ مَوَافَقَتِهِ مَذْهَبَ الْجُمْهُورِ فِي
بِنَاءِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ مَعَ (لا) على الفتحِ مثلَ المفردِ غيرِ عابِئٍ بأنَّ الجمعَ من
خصائصِ الأسماءِ، كما اتَّفَقَ - رحمه الله - مع الجمهورِ في بناءِ المُنادَى
المُثنَى والمجموعِ جمعَ سَلَامَةٍ لِمُدَّكَّرٍ على ما يُرْفَعُ بِهِ كُلُّ، ومحلُّهُمَا
النَّصْبُ، نحو: (يا زيدان)، و (يا زيدون)؛ مِمَّا يَدُلُّ على عدمِ اطِّرادِ قَوْلِهِ
عِنْدَهُ هُوَ نَفْسِهِ، كَمَا رُدَّ قَوْلُهُ مِنْ جِهَةٍ أَنَّ المُثنَى وجمعَ المُدَّكَّرِ السَّالِمِ
يُخَالِفَانِ المُضَافَ والشَّيْبَةَ بِهِ لِإِمْكَانِ تَرْكُوبِ الأوَّلَيْنِ مَعَ (لا) بالمنطقِ
والقياسِ بخلافِ الأخيرينَ (٢).

وَبِنَاءِ على ما سَبَقَ يَرى الباحِثُ ضَعْفَ ما ذَهَبَ إليه العَلَامَةُ (المُبَرِّدُ)؛
لَا تَضَاحَ تَنَاقُضِهِ، وَعَدَمَ صُمُودِ أدِلَّتِهِ أَمَامَ الاعتِرَاضَاتِ التي وَجَّهَهَا إليها
العُلَمَاءُ المُؤَيَّدُونَ مَذْهَبَ الْجُمْهُورِ.

(١) ينظر المُقْتَضَبُ للمُبَرِّدِ ٣٦٦/٤، والرَضِي ١٥٦، ١٥٧، والتصريحُ ١١٩/٢،
ومنحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل للشيخ محمد محي الدين عبد الحميد
بهامش شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ج ٢، ص ٨، ٩.

(٢) ينظر شرح ابن يعيش على مُفَصَّلِ الزمخشري ١٠٦/٢، والتصريحُ ١١٩/٢،
ومنحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل بهامش ج ٢، ص ٩.

ثَانِيًا: مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ: □

ذهب الكوفيون إلى أن الاسم بعد (لا التبرئة) مُعْرَبٌ دائماً، وَفَتْحَتُهُ فَتْحَةُ إِعْرَابٍ لَا بِنَاءٍ؛ فَهُوَ مَنْصُوبٌ بِـ(لا) لَفْظًا وَمَحَلًّا، سِوَاءَ كَانَ مُضَافًا أَوْ شَبِيهًا بِالْمُضَافِ، أَمْ كَانَ مُفْرَدًا فِي اللَّفْظِ أَوْ مُثْنِيًّا أَوْ مَجْمُوعًا.

وَاحْتِجُّوا لِصِحَّةِ مَذْهَبِهِمْ بِمَا يَلِي: □

١- أَنَّ (لا) اِكْتَفَيْ بِهَا مِنَ الْفِعْلِ؛ فَنُصِبَ الْأِسْمُ بَعْدَهَا كَمَا يُنْصَبُ بَعْدَ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ فِي: (لا رَجُلٌ فِي الدَّارِ) (لا أَجِدُ رَجُلًا فِي الدَّارِ)، فَاسْتَفَوْا بِـ(لا) مِنَ الْعَامِلِ، كَمَا يُقَالُ: (إِنْ قُمْتَ قُمْتُ، وَإِنْ لَا فَلَا) أَي: (وَأِلَّا تَقُمْ لَا أَقُمْ)؛ فَلَمَّا اِكْتَفَيْ بِـ(لا) مِنَ الْعَامِلِ نَصَبُوا النَّكْرَةَ بِهِ.

٢- أَنَّ (لا) تَكُونُ بِمَعْنَى (غَيْرٍ)، كَقَوْلِهِمْ: (زَيْدٌ لَا عَاقِلٌ وَلَا جَاهِلٌ)، أَي: (غَيْرُ عَاقِلٍ وَغَيْرُ جَاهِلٍ)، فَلَمَّا جَاءَتْ هَهُنَا نَافِيَةٌ بِمَعْنَى (لَيْسَ) نَصَبُوا بِهَا؛ لِإِخْرَاجِهَا مِنْ مَعْنَى (غَيْرٍ) إِلَى مَعْنَى (لَيْسَ)، وَيُظْهِرُ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا.

٣- أَنَّهُ لَمَّا وَلِيَتْ (لا) النَّكْرَةَ، وَمِنْ شَأْنِ النَّكْرَةِ أَنْ يَكُونَ خَبْرُهَا قَبْلَهَا نَصَبُوا النَّكْرَةَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ لِمَا حَدَّثَ فِيهَا مِنَ التَّغْيِيرِ كَالْمُنَادَى الْمَرْفُوعِ بِلا تَنْوِينٍ؛ لِمَا حَدَّثَ فِيهِ مِنْ تَغْيِيرٍ (١).

٤- أَنَّ (لا) إِنَّمَا عَمِلَتْ النَّصْبَ لِأَنَّهَا نَقِيضَةٌ (إِنَّ)، لِأَنَّ (لا) لِلنَّفْيِ وَ(إِنَّ) لِلإِثْبَاتِ، وَهَمَّ يَحْمِلُونَ الشَّيْءَ عَلَى ضِدِّهِ كَمَا يُحْمَلُ عَلَى نَظِيرِهِ، إِلَّا أَنَّ (لا) لَمَّا كَانَتْ فِرْعَاءً عَنِ (إِنَّ) فِي الْعَمَلِ، وَ(إِنَّ) تَنْصِبُ مَعَ التَّنْوِينِ نَصَبَتْ (لا)

(١) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف للأباري ١/ ٣٠٢، والمسائل الخلافية للعكبري

بِغَيْرِ تَنْوِينٍ؛ لِيَنْحَطَّ الْفَرْعُ عَنْ دَرَجَةِ الْأَصْلِ؛ لِأَنَّ الْفُرُوعَ أَبَدًا تَنْحَطُّ عَنْ دَرَجَةِ الْأُصُولِ^(١).

واعتراض جمهور البصريين هذه الأدلة وقدوها من أوجه:

أحدها: أن قولهم: إنَّ اسمَ (لا) المفرد منصوبٌ بها لأنه اكتفيَ بها من الفعل مُجَرَّدٌ دعوى بلا بيّنة، ولو كان الأمر كذلك لوجبَ تنوينُ الاسمِ بعدها.



الثاني: أن قولهم: إنَّهم نَصَبُوا الاسمَ بعدَ (لا) ليُخْرِجُوهَا مِنْ مَعْنَى (غَيْرٍ) إِلَى مَعْنَى (لَيْسَ) مُعْتَرِضٌ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَيَنْبَغِي رَفْعُ الْأِسْمِ بِهَا عَلَى الْقِيَاسِ؛ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَرَفَّعَ بِهَا إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى (لَيْسَ)، نَحْوًا: (لا رَجُلٌ فِي الدَّارِ).

الثالث: أنه لو كان الأمر كما زعموا من أنه حُولِفَ بِاسْمِ (لا) المفردِ النَّكِرَةِ إِلَى الْإِعْرَابِ بِالنَّصْبِ لِمَا لِحَقَّهُ مِنْ تَغْيِيرٍ لِأَنَّهُ وَلِيَّ (لا)، وَمِنْ شَأْنِ النَّكِرَةِ أَنْ يَتَقَدَّمَهَا خَبْرُهَا؛ لَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لَوَجِبَ أَنْ يَدْخُلَهُ التَّنْوِينُ وَلَا يُحْدَفُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ مُعْرَبٌ لَيْسَ فِيهِ مَا يَمْنَعُهُ مِنَ الصَّرْفِ، فَلَمَّا مَنَعَ مِنَ التَّنْوِينِ بِلَا مَانِعٍ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ.

الرابع: قولهم: " إنَّ (لا) لَمَّا كَانَتْ فِرْعَاءً عَنِ (إِنَّ) فِي الْعَمَلِ، وَ(إِنَّ) تَنْصِبُ مَعَ التَّنْوِينِ نَصَبَتْ (لا) بِغَيْرِ تَنْوِينٍ؛ لِيَنْحَطَّ الْفَرْعُ عَنْ دَرَجَةِ الْأَصْلِ " هو قولٌ فاسدٌ؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ لَيْسَ مِنْ عَمَلِ (إِنَّ)، بَلْ هُوَ شَيْءٌ مُسْتَحَقٌّ لِلْأِسْمِ

(١) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري ١/ ٣٠٢.

في الأصلِ، ولا يَسْتَقِيمُ كَلَامُهُمْ إِلَّا إِذَا كَانَ التَّنْوِينُ مِنْ عَمَلِ (إِنَّ)، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَمَلِهَا؛ فَإِذَا لَمْ يَكُنِ التَّنْوِينُ مِنْ عَمَلِ (إِنَّ) الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ فِي هَذَا الْعَمَلِ فَلَا مَعْنَى لِحَذْفِهِ مَعَ (لَا) الَّتِي هِيَ الْفَرْعُ لِيَنْحَطَّ الْفَرْعُ عَنِ الْأَصْلِ؛ لِأَنَّ الْفَرْعَ يَتَدَنَّى عَنِ دَرَجَةِ الْأَصْلِ فِيمَا كَانَ مِنْ عَمَلِ الْأَصْلِ؛ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ عَمَلِ الْأَصْلِ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا مَعَ الْفَرْعِ، كَمَا كَانَ ثَابِتًا مَعَ الْأَصْلِ^(١).

وَيَرَى الْبَاحِثُ أَنَّ هَذِهِ الرُّدُودَ مُتَّحَةً قَوِيَّةً كَافِيَةً لِتَفْنِيدِ أَدَلَّةِ السَّادَةِ الْكُوفِيِّينَ، وَإِبْطَالِ حُجَجِهِمُ الَّتِي يُشْبِهُ أَغْلَبَهَا الدَّعْوَى بِلَا بَيِّنَةٍ؛ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى نَقْضِ مَذْهَبِهِمْ.

هَذَا، وَذَهَبَ (الزَّجَّاجُ) وَ(السَّيرَافِيُّ) مِنَ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى الْقَوْلِ بِإِعْرَابِ الْأِسْمِ الْمُنْفَرِدِ النَّكْرَةِ بَعْدَ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ، وَأَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ إِذَا كَانَ مُفْرَدًا لَفْظًا نَحْوُ: (لَا رَجُلٌ)، مُخَالَفِينَ بِذَلِكَ مَذْهَبَ جَمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ، وَمُتَّفِقِينَ فِي الْحُكْمِ إِجْمَالًا مَعَ الْكُوفِيِّينَ، غَيْرَ أَنَّهُمَا عَلَّلَا لِحَذْفِ التَّنْوِينِ مِنَ الْأِسْمِ النَّكْرَةِ الْمَنْصُوبِ عِنْدَهُمْ بَعْدَ (لَا) بِتَشَاقُلِ هَذَا الْأِسْمِ بِالتَّرْكِيبِ مَعَ الْعَامِلِ (لَا)^(٢).

(١) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ٣٠٣-٣٠٥، وقد رجَّح أبو البركات الأنباريُّ رأيَ جمهورِ البصريِّينَ، وردَّ شُبُهَ الْكُوفِيِّينَ.

(٢) ينظر شرح الرضي على الكافية ٢/ ١٥٥.

وقَدْ ضَعَفَ الْمُحَقِّقُ (الرَّضِيُّ) مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ (الرَّجَّاجُ) وَ(السَّيرَافِيُّ) مِنْ جِهَةٍ أَنْ حَذَفَ التَّنْوِينَ مِنَ الْأَسْمِ الْمُنَوَّنِ فِي حَالِ الْوَصْلِ لِغَيْرِ إِضَافَةٍ أَوْ بِنَاءٍ غَيْرِ مَعْهُودٍ، فَضَلًّا عَنْ أَنَّ التَّرْكِيبَ بَيْنَ (لَا) وَاسْمِهَا لَيْسَ بِأَشَدَّ مِنْهُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَبَيْنَ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ؛ وَلَا يُحْذَفُ التَّنْوِينُ مِنَ الثَّانِي فِي الْمَوْضِعَيْنِ (١).



وهذا يُدُلُّ عَلَى أَنَّ فَتْحَةَ الْمُفْرَدِ بَعْدَ (لَا) فَتْحَةٌ بِبِنَاءٍ لَا إِعْرَابٍ، وَهُوَ مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الْبَاحِثُ مُوَافَقًا لِلْعَلَّامَةِ (الرَّضِيِّ).
وَبِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ فَإِنَّ قَوْلَ النَّازِمِ (الْحَرِيرِيِّ) فِي بَيْتِ الْمَلْحَةِ -
مَوْضِعِ الدِّرَاسَةِ - :

وَأَنْصَبَ بِ (لَا) فِي النَّفْيِ كُلِّ نَكَرَةٍ كَقَوْلِهِمْ: لَا شَكَّ فِيمَا ذَكَرَهُ.
هُوَ نَصٌّ فِي مُوَافَقَةِ مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ مَا خَالَفَهُ فِيهِ الشَّارِحُ
(الْفَاكِهِيُّ)، وَتَبَعَهُ الْمُحَقِّقُ (الْهَرِيُّ)؛ حَيْثُ رَجَّحَا مَذْهَبَ جُمْهُورِ
الْبَصْرِيِّينَ

كما هو واضح صراحةً في كلامهما الذي نقلته عنهما بنصه في صدر
المسألة.

هَذَا، وَقَدْ حَاوَلَ الْمُحَقِّقُ (الْهَرِيُّ) تَأْوِيلَ قَوْلِ (الْحَرِيرِيِّ) فِي الْبَيْتِ
السَّابِقِ، وَتَوَجَّهَ بِمَا يَتَوَافَقُ مَعَ الرَّأْيِ الرَّاجِحِ عِنْدَ (الْفَاكِهِيِّ) وَعِنْدَهُ، وَبِمَا
يَتَنَاسَبُ مَعَ الْمَذْهَبِ الْبَصْرِيِّ لِلْحَرِيرِيِّ نَفْسِهِ؛ فَقَالَ بَعْدَ حَلِّهِ أَلْفَاظَ الْبَيْتِ،
وَبَيَانَ مَا يُدُلُّ عَلَيْهِ ظَاهِرُهُ، وَأَنَّ الرَّاجِحَ فِي الْمَسْأَلَةِ عِنْدَهُ قَوْلُ جُمْهُورِ

(١) شرح الرضي على الكافية ٢/ ١٥٥.

البَصْرِيِّينَ خِلَافًا لِظَاهِرِ كَلَامِ النَّاطِمِ: "إِلَّا أَنْ يُؤَوَّلَ كَلَامُهُ؛ بِأَنْ يُقَالَ: أَي: وَابْنِ كُلِّ نَكْرَةٍ مَعَ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ عَلَى مَا تُنْصَبُ بِهِ لَوْ كَانَتْ مُعْرَبَةً إِذَا كَانَتْ مَفْرَدَةً، وَهُوَ الْفَتْحُ، أَوْ مَا يَنْوِبُ عَنْهُ، وَأُنْصَبُ بِهَا النَّكْرَةُ نَصَبَ (إِنَّ) الْمُسْتَدَدَةَ إِنْ كَانَتْ غَيْرَ مَفْرَدَةٍ؛ لِيُؤَافِقَ كَلَامُهُ الْمَذْهَبَ الرَّاجِحَ" (١).



وَيَرَى الْبَاحِثُ أَنَّهُ تَأْوِيلُ ظَاهِرِ التَّكْلِيفِ وَالتَّمَحُّلِ مِنَ الْهَرِيرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -
لِعِبَارَةِ الْحَرِيرِيِّ فِي بَيْتِ النَّظْمِ، فَضْلًا عَنْ أَنَّهُ بِالرُّجُوعِ إِلَى شَرْحِ الْحَرِيرِيِّ
نَفْسِهِ عَلَى مَتْنِ مُلْحَتِهِ اتَّضَحَ لِي مُوَافَقَةُ عِبَارَةِ الشَّرْحِ لِعِبَارَةِ النَّظْمِ، وَاتِّبَاعُ
الْحَرِيرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَأَنَّهَا مِنَ الْمَسَائِلِ
الْقَلِيلَةِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا مَذْهَبَهُ الْبَصْرِيِّ مُوَافِقًا مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ حَيْثُ قَالَ:
" وَالسَّادِسُ (٢): أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْأَسْمِ النَّكْرَةِ الْمَفْرَدَةِ؛ فَتَنْصِبُهُ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ،
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (٣)، وَعِنْدَ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ فَتْحَتَهُ
فَتْحَةً بِنَاءٍ لَا فَتْحَةً نَصْبٍ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ غَيْرُ مَنَّونٍ " (٤).

فَهَذَا وَاضِحٌ جَلِيٌّ فِي النَّصِّ عَلَى اخْتِيَارِهِ ابْتِدَاءً قَبْلَ عَرْضِ الرَّأْيَيْنِ
الْمُتَخَالِفَيْنِ، وَيَتَأَكَّدُ الْأَمْرُ أَكْثَرَ، وَتَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ بِلَا شَكٍّ عِنْدَ اسْتِعْرَاضِ

(١) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
للهريري ١٢٦/٢.

(٢) يعني من أقسام (لا) النَّافِيَةِ عِنْدَهُ؛ حَيْثُ إِنَّهُ فَسَّمَهَا سِتَّةَ أَقْسَامٍ بِحَسَبِ مَدْخُولِهَا مِنْ
اسمٍ مَعْرِفَةٍ وَنَكْرَةٍ، وَفَعْلٍ مَاضٍ وَمُضَارِعٍ. (ينظر شرحه على الملحة ص ٤١، ٤٢).

(٣) من الآية ٢٥٦، من سورة البقرة.

(٤) شرح العلامة الحريري على متن ملحة الإعراب، ص ٤٢.

عِبَارَاتِهِ فِي حُكْمِ اسْمِ (لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ إِذَا كَانَ مُضَافًا أَوْ شَبِيهَاً بِالْمُضَافِ؛ حَيْثُ قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَبْلَ عِبَارَتِهِ السَّابِقَةِ فِي حُكْمِ الْمُفْرَدِ: "الرَّابِعُ: أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْاسْمِ الْمُضَافِ فَتَنْصِبُهُ؛ كَقَوْلِكَ: (لَا صَاحِبَ مَالٍ يُسْعَفُ، وَلَا ذَا حِلْمٍ يُوجَدُ). الْخَامِسُ: أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْاسْمِ الْمُطَوَّلِ فَتَنْصِبُهُ وَتُنَوِّنُهُ؛ كَقَوْلِكَ: (لَا حَسَنًا وَجْهَهُ بِالْبَلَدِ، وَلَا مُنْفِقًا مَالَهُ فِي الْخَيْرِ يُعْرَفُ)" (١)

الِاخْتِيَارِ وَالتَّرْجِيحِ؛



يرى الباحثُ تَرْجِيحَ مَذْهَبِ جَمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ، الْقَائِلِ بِأَنَّ اسْمَ (لَا) النَّافِيَةَ لِلْجِنْسِ الْمَفْرَدَ الْنَكْرَةَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا يُنْصَبُ بِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ؛ لَا مُعْرَبٌ مَنْصُوبٌ بِالْفَتْحَةِ أَوْ مَا يَنْوِبُ عَنْهَا؛ لِسَلَامَةِ مَنْطِقِهِمْ، وَقُوَّةِ حُجَّتِهِمْ، وَأَتَسَاقَفَهَا مَعَ الْقَوَاعِدِ الْأَغْلَبِيَّةِ، وَأَطْرَادِهَا فِي كُلِّ صُورِ الْمُفْرَدِ الْنَكْرَةِ، وَصَمُودِهَا أَمَامَ مَا يُوجَّهُ لَهَا مِنْ نُقُودٍ، فَضْلًا عَنْ ضَعْفِ حُجَجِ الْمُخَالِفِ، وَإِمْكَانِ نَقْضِهَا بِمَا يُوجَّهُ لَهَا مِنْ اعْتِرَاضَاتٍ، وَمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ اِحْتِمَالَاتٍ، وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ الشَّارِحُ الْفَاكِهِيُّ، وَتَبِعَهُ الْمُحَقِّقُ الْهَرِيرِيُّ مُخْتَلِفَيْنِ مَعَ النَّاطِمِ الْحَرِيرِيِّ الَّذِي يَشِي ظَاهِرُ نَظْمِهِ وَشَرْحِهِ بِمُوَافَقَةِ مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ الْقَائِلِ بِأَنَّ اسْمَ (لَا) التَّبْرِيئَةِ الْمَفْرَدَ الْنَكْرَةَ مُعْرَبٌ مَنْصُوبٌ، وَأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَفْرَدًا فِي اللَّفْظِ فَفَتْحَتُهُ فَتَحَةُ إِعْرَابٍ مَعَ عَدَمِ تَنْوِينِهِ، وَهَذِهِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا الْعَلَامَةُ الْحَرِيرِيُّ مَذْهَبَهُ الْبَصْرِيِّ مُوَافِقًا مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ.

❦❦❦❦❦❦

(١) شرح العلامة الحريري على متن الملحّة، ص ٤٢.

المسألة السادسة: في باب النسب

قال الحريري في ملحّة الإعراب:

وَإِنْ يَكُنْ مِمَّا عَلَى وَزْنِ (فَتَى) أَوْ وَزْنِ (دُنْيَا) أَوْ عَلَى وَزْنِ (مَتَى)

فَأَبْدِلِ الْحَرْفَ الْأَخِيرَ وَأَوْا وَعَاصِ مَنْ مَارَى وَدَعْ مَنْ نَاوَا

تَقُولُ: هَذَا عَلَوِيٌّ مُعْرَقٌ وَكُلُّ لَهْوٍ دُنْيَوِيٌّ مُؤَبِقٌ (١)

وقال الفاكهِيُّ في شرح هذه الأبيات: " يعني: إذا كان المنسوب إليه ثلاثيًا

مَقْصُورًا قَلْبَتْ أَلْفُهُ وَأَوْا، سواءً كانت بدلًا منها؛ كـ(عَصَا)، أو من الياء

كـ(فَتَى)، أو مجهولة كـ(مَتَى)، فتقول: (عَصَوِيٌّ، وَفَتَوِيٌّ، وَمَتَوِيٌّ)، وإنما

قَلْبَتْ في (فَتَى) وأَوْا وإن كان أصلها ياء؛ كراهية اجتماع الكسرة والياءات.

وَأَمَّا نَحْوُ: (دُنْيَا) كـ(حُبْلَى)، مِمَّا هُوَ رُبَاعِيٌّ مَقْصُورٌ ثَانِيَةً سَاكِنٌ؛ فَيَجُوزُ فِي

أَلْفِهِ الْحَذْفُ وَالْقَلْبُ؛ فتقول: (دُنْيِيٌّ وَحُبْلِيٌّ)، و(دُنْيَوِيٌّ وَحُبْلَوِيٌّ)،

والحذف أرجح، وليس القلب مُتَعَيِّنًا كما تُوهَمُهُ عبارة الناظم. ويُقال في

النَّسَبِ إِلَى (فَعِيلٍ) مُعْتَلِّ اللام كـ (عَنِيٍّ) و(عَلِيٍّ): (عَنَوِيٌّ وَعَلَوِيٌّ)؛

بحذف الياء الأولى، وفتح ما قبلها، وقلب الثانية وأوا، أي: بعد قلبها ألفًا،

ومنه قول الناظم: (هذا علويٌّ)؛ نسبة إلى (عليٍّ) لا إلى (علا)، كما تُوهَمُهُ

عبارة أيضًا" (٢).

وعقبَ الهريُّ في حاشيته على شرح الفاكهِيِّ للملحة: " (وَأَمَّا نَحْوُ:

(دُنْيَا) كـ(حُبْلَى)، مِمَّا هُوَ رُبَاعِيٌّ مَقْصُورٌ ثَانِيَةً سَاكِنٌ؛ فَيَجُوزُ فِي أَلْفِهِ

(١) ملحّة الإعراب للحريري ص ٦٤، ٦٥.

(٢) كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٥٠٣/٢.

الْحَذْفُ وَالْقَلْبُ) وَاوَاءٌ؛ (فَتَقُولُ) فِي الْحَذْفِ: (ذُنَيْيٌّ وَحُبْلِيٌّ)، (و) فِي الْقَلْبِ
وَاوَاءٌ: (ذُنَيْوِيٌّ وَحُبْلَوِيٌّ)، (وَالْحَذْفُ أَرْجَحُ)؛ لِأَنَّ شَبَهَهَا بِتَاءِ التَّائِيثِ أَقْوَى
مِنْ شَبَهَهَا بِالْمُنْقَلِبَةِ عَنِ الْأَصْلِ، (وَلَيْسَ الْقَلْبُ مُتَعَيِّنًا كَمَا تُوهِمُهُ
عِبَارَةُ النَّاطِمِ): حَيْثُ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: (فَأَبْدَلِ الْحَرْفَ الْأَخِيرَ وَاوًا).



(وَيُقَالُ فِي النَّسَبِ إِلَى (فَعِيلٍ) مُعْتَلِّ اللّامِ): وَإِنْ كَانَ صَحِيحَ اللّامِ لَمْ
يُحَذَفْ مِنْهُ شَيْءٌ؛ فَتَقُولُ فِي (عَقِيلٍ): (عَقِيلِيٌّ) (كَ (غَنِيٍّ)
(وَعَلِيٍّ)) هَذَا: ((غَنَوِيٌّ وَعَلَوِيٌّ)؛ بِحَذْفِ الْبَاءِ الْأُولَى)؛ كَرَاهِيَةً تَوَالِي
الْيَاءِ فَتَقْلِبَتِ الثَّانِيَةُ وَاوًا، (وَفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، وَقَلْبَ الثَّانِيَةَ وَاوًا، أَيْ:
بَعْدَ قَلْبِهَا أَلْفًا)؛ لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، (وَمِنْهُ) أَيْ: مِنْ (فَعِيلٍ) مُعْتَلِّ
اللّامِ: (قَوْلُ النَّاطِمِ: (هَذَا عَلَوِيٌّ)؛ نِسْبَةً إِلَى (عَلِيٍّ)) عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) (لَا
إِلَى (عَلَا)): بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَبِالْقَصْرِ، (كَمَا تُوهِمُهُ) أَيْ: تُوهِمُ كَوْنَهُ نِسْبَةً
إِلَى (عَلَا) (عِبَارَتُهُ أَيْضًا): حَيْثُ قَالَ: (وَإِنْ يَكُنْ مِمَّا عَلَى وَزْنِ فَتَى)"^(١).

يَتَّضِحُ مِنَ الْأَبْيَاتِ السَّابِقَةِ حَدِيثُ النَّاطِمِ عَنِ أَحْكَامِ النَّسَبِ إِلَى
الْمَقْصُورِ الثَّلَاثِيِّ وَالرُّبَاعِيِّ، وَإِلَى مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) - مُعْتَلِّ اللّامِ -
وَيَتَّضِحُ مِنْ نَصِّ كَلَامِ الْفَاكِهِيِّ السَّابِقِ أَنَّهُ يَأْخُذُ عَلَى النَّاطِمِ اقْتِصَارَهُ فِي
حُكْمِ النَّسَبِ إِلَى الْأَسْمِ الْمَقْصُورِ الرَّبَاعِيِّ سَاكِنِ الثَّانِي (ذُنَيْا وَحُبْلَى)
عَلَى قَلْبِ أَلْفِهِ وَاوًا حَتَّى أَنْ عِبَارَتَهُ تُوهِمُ تَعَيِّنَ ذَلِكَ، مَعَ أَنَّهُ يَجُوزُ النَّسَبُ

(١) رفع الحجاب عن مُخَيَّمَاتِ معاني كشف النقاب عن مخدّراتٍ مُلحة الإعراب
للهرريّ ٢/٣٠١، ٣٠٢.

إِلَيْهِ بِحَذْفِ الْأَلْفِ مِنْهُ، بَلْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْ قَلْبِهَا وَاوَاءً، وَأَنَّهُ يَأْخُذُ عَلَيْهِ أَيْضًا
إِيهَامَ عِبَارَتِهِ فِي النِّظْمِ الْخَلْطِ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ الْمَنْسُوبِ إِلَى مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ
(فَعِيلٍ) - مُعْتَلِّ اللامِ - كـ(عَلِيٍّ) وَبَيْنَ الْمَنْسُوبِ إِلَى الْمَقْصُورِ الثَّلَاثِيِّ
كـ(عَلَا)، وَيَتَّضِحُ مِنْ عِبَارَةِ الْهَرَرِيِّ السَّابِقَةِ أَيْضًا فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ
الْفَاكِهِيِّ لِلْمُلْحَةِ اتِّفَاقَهُ مَعَ الشَّارِحِ فِيمَا أَخَذَهُ عَلَى النَّظْمِ الْحَرِيرِيِّ فِي
الْمَوْضِعَيْنِ.

التحليل والمناقشة:

أولاً: النسب إلى المقصور:

يُنْسَبُ إِلَى الْمَقْصُورِ الثَّلَاثِيِّ بِقَلْبِ أَلْفِهِ وَاوَاءً مُطْلَقًا سِوَاءً كَانَتْ مُنْقَلِبَةً
عَنْ وَاوٍ كـ(عَصَا)، أَمْ كَانَتْ مُنْقَلِبَةً عَنْ يَاءٍ كـ(فَتَى)، أَوْ كَانَتْ مَجْهُولَةً
الْأَصْلُ كـ(مَتَى)؛ فَيُقَالُ فِي الْجَمِيعِ: (عَصَوِيٌّ)، و(فَتَوِيٌّ)، و(مَتَوِيٌّ)، وَلَا
تُرَدُّ الْأَلْفُ الْمُنْقَلِبَةُ عَنْ يَاءٍ فِي نَحْوِ (فَتَى) إِلَى أَصْلِهَا فَتَكُونُ (فَتِيًّا)؛ كِرَاهَةً
اجْتِمَاعِ الْيَاءَاتِ وَالْكَسْرِ بِمَا فِيهِ مِنْ ثِقَلٍ يُفَرِّقُهُ مِنْهُ عُمُومًا فِي هَذَا الْبَابِ (١).

وَيُنْسَبُ إِلَى الْمَقْصُورِ إِذَا كَانَتْ أَلْفُهُ مُتَجَاوِزَةً لِلْأَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ
كـ(حُبَارِيٍّ)، و(حَبْرَكِيٍّ)، و(مُصْطَفِيٍّ)، أَوْ كَانَتْ رَابِعَةً وَثَانِي الْكَلِمَةِ

(١) يُنظَرُ شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ لِلرُّضِيِّ تَحْقِيقَ الْأَسَانِدَةِ: مُحَمَّدُ نُورُ الْحَسَنِ،
وَمُحَمَّدُ الزَّرْزَافِ، وَمُحَمَّدُ مَحْيِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ٣٨/٢، وَالتَّصْرِيحُ لِلشَّيْخِ خَالِدِ
الْأَزْهَرِيِّ ٥/١٩٤، ١٩٥، وَكَشَفُ النِّقَابِ عَنْ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ
٢/٥٠٣، وَشَذَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ لِلْأَسْتَاذِ الشَّيْخِ أَحْمَدِ الْحَمْلَاوِيِّ، تَحْقِيقٌ: أ.
د. أَحْمَدُ شَتِيوِي ص ١٤٢، وَرَفَعُ الْحِجَابِ عَنْ مَخِيمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النِّقَابِ
لِلْهَرَرِيِّ ٢/٣٠٠، ٣٠١.

مُتَحَرِّكٌ كـ(جَمَزَيٍّ) بِحَذْفِ الْأَلْفِ مُطْلَقًا؛ فَيُقَالُ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ:
(حُبَارِيٍّ)، و(حَبْرَكِيٍّ)، و(مُصْطَفِيٍّ)، و(جَمَزِيٍّ)؛ بِحَذْفِ الْأَلْفِ وَجُوبًا
لِلطُّولِ، وَالاسْتِثْقَالِ (١).



أَمَّا الْمَقْصُورُ الَّذِي أَلْفُهُ رَابِعَةٌ وَثَانِيِ الْكَلِمَةِ مِنْهُ سَاكِنٌ فَيَجُوزُ فِيهِ الْأَمْرَانِ
السَّابِقَانِ عِنْدَ النَّسَبِ إِلَيْهِ، أَي: قَلْبُ أَلْفِهِ وَاوَاءٌ، أَوْ حَذْفُ هَذِهِ الْأَلْفِ ابْتِدَاءً؛
فَيُقَالُ فِي النَّسَبِ إِلَى: (مَلْهِيٍّ)، و(عَلْقِيٍّ)، و(دُنْيَاٍّ)، و(حُبْلِيٍّ): (مَلْهَوِيٍّ)،
و(عَلْقَوِيٍّ)، و(دُنْيَوِيٍّ)، و(حُبْلَوِيٍّ)؛ بِقَلْبِ الْأَلْفِ فِيهِنَّ وَاوَاءٌ، وَيُقَالُ أَيْضًا:
(مَلْهِيٍّ)، و(عَلْقِيٍّ)، و(دُنْيِيٍّ)، و(حُبْلِيٍّ)؛ بِحَذْفِ الْأَلْفِ مِنْهُنَّ جَمِيعًا (٢).

وَيَتَرَجَّحُ الْقَلْبُ عَلَى الْحَذْفِ إِذَا كَانَتِ الْأَلْفُ مُنْقَلِبَةً عَنْ أَصْلِ كـ(مَلْهِيٍّ)
- مِنْ اللَّهْوِ - أَوْ كَانَتْ لِلإِلْحَاقِ كـ(عَلْقِيٍّ) - الإِحَاقَ بِ(جَعْفَرٍ) -؛ رُجُوعًا
إِلَى الْأَصْلِ، وَحِفَاطًا عَلَى مَا هُوَ كَالأَصْلِ فِي الْأَوَّلِ، أَوْ عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي
زَيْدٌ لِلإِلْحَاقِ بِأَصْلِ فِي الثَّانِي.

وَيَتَرَجَّحُ الْحَذْفُ عَلَى الْقَلْبِ إِذَا كَانَتِ الْأَلْفُ لِلتَّأْنِيثِ كـ(دُنْيَاٍّ)،
و(حُبْلِيٍّ)؛ لِأَنَّهَا عَلَامَةٌ تَأْنِيثٌ؛ فَشَبَّهَهَا بِتَاءِ التَّأْنِيثِ الَّتِي تُحَذَفُ لِأَجْلِ

(١) ينظر شرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٣٩، ٤٠، والتصريح ٥/١٩١، ١٩٢،
وشذا العرف في فن الصرف ص ١٤١.

(٢) ينظر شرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٣٩، ٤٠، والتصريح ٥/١٩٢، ١٩٣،
وكشف النقاب للفاكهي ٢/٥٠٣، وشذا العرف في فن الصرف ص ١٤١، ورفع
الحجاب للهرري ٢/٣٠١.

النَّسْبِ شَبَهُ قَوِيٍّ، وَهُوَ أَقْوَى مِنْ شَبَّهَهَا بِالْمُنْقَلِبَةِ عَنْ أَصْلِ وَالزَّائِدَةِ
لِلْإِلْحَاقِ (١).

ثَانِيًا: النَّسْبُ إِلَى مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) - مُعْتَلِّ النَّامِ -:

يُنْسَبُ إِلَى (فَعِيلٍ) الْمُعْتَلِّ اللَّامِ كـ(عَلِيٍّ)، و(عَدِيٍّ)، و(غَنِيٍّ) بِحَذْفِ
أُولَى الْيَاءِ مِنَ الْمُدْغَمَتَيْنِ فِي آخِرِهِ، وَقَلْبِ كَسْرَةِ عَيْنِهِ فَتَحَةً - كَمَا يَنْسَبُونَ إِلَى
الثَّلَاثِيِّ الْمَكْسُورِ الْوَسْطِ كـ(نَمِرٍ) بِفَتْحِ عَيْنِهِ - ثُمَّ قَلْبِ الْيَاءِ الثَّانِيَةِ مِنْ
(فَعِيلٍ) الْمُعْتَلِّ أَلْفًا؛ لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ وَاوًا مَكْسُورَةً لِأَجْلِ
النَّسْبِ؛ فَيُقَالُ فِيمَا تَقَدَّمَ: (عَلَوِيٍّ)، و(عَدَوِيٍّ)، و(غَنَوِيٍّ)، وَإِنَّمَا لِحَقَّتْهُ هَذِهِ
التَّغْيِيرَاتُ؛ كَرَاهِيَةِ اجْتِمَاعِ الْيَاءِ مَعَ الْكَسْرَتَيْنِ فِي آخِرِ الْاسْمِ، وَمَا يُسَبِّهُ
ذَلِكَ مِنَ الثَّقَلِ الشَّدِيدِ لَوْ قِيلَ فِيهِ: (عَلِيٍّ، وَعَدِيٍّ، وَغَنِيٍّ)؛ بِالنَّسْبِ إِلَيْهِ
عَلَى لَفْظِهِ.

وَكذَلِكَ يُنْسَبُ إِلَى (فَعِيلٍ) - الْمَضْمُومِ الْأَوَّلِ، الْمَفْتُوحِ الثَّانِي، الْمُعْتَلِّ
اللَّامِ - كـ(قُصَيٍّ)؛ إِذْ تُحَذَفُ الْيَاءُ الْأُولَى مِنْهُ، ثُمَّ تُقَلَّبُ الثَّانِيَةُ أَلْفًا؛
لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ تُقَلَّبُ الْأَلْفُ وَاوًا مَكْسُورَةً؛ فَيُقَالُ فِيهِ:
(قُصَوِيٍّ) لَا (قُصَيٍّ) (٢).

(١) ينظر شرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٣٩، ٤٠، والتصريح ٥/١٩٢، ورفع
الحجاب عن مَخِيَمَاتِ معاني كشف النقاب عن مخدّرات ملحة الإعراب للهريري
٣٠٠-٣٠٢.

(٢) ينظر شرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٣٠، ٣١، والتصريح ٥/٢٠٤، وكشف
النقاب للفاكهيي ٢/٥٠٣، وشذا العرف في فنّ الصرف ص ١٤٤، ورفع الحجاب
للهريري ٢/٣٠٢.

فَإِذَا كَانَ (فَعِيلٌ) أَوْ (فُعَيْلٌ) صَحِيحِي اللَّامِ كـ(عَقِيلٌ)، و(عُقَيْلٌ)؛ نُسِبَ إِلَيْهِمَا عَلَى لَفْظِهِمَا، وَلَمْ يُحَذَفْ مِنْهُمَا شَيْءٌ؛ فَيَقَالُ فِيمَا سَبَقَ: (عَقَيْلِيٌّ)، و(عُقَيْلِيٌّ) (١).

وَشَدَّ عِنْدَ (سَيَّبُوئِهِ) قَوْلُهُمْ فِي النَّسَبِ إِلَى (ثَقَيْفٍ)، و(قُرَيْشٍ)، و(هُذَيْلٍ): (ثَقَفِيٌّ)، و(قُرَشِيٌّ)، و(هُذَلِيٌّ) (٢) - بِحَذْفِ الْيَاءِ مِثْلَ الْمُعْتَلِّ - وَقَاسَهُ (الْمُبَرِّدُ)؛ فَالْوَجْهَانِ عِنْدَهُ جَائِزَانِ مُطَرِّدَانِ، وَقَاسَ السِّرَافِيُّ الْوَجْهَيْنِ فِي (فَعِيلٍ)؛ لِكَثْرَتِهِ دُونَ (فَعِيلٍ) (٣).

وَبِنَاءٍ عَلَى مَا سَبَقَ، وَبِالرُّجُوعِ إِلَى آيَاتِ الْمُلْحَةِ السَّابِقَةِ فِي الْمَسْأَلَةِ يَتَّضِحُ أَنَّ النَّازِمَ الْحَرِيرِيَّ أَوْجَزَ هَذِهِ الْأَحْكَامَ إِيجَازًا شَدِيدًا يَتَقَرَّبُ - مِنْ وَجْهَةٍ نَظَرَ الْبَاحِثُ - مِنَ الْاِخْتِرَالِ، مَعَ حِرْصِهِ عَلَى الْإِكْتِنَارِ مِنَ الْأَمْثَلَةِ فِي قَوَالِبِ بَيَانِيَّةٍ، وَعِبَارَاتٍ يَغْلِبُ عَلَيْهَا الْأُسْلُوبُ الْأَدَبِيُّ؛ فَلَمْ تَسَلِّمْ هَذِهِ الْعِبَارَاتُ - عَكْسَ مَا أَرَادَ - مِنَ اللَّبْسِ، وَلَمْ تَحُلْ مِنَ الْإِيْهَامِ؛ حَتَّى أَنْ الشَّارِحَ الْفَاكْهِيَّ سَجَّلَ عَلَيْهِ الْمَأْخَذَيْنِ التَّالِيَيْنِ:-

أَوَّلًا: أَنَّهُ جَمَعَ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ الْمَقْصُورِ الثَّلَاثِيِّ الَّذِي مَثَّلَ لَهُ بـ(فَتَى)، و(مَتَى) وَبَيْنَ الْمَقْصُورِ الرَّبَاعِيِّ سَاكِنِ الثَّانِي الَّذِي مَثَّلَ لَهُ بـ(دُنْيَا)؛ لِدَرَجَةِ

(١) ينظر كتاب سيبويه ٣/٣٣٥، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٤/١٩٤٤، وشرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٢٩،٢٠، والتصريح ٥/٢٠٥، وشذا العرف في فن الصرف ص ١٤٤.

(٢) ينظر الكتاب ٣/٣٣٥، وشرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٢٩، والتصريح ٥/٢٠٥.

(٣) ينظر المقتضب للمبرد ٣/١٣٣،١٣٤، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٤/١٩٤٥، وشرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٢٩،٣٠.

أَنَّ عِبَارَتَهُ تُؤَهِّمُ اتِّحَادَ حُكْمَيْهِمَا عِنْدَ النَّسْبِ، وَأَنَّهُ يَتَّعَيْنُ فِيهِمَا مُطْلَقًا قَلْبُ
الْأَلْفِ وَأَوَّاءٌ، وَأَنَّ هَذَا الْحُكْمَ لَهُ مِنَ الْقُوَّةِ وَالتَّمَكُّنِ وَالْحُجْبَةِ مَا يَكْفِي
لِمُعَاصَاةِ الْمُمَارِيِّ الْمُجَادِلِ، وَتَرْكِ الْمُنَاوِيِّ الْمُعَادِي، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ
حَقِيقَةً عَلَى مَا مَرَّ مِنْ تَفْصِيلٍ؛ إِذْ يَجِبُ فِي الْمَقْصُورِ الثَّلَاثِيَّ قَلْبُ أَلْفِهِ وَأَوَّاءٌ،
بَيْنَمَا يَجُوزُ فِي الْمَقْصُورِ الرَّبَاعِيَّ سَاكِنِ الثَّانِي قَلْبُ أَلْفِهِ وَأَوَّاءٌ، وَحَذْفُهَا، بَلِ
الْحَذْفُ أَوْلَى إِذَا كَانَتْ أَلْفُ هَذَا الْمَقْصُورِ لِلتَّائِيثِ كـ(دُنْيَا) الَّتِي مِثْلُ بِهَا
النَّاطِمُ.



ثَانِيًا: إِقْحَامُهُ حُكْمَ مَا وَازَنَ (فَعِيلًا) الْمُعْتَلَّ اللَّامَ كـ(عَلِيٍّ) فِي حُكْمِ
الاسْمِ الْمَقْصُورِ مِنْ جِهَةِ إِدْخَالِهِ تَحْتَ عَمُومِ قَوْلِهِ: (فَأَبْدِلِ الْحَرْفَ الْأَخِيرَ
وَأَوَّاءًا)، وَالتَّمْثِيلِ لَهُ بِقَوْلِهِ: (هَذَا عَلَوِيٌّ مُعْرَقٌ)، وَلَا يَخْفَى مَا فِي ذَلِكَ مِنْ
الْخَلْطِ وَاللَّبْسِ وَالإِيْهَامِ؛ إِلَى الْحَدِّ الَّذِي دَفَعَ بَعْضَ شُرَاحِ الْمُلْحَةِ إِلَى الْجَزْمِ
بِأَنَّ التَّمْثِيلَ بـ(عَلَوِيٍّ) فِي عِبَارَةِ النَّاطِمِ يُقْصَدُ بِهِ النَّسْبُ إِلَى (العَلَا) مَقْصُورًا
لَا إِلَى (عَلِيٍّ) بِوَزْنِ (فَعِيلٍ) الْمُعْتَلَّ اللَّامَ؛ حَتَّى يَتَنَاسَبَ التَّمْثِيلُ مَعَ حَدِيثِهِ
الغَالِبِ فِي الْأَبْيَاتِ عَنِ حُكْمِ النَّسْبِ إِلَى الْمَقْصُورِ (١).

(١) مِنْ هَوْلَاءِ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ يَحْرَقَ الْحَضْرَمِيِّ، أَحَدُ أَشْهَرِ شُرَاحِ
الْمُلْحَةِ؛ حَيْثُ قَالَ فِي شَرْحِهِ الْمُسَمَّى: (تُحْفَةُ الْأَحْبَابِ وَطَرَائِفُ الْأَصْحَابِ عَلَى
مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ) ص ٣٨: "أَي: وَإِنْ يَكُنُ الْمَنْسُوبُ إِلَيْهِ مَقْصُورًا ثَلَاثِيًّا كـ(الْفَتَى)،
و(العَلَى).....، وَإِنَّمَا جَعَلْنَا قَوْلَ النَّاطِمِ: (هَذَا عَلَوِيٌّ) مِثَالًا لِلْمَنْسُوبِ إِلَى
(العَلَى)؛ لِيُطَابِقَ قَوْلَهُ: (وَإِنْ يَكُنُ مِمَّا عَلَى وَزْنِ فَتَى) مَقْصُورًا"، وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ
المُحَقِّقُ الْهَرِيرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْفَاكِهِيِّ لِلْمُلْحَةِ الْمُسَمَّى رَفَعَ الْحِجَابَ فِي
ج ٢، ص ٣٠٢، مَعَ ظُهُورِ اخْتِلَافِهِ مَعَهُ وَاتِّفَاقِهِ مَعَ الْفَاكِهِيِّ فِي أَنَّ مُرَادَ النَّاطِمِ النَّسْبَةَ
إِلَى (عَلِيٍّ) بِوَزْنِ (فَعِيلٍ) لَّا إِلَى (العَلَا) مَقْصُورًا مِنْ كُلِّ عِبَارَاتِهِ وَتَعْلِيلَاتِهِ عَلَى نَظْمِ
الْحَرِيرِيِّ فِي الْمَسْأَلَةِ وَشَرْحِ الْفَاكِهِيِّ عَلَيْهِ وَالتِّي أُثْبِتُهَا فِي صَدْرِ الْمَسْأَلَةِ، وَ(يُنْظَرُ رَفَعَ

بَيِّنَمَا أَكَّدَ الْعَلَّامَةُ الْفَاكِهِيُّ أَنَّ مُرَادَ النَّاطِمِ مِنْ تَمَثُّلِهِ بِ(عَلَوِيٍّ) بَيَانُ حُكْمِ
النَّسَبِ إِلَى مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) الْمُعْتَلِّ اللَّامِ كـ(عَلِيٍّ) لَا إِلَى (الْعَلَا)
الْمَقْصُورِ كَمَا تُوهِمُ عِبَارَتُهُ (١).

ثُمَّ جَاءَ الْمُحَقِّقُ الْهَرِيرِيُّ وَاتَّفَقَ مَعَ الشَّارِحِ الْفَاكِهِيِّ فِي كُلِّ مَا وَجَّهَهُ
لِلنَّاطِمِ الْحَرِيرِيِّ مِنْ نُقُودٍ، وَمَا سَجَّلَهُ عَلَيْهِ مِنْ مَّاخِذٍ (٢).

وِيرَى الْبَاحِثُ أَنَّ الْحَقَّ مَعَ الْفَاكِهِيِّ وَالْهَرِيرِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - فِيمَا انْتَقَدَا بِهِ
الْحَرِيرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - هَهُنَا؛ لِمَا سَبَقَ مِنْ إِضْحَاحٍ وَتَفْصِيلٍ.

هَذَا وَمِمَّا تَجَدَّرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي خَتَامِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ شَرْحَ النَّاطِمِ
الْحَرِيرِيِّ نَفْسِهِ عَلَى هَذَا الْجُزْءِ مِنْ مَتْنٍ مُلَحَّتِهِ قَدْ جَاءَ عَلَى عَكْسِ النَّظْمِ
فِيمَا أَخَذَ عَلَيْهِ؛ إِذِ اتَّسَمَ بِالِدَقَّةِ وَالْوَضُوحِ الشَّدِيدَيْنِ، وَفَصَّلَ الْمُجْمَلِ،
وَأَزَالَ الْإِبْهَامَ وَاللَّبْسَ، وَرَفَعَ الْإِيهَامَ وَالخَلْطَ، مُبَيِّنًا أَحْكَامَ النَّسَبِ إِلَى
الْمَقْصُورِ بِالتَّفْصِيلِ، وَإِلَى مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) الْمُعْتَلِّ، وَمُؤَكِّدًا أَنَّ
تَمَثُّلَهُ بِقَوْلِهِ: (هَذَا عَلَوِيٌّ مُعْرَقٌ) مِنْ قَبِيلِ النَّسَبِ إِلَى (عَلِيٍّ) بِوَزْنِ (فَعِيلٍ)
لَا إِلَى (الْعَلَا) الْمَقْصُورِ، كَمَا اسْتَنْبَطَ ذَلِكَ الشَّارِحُ الْفَاكِهِيُّ، وَجَزَمَ بِهِ فِي
شَرْحِهِ عَلَى الْمُلْحَةِ مِنْ بَعْدِهِ.

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي شَرْحِهِ هُوَ نَفْسِهِ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ مِنْ مُلَحَّتِهِ: " اَعْلَمَ أَنَّكَ
مَتَى نَسَبْتَ إِلَى اسْمِ ثَلَاثِيٍّ مَقْصُورٍ نَحْوِ: (فَتَى)، وَ(رَحَى) أَبَدَلْتَ أَلْفَهُ وَأَوَّ

الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملححة الإعراب للهريري
٢/ ٣٠١، ٣٠٢.

(١) نقلت عبارات الفاكهيين بنصها في صدر المسألة، وينظر: كشف النقاب عن مخدرات
ملححة الإعراب ٢/ ٥٠٣، ٥٠٤.

(٢) يتضح ذلك من تعليقه على شرح الفاكهيين الذي نقلته عنه في صدر المسألة، ومن
كلامه في حل ألفاظ أبيات النظم قبل تعقيبته على الشرح، ويُنظر رفع الحجاب
٢/ ٣٠٠-٣٠٢.

في النسب سواء كانت الألف من ذوات الواو أو من ذوات الياء؛
كقولك في النسب إلى (قنا)، و(قفا) - وهما من ذوات الواو - : (قنوي)،
و(قنوي)، وإلى (رحى)، و(حصى) - وألفهما من ذوات الياء -:
(رحوي)، و(حصوي)، وإنما تقلب هذه الألف واواً كما قلبت في التثنية؛
لئلا يتوالى الياءات، وكذلك كل اسم ثلاثي منقوص تقلب ياؤه واواً في
النسب؛ كقولك في النسب إلى (يد)، و(شج): (يدوي)، و(شجوي)،
وكذلك المقصور إذا كان على وزن (مفعل)، نحو: (مغزي)، و(ملهي)
تقلب ألفه واواً في النسب، فأما ما كان على وزن (فعلى) نحو: (دنيا،
وموسى، ويثري)، أو كان على وزن (فعلى) نحو: (عيسى) جاز في النسب
إليه ثلاثة أوجه: (دنيي، وموسى، وعيسى)، والثاني: (دنيوي،
وموسوي، وعيسوي)، والثالث - وهو أضعفها - : (دنياوي، وموساوي،
وعيساوي) (١).



فأما ما آخره ياءً مشددة مثل: (علي)، و(غني)؛ فالأصح أن تقلب ياؤه
واواً (٢)، فتقول: (علوي)، و(غنوي)، ويجوز على ضعف (٣)؛ (علي)،
و(غني) (٤).

ملاحظات

(١) أي: بحذف الألف في الوجه الأول، وإبدالها واواً في الثاني، وزيادة ألف قبل الواو
المبدلة من الألف في الثالث.

(٢) يعني الياء الثانية التي هي لام الكلمة بعد حذف ياء فعل الأولى وفتح العين كما
سبق تفصيله في دراسة المسألة.

(٣) أي: إبقاء الياء المشددة والنسب إلى الكلمة على لفظها مع ما في ذلك من الثقل؛
لاجتماع الياءات والكسر، حكاه يونس شيخ سيويته، وينظر شرح الشافية للرضي
٣٠، ٢٣ / ٢.

(٤) شرح العلامة الحريزي على متن ملحة الإعراب ص ٥٥.

المسألة السابعة: في باب ما لا ينصرف

قال الحريري في الملحّة:

أَوْ وَزْنَ مَثْنِي وَثُلَاثَ فِي الْعَدَدِ إِذْ مَا رَأَى صَرَفَهُمَا قَطُّ أَحَدٌ (١)
وقال الفاكهي في شرحه: " أي: أو جاء مُمَاثِلًا في وزنه (مفعّل) - بفتح
أَوَّلِهِ - أو (فُعَال) - بِضَمِّ أَوَّلِهِ - مِنَ الْوَاحِدِ إِلَى الْأَرْبَعَةِ بِاتِّفَاقٍ، وَمِنْ
الْخَمْسَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ عَلَى الْأَصَحِّ ك(مَوْحَدَ وَأَحَادَ)، و(مَثْنِي
وِثُلَاثَ)، وَهِيَ مَعْدُولَةٌ عَنِ الْفَاطِ الْوَحِيدِ الْأَصُولِ مُكْرَّرَةً، وَأَصْلُ (جَاعَنِي
الْقَوْمُ أَحَادًا): جَاؤُوا وَاحِدًا وَاحِدًا، وَكَذَا الْبَاقِي، وَالْمَانِعُ لِهَذَا النَّوْعِ
مِنَ الصَّرْفِ: الصَّفَةُ وَالْعَدْلُ، وَإِذَا سُمِّيَ بِهَذَا النَّوْعِ ك(مَثْنِي وَثُلَاثَ) بَقِيَ
عَلَى مَنَعِ صَرْفِهِ خِلَافًا لِلْأَخْفَشِ وَأَبِي الْعَبَّاسِ؛ لِأَنَّ الصَّفَةَ وَإِنْ
زَالَتْ بِالتَّسْمِيَةِ خَلَفَتْهَا الْعَلَمِيَّةُ، وَالْعَدْلُ بَاقٍ؛ فَمَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: (إِذْ
مَا رَأَى صَرَفَهُمَا قَطُّ أَحَدٌ) فِيهِ نَظَرٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى نَفْيِ الْخِلَافِ " (٢).



(١) مُلْحَعَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٦٩، وَالشَّطْرُ الثَّانِي مِنَ الْبَيْتِ مُثَبَّتٌ فِيهَا كَمَا ذَكَرْتَهُ فِي
صَدْرِ الْمَسْأَلَةِ، وَذَكَرَ الشَّارِحُ الْفَاكُهِيُّ أَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْمُلْحَعَةِ، وَتَبِعَهُ
الْهَرِيرِيُّ فِي ذَلِكَ، وَنَقَلَا رِوَايَةً أُخْرَى فِي عَجْزِ الْبَيْتِ هِيَ قَوْلُ النَّاطِمِ: (فَأَصْغِ يَا صَاحِ
إِلَى قَوْلِ السَّدَدِ)، وَلَا شَيْءَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَلَا مَا أَخَذَ مِمَّا انْتَقَدَ بِهِ الْفَاكُهِيُّ وَالْهَرِيرِيُّ
الرَّوَايَةَ الْأُولَى، وَالغَرَضُ مِنْهَا تَكْمِيلُ الْبَيْتِ. (يَنْظُرُ كَشْفُ النِّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ
مُلْحَعَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكُهِيِّ ٢/ ٥٣٠، ٥٣٢، وَرَفَعُ الْحِجَابِ عَنِ مَخِيمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ
النِّقَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/ ٣٦٥، ٣٦٧).

(٢) كَشْفُ النِّقَابِ عَنِ مَخْدَرَاتِ مُلْحَعَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكُهِيِّ ٢/ ٥٣٠، ٥٣٢، وَرَفَعُ الْحِجَابِ
عَنِ مَخِيمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النِّقَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/ ٣٦٥، ٣٦٧. فَكُهَيَّ ٢/ ٥٣٣، ٥٣٢.



وَعَلَّقَ عَلَى الشَّرْحِ الْمُحَقَّقِ الْهَرِيرِيُّ فِي حَاشِيَّتِهِ بِقَوْلِهِ: " (وَإِذَا سُمِّيَ بِهَذَا النَّوْعِ) الْمَعْدُولِ (ك) أَنْ جُعِلَ (مَثْنَى وَثَلَاثَ) عِلْمًا لِرَجُلٍ (بَقِيَ) هَذَا النَّوْعُ الْمُسَمَّى بِهِ (عَلَى مَنْعِ صَرْفِهِ) نَظْرًا إِلَى أَصْلِهِ؛ لِأَنَّ التَّسْمِيَةَ عَارِضَةً فَلَا أَثَرَ لَهَا، وَلِأَنَّ الْوَصْفِيَّةَ وَإِنْ زَالَتْ بِالتَّسْمِيَةِ فَقَدْ خَلَفَهَا الْعَلَمِيَّةُ، وَالْعَدْلُ بَاقٍ عَلَى حَالِهِ؛ فَيَكُونُ نَظِيرَ (عَمَرَ) مَثَلًا..... (خِلَافًا لِلْأَخْفَشِ وَأَبِي الْعَبَّاسِ) الْمُبَرِّدِ؛ لِأَنَّهُمَا يَصْرِفَانِ نَحْوَ: (مَثْنَى، وَثَلَاثَ) إِذَا سُمِّيَ بِهِمَا؛ وَذَلِكَ لِزَوَالِ الْوَصْفِ وَالْعَدْلِ؛ فَلَيْسَ فِيهِمَا إِلَّا التَّعْرِيفُ خَاصَّةً، وَرَدَّ هَذَا بِأَنَّ هَذَا لَا نَظِيرَ لَهُ؛ إِذْ لَا يُوجَدُ لَنَا مَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَلَا يَنْصَرِفُ فِي النَّكِرَةِ، وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ الْعَكْسُ، وَإِنَّمَا قُلْنَا: (بَقِيَ عَلَى مَنْعِ صَرْفِهِ) عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ؛ (لِأَنَّ الصِّفَةَ وَإِنْ زَالَتْ بِالتَّسْمِيَةِ خَلَفَتْهَا الْعَلَمِيَّةُ، وَالْعَدْلُ بَاقٍ فِيهِ؛ فَفِيهِ عِلَّتَانِ: الْعَلَمِيَّةُ وَالْعَدْلُ..... (فَمَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسَخِ) أَي: نَسَخِ مَثْنِ النَّاطِمِ: ((إِذْ مَا رَأَى صَرْفَهُمَا قَطُّ أَحَدٌ) فِيهِ نَظْرٌ بِالنِّسْبَةِ) أَي: بِالنَّظَرِ (إِلَى نَفْيِ الْخِلَافِ)؛ لِأَنَّ فِي صَرْفِهِمَا خِلَافَ الْمُبَرِّدِ وَالْأَخْفَشِ، كَمَا ذَكَرْنَا أَنْفَاءً؛ فَلَا يَصِحُّ نَفْيُ الْخِلَافِ فِيهِ " (١).

فَالْحَرِيرِيُّ فِي هَذَا الْبَيْتِ ضَمَّنَ آيَاتِ (بَابِ مَا لَا يَنْصَرِفُ) يَذْكُرُ أَنَّ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ: (فُعَالٌ)، وَ(مَفْعَلٌ) فِي الْعَدَدِ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَرِ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ صَرْفَهُ بِحَالٍ، وَجَاءَ الشَّارِحُ الْفَاكِهِيُّ وَأَخَذَ عَلَيْهِ هَذَا الْقَطْعَ الْجَازِمَ وَالتَّعْمِيمَ فِي الْحُكْمِ مُثَبِّتًا خِلَافَ الْأَخْفَشِ وَالْمُبَرِّدِ فِيهِ، ثُمَّ جَاءَ

(١) رفع الحجاب عن مخيّمات معاني كشف النقاب عن مخدّرات ملحة الإعراب

المُحَقَّقُ الهَرِيرِيُّ وَاتَّفَقَ مَعَ الشَّارِحِ فِي مَأْخَذِهِ عَلَى النَّاطِمِ عَلَى مَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ مُفَصَّلًا بِعَوْنِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ فِيمَا يَلِي.

التَّحْلِيلُ وَالْمُنَاقَشَةُ:

مِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي لَا تَنْصَرِفُ سِوَاءَ كَانَتْ نَكِيرَةً أَمْ مَعْرِفَةً مَا جَاءَ مِنَ الْعَدَدِ عَلَى وَزْنِ (فَعَالٍ)، وَ(مَفْعَلٍ)، نَحْوُ: (أَحَادٍ)، وَ(مَوْحَدٍ)، وَ(مَثْنِيٍّ)، وَ(ثَلَاثٍ)، وَ(رُبَاعٍ)، وَسَبَبُ مَنَعِهَا مِنَ الصَّرْفِ وَجُودِ عِلَّتَيْنِ إِحْدَاهُمَا: الْوَصْفِيَّةُ؛ بِاسْتِعْمَالِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ صِفَاتٍ أَوْ فِي مَعْنَى الصِّفَاتِ، وَالثَّانِيَّةُ: الْعَدْلُ؛ إِذْ هِيَ مَعْدُولَةٌ عَنِ الْأَلْفَاظِ الْعَدَدِ الْأَصُولِ مُكَرَّرَةً؛ فَمَعْنَى: (جَاءَ الْقَوْمُ أَحَادًا) أَي: جَاءُوا وَاحِدًا وَاحِدًا، وَ(جَاءُوا مَثْنِيًّا) أَي: أَتَيْنِ اثْنَيْنِ، وَهَكَذَا فِي الْبَوَاقِي ^(١)، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَنْذِكُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنِيًّا وَثُلَاثًا وَرُبْعًا﴾ (مِنَ الْآيَةِ ٣ - النِّسَاءِ)، وَقَالَ سَبْحَانَهُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَكِيَّةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنِيًّا وَثُلَاثًا وَرُبْعًا﴾ (مِنَ الْآيَةِ ١ - فَاطِرِ)، وَقَالَ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِيًّا " ^(٢).



(١) ينظر كتاب سيبويه ٣/ ٢٢٥، وشرح الحريري على متن مُلحة الإعراب ص ٦١، والتصريح ٤/ ٢٢٧-٢٣٠، وهمع الهوامع ١/ ١٠١، وكشف النقاب للفاكهي ٢/ ٥٣٠-٥٣٢، والأشْمُونِي بِحَاشِيَةِ الصَّبَانِ ٣/ ٣٤٩-٣٥١، وَرَفَعِ الْحِجَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/ ٣٦٤-٣٦٦.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (كِتَابُ الصَّلَاةِ - بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ مَثْنِيًّا مَثْنِيًّا) ٢/ ٣٦، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ ٢/ ٢٦، ٥١، ١٣٣، عَنِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ٤/ ١٦٧ بِرَوَايَةٍ: " صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنِيًّا مَثْنِيًّا "، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَإِذَا سُمِّيَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتُعْمِلَ عِلْمًا، كَانَ يُسَمَّى رَجُلٌ مَثَلًا: (أَحَادٌ)
اِخْتَلَفَ فِيهِ؛ هَلْ يَنْصَرِفُ أَمْ يَبْقَى عَلَى حَالِهِ مَمْنُوعًا مِنَ الصَّرْفِ؟
فَذَهَبَ جَمْهُورُ الْبَصْرِيِّينَ وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْخَلِيلُ وَسَبِيؤُهُ إِلَى بَقَائِهِ عَلَى
حَالِهِ مَمْنُوعًا مِنَ الصَّرْفِ؛ لِاسْتِمْرَارِهِ ذَا عِلَّتَيْنِ؛ لِأَنَّ الْوَصْفِيَّةَ لَمَّا ذَهَبَتْ
بِالتَّسْمِيَةِ خَلَفَتْهَا الْعِلْمِيَّةُ، وَبَقِيَ الْعَدْلُ عَلَى حَالِهِ؛ إِذْ شَبَّهَ الْأَصْلَ مِنْهُ حَاصِلُ
مَوْجُودٌ، وَالْعِلْمِيَّةُ مُحَقَّقَةٌ، فَيَكُونُ نَظِيرَ (عُمَرَ) مَثَلًا الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ
لِلْعِلْمِيَّةِ وَالْعَدْلِ؛ فَالْوَجْهُ امْتِنَاعُ الصَّرْفِ (١).

وَقِيلَ فِي الْاِحْتِجَاجِ لِهَذَا الرَّأْيِ: إِنَّهُ يَبْقَى غَيْرَ مُنْصَرِفٍ نَظْرًا إِلَى أَصْلِهِ؛
لِأَنَّ التَّسْمِيَةَ عَارِضَةٌ فَلَا أَثَرَ لَهَا (٢).

وَيَرَى الْبَاحِثُ أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ فِي الْاِحْتِجَاجِ لِهَذَا الرَّأْيِ أَقْوَى، وَأَكْثَرُ
سَدَادًا، وَأَسْلَمَ مِنَ الْاِعْتِرَاضِ.

وَذَهَبَ (أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ)، وَ(أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ) إِلَى صَرْفِ مَا
اسْتُعْمِلَ عِلْمًا مِنْ هَذَيْنِ الْوِزْنَيْنِ؛ لِزَوَالِ عِلَّتَيْهِ مَنَعَهُ مِنَ الصَّرْفِ كِلْتَيْهِمَا؛ أَمَّا

(١) يَنْظُرُ كِتَابُ سَبِيؤِهِ ٣/٢٢٥، ٢٢٦، وَالْمَقْتَضِبُ لِلْمُبَرِّدِ ٣/٣٧٧، وَالتَّصْرِيحُ
٤/٢٣٤، ٢٣٥، وَكَشَفُ النِّقَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٢/٥٣٢، وَالْأَشْمُونِيُّ بِحَاشِيَةِ الصَّبَّانِ
٣/٣٥٣، ٣٥٤، وَرَفْعُ الْحِجَابِ عَنْ مَخِيَمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النِّقَابِ لِلْهَرِيرِيِّ
٢/٣٦٦، ٣٦٧.

(٢) يَنْظُرُ رَفْعُ الْحِجَابِ عَنْ مَخِيَمَاتِ مَعَانِي كَشَفِ النِّقَابِ عَنْ مُحَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
لِلْهَرِيرِيِّ ٢/٣٦٦.

الوصفية: فَبَاسْتِعْمَالِهِ عِلْمًا، وَأَمَّا الْعَدْلُ: فَلِأَنَّهُ إِذَا كَانَ اسْمًا فَلَيْسَ فِي مَعْنَى (وَاحِدٍ وَوَاحِدٍ)، وَ(اثنَيْنِ اثنَيْنِ) وهكذا؛ فَلَمْ يَبْقَ فِيهِ سِوَى الْعِلْمِيَّةِ خَاصَّةً^(١)..
وَرَدَّ قَوْلَهُمَا بِأَنَّهُ مَذْهَبٌ لَا نَظِيرَ لَهُ؛ إِذْ لَمْ يُوجَدْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَلَا يَنْصَرِفُ فِي النَّكْرَةِ، وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ الْعَكْسُ، أَي: مَا لَا يَنْصَرِفُ مَعْرِفَةً وَيَنْصَرِفُ نَكْرَةً نَحْو: (مَرَرْتُ بِعُمَرَ وَعُمَرَ آخِرًا)^(٢).



وَالْبَاحِثُ تَطْمِئِنُّ نَفْسُهُ إِلَى قَبُولِ رَأْيِ الْجُمْهُورِ وَتَرْجُحِهِ فِي هَذَا الْخِلَافِ؛
لِقُوَّةِ حُجَّتِهِمْ، وَسَلَامَةِ مَنْطِقِهِمْ، وَحُسْنِ اسْتِنْبَاطِهِمْ، وَسَدَادِ تَنْظِيرِهِمْ، فَضَلًّا
عَنْ إِمْكَانِ نَقْضِ رَأْيِ الْمُخَالَفِ وَإِبْطَالِهِ بِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ النَّظِيرِ.

وَعَدَمُ صَرْفِ مَا وَرَدَ عَلَى هَذَيْنِ الْوِزْنَيْنِ - أَي: (فُعَالٌ)، وَ(مَفْعَلٌ) فِي
الْعَدَدِ - فِي مَحَلِّ تَنْكِيرٍ أَوْ تَعْرِيفٍ هُوَ اخْتِيَارُ النَّاطِمِ الْحَرِيرِيِّ؛ فَهِيَ لَا
تَنْصَرِفُ عِنْدَهُ أَبَدًا كَمَا يَتَّضِحُ مِنْ قَوْلِهِ الْوَارِدِ فِي بَعْضِ نَسَخِ الْمُلْحَةِ فِي شَطْرِ

(١) ينظر معاني القرآن للأخفش تحقيق: د. هدى محمود قراعة ١/٢٤٤، ٢٤٥،
والمقتضب للمبرد ٣/٣٧٧، والتصريح ٤/٢٣٥، وكشف النقاب عن مخدرات
مُلْحَةِ الإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِي ٢/٥٣٢، ٥٣٥ وشرح الأشموني بحاشية الصبَّان
٣/٣٥٣، ٣٥٤، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ
مُلْحَةِ الإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/٣٦٧.

(٢) ينظر كتاب سيبويه ٣/٢٢٤، والتصريح ٤/٢٣٥، وكشف النقاب عن مخدرات
مُلْحَةِ الإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِي ٢/٥٣٥، وشرح الأشموني على الألفية بحاشية الصبان
٣/٣٥٤، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ
الإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/٣٦٧.

البيت - مَوْضِعَ الْبَحْثِ - : (إِذْ مَا رَأَى صَرْفَهُمَا قَطُّ أَحَدًا)، وَكَمَا يَظْهَرُ مِنْ قَوْلِهِ بَعْدَ بَيْتَيْنِ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ لَمَّا فَرَعَ مِنْ تَعْدَادِ الْأَنْوَاعِ الَّتِي لَا تَنْصَرِفُ لِعِلَّةٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ لِعِلَّتَيْنِ إِحْدَاهُمَا الْوَضْفِيَّةُ: -



فَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ لَيْسَتْ تَنْصَرِفُ فِي مَوْطِنٍ يَعْرِفُ هَذَا الْمُعْتَرِفُ (١) وَكَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي شَرْحِهِ الْبَيْتِ مَوْضِعَ الْبَحْثِ مِنْ مِلْحَتِهِ بِقَوْلِهِ: " هَذَا أَيْضًا هُوَ الصَّنْفُ الْخَامِسُ مِمَّا لَا يَنْصَرِفُ نَكْرَةً وَلَا مَعْرِفَةً، وَهُوَ كُلُّ اسْمٍ مَعْدُولٍ فِي الْعَدَدِ إِمَّا إِلَى (فُعَالٍ) نَحْوُ: (أَحَادَ، وَثَلَاثَ، وَرُبَاعَ)، أَوْ إِلَى (مَفْعَلٍ) نَحْوُ: (مَثْنَى، وَمَثَلثَ، وَمَرْبَعَ)؛ فَلَا يَنْصَرِفُ هَذَا النَّوعُ بِحَالٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ أَجْنِحَةٌ مِثْلَىٰ وَثُلُكًا وَرُبْعًا﴾، وَمَعْنَى قَوْلِكَ: (جَاءَ الْقَوْمُ أَحَادًا) أَي: جَاءُوا وَاحِدًا وَاحِدًا، كَمَا أَنَّ الْمَعْنَى فِي قَوْلِكَ: (جَاءُوا مِثْلَىٰ) أَي: جَاءُوا مِثْلَىٰ) أَي: أَتَيْنِي أَتَيْنِي " (٢).

وَأَتَّفَقَ مَعَهُ فِي امْتِنَاعِ صَرْفِ مَا جَاءَ عَلَى هَذَيْنِ الْوِزْنَيْنِ بِحَالِ الشَّارِحِ الْفَاكِهِيِّ وَالْمُحَقِّقِ الْهَرِيرِيِّ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ كَلَامِهِمَا الَّذِي نَقَلْتُهُ بِنُصُوصِهِ فِي صَدْرِ الْمَسْأَلَةِ فِي شَرْحِ بَيْتِ الْمِلْحَةِ السَّابِقِ وَالتَّعْقِيبِ عَلَى الشَّرْحِ (٣).
﴿أُولَئِكَ أَجْنِحَةٌ مِثْلَىٰ﴾ وَنِضًا هُوَ الصَّنْفُ الْخَامِسُ مِمَّا لَا يَنْصَرِفُ

(١) مِلْحَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٦٩.

(٢) شَرْحُ الْعَلَامَةِ الْحَرِيرِيِّ عَلَى مِثْلِ الْإِعْرَابِ ص ٦١.

(٣) يُرْجَعُ إِلَيْهِ أَيْضًا فِي كَشْفِ النِّقَابِ عَنْ مُخَدَّرَاتِ مِلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٢/٥٣٢، ٥٣٥، وَرَفْعِ الْحِجَابِ عَنْ مَخِيَّمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النِّقَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/٣٦٦، ٣٦٧.

غير أنّ الشارح الفاكهيّ قد سجّل على الناظم الحريريّ ملحظاً وهو قوله في شطر البيت الوارد في بعض نسخ متن (ملحة الإعراب): (إذ ما رأى صرفه ما قط أحد)، يعني: ما جاء من العدد معدولاً على وزن (فعل)، و(مفعَل)؛ لأنّ مؤداه الاتفاق على منع صرف هذين النوعين في كل حال من تنكير أو تعريف، ونفي الخلاف في ذلك،



والحق أنّ منع الصرف في هذين النوعين على كل حال هو مذهب سيويّه والجمهور، وأنّ خلاف (الأخفش)، و(المبرد) لهم بإجازة صرفهما علمين ثابت موجود على ما مرّ بيانه مفصلاً. ثمّ جاء المحقق الهرريّ واتفق مع الشارح الفاكهيّ فيما سجّله من مأخذ على الناظم الحريريّ (١).

والباحث يرى أنّ ما ذهب إليه الفاكهيّ وتبعه فيه الهرريّ من مأخذ على الحريريّ ههنا متّحه سديد، ولعلّ الناظم - رحمه الله - لم يبلغه الخلاف في المسألة، ولم يحط به علماً، والله أعلم.



(١) يُرجع إلى نصوص كلامهما في الصفحة الأولى في هذه المسألة وقد أثبتته من كشف النقاب للفاكهيّ ٢ / ٥٣٢، ٥٣٣، ومن مذهب سيويّه والجمهور، وأنّ خلاف (الأخفش)، و(المبرد) لهم بإصّرف رفع الحجاب للهرريّ ٢ / ٣٦٧.

المسألة الثامنة: في نواصب الفعل المضارع

أولاً: نَصْبُ الْمُضَارِعِ بَعْدَ (إِذَنْ)؛

قال الحريريُّ في باب (نواصب الأفعال)؛ مِمثلاً للنصبِ بـ(إِذَنْ)؛

وَمَنْ يَقُلْ: إِنِّي سَأَعِشِي حَرَمَكَ فَقُلْ لَهُ: إِنِّي إِذَنْ أَحْتَرَمُكَ (١).
وفي بعض النسخِ رُويَ الشطرُ الثاني هكذا: (فَقُلْ لَهُ أَنْتَ إِذَنْ
أَحْتَرَمُكَ) (٢).



وقال الفاكهِيُّ في شرحه مُعقِّباً على تَمثالِ الحريريِّ السابق: " والنصبُ
في مثلِ هذا لا يجوزُ إلا في ضرورة، كقوله:

.....
إِنِّي إِذَنْ أَهْلِكُ أَوْ أَطِيرَا (٣)

وقال الهريُّ في حاشيته مُتَّفِقاً مع الفاكهِيِّ، ومُوضِّحاً سَبَبَ اعْتِرَاضِهِ
على الناظمِ الحريريِّ: " (والنصبُ) بـ(إِذَنْ) (في مثلِ هذا) المذكورِ في

(١) مُلْحَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ٧٧.

(٢) ينظر كشف النقاب عن مخدّرات مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٥٧٢ / ٢.

(٣) كشف النقاب عن مخدّرات مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٥٧٢ / ٢، وما ذكر أنّ فيه
ضرورةً هو عَجْزُ بَيْتٍ مِنَ الرَّجْزِ، أَوْ بَيْتٌ مِنْ مَشْطُورِهِ، وَقَبْلَهُ: (لَا تَتْرَكْنِي فِيهِمْ
شَطِيرًا)، نَسَبَهُ الْأَسْتَاذُ الشَّيْخُ / عَبْدُ السَّلَامِ هَارُونَ لِرُؤُوبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ فِي مُعْجَمِ شَوَاهِدِ
العربية، وهو بلا نسبةٍ في معاني القرآن للفراء ٢٧٤ / ١، والإنصاف في مسائل
الخلاف للأنباري ١٤٤ / ١، وابن يعيش ١٧ / ٧، ومغني اللبيب ٣١ / ١، وأوضح
المسالك ١٦٦ / ٤، والتصريح ٣٠٧ / ٤، وهمع الهوامع ٣٧٦ / ٢، والأشموني
بحاشية الصبان ٤٢٢ / ٣، ولسان العرب مادة (ش. ط. ر).

النُسَخَتَيْنِ مِنْ كُلِّ مِثَالٍ تَوَسَّطَتْ فِيهِ (لا يجوز)؛ لِعَدَمِ تَصَدُّرِهَا، (إلا) إذا وقع ذلك التَّوَسُّطُ (في) الشَّعْرِ لِأَجْلِ (ضُرُورَةٍ) " (١)

التحليل والمناقشة:

من نواصب الفعل المضارع (إِذْنُ) (٢)، نحو قول القائل: (إِذْنُ أَكْرِمَكَ) في إجابة من قال له أولاً: (سَاتِيكَ غَدًا)، ويُشترط لِعَمَلِهَا شروط:



(١) رفع الحجاب عن مُخَيَّمَاتِ معاني كشف النقاب عن مخدّرات مُلحة الإعراب للهري ٢/٤٦٨.

(٢) اختلف العلماء في جوانب عديدة تتعلق بهذه الأداة لا يتسع المقام لذكرها فضلاً عن بسط القول فيها ههنا؛ حيث اختلفوا حول حقيقتها أي اسم أم حرف؟ وحول بِنْيَتِهَا أي بسيطة أم مُرَكَّبَةٌ؟ واختلفوا في عاملِ النصبِ في المُضَارِعِ بَعْدَهَا أي العاملة بنفسها أم أنه منصوبٌ بـ(أَنْ) مُضَمَّرَةٌ بَعْدَهَا وجوباً؟ ومعناها الجوابُ والجزاء عند سيويه؛ إذ تقع في كلام يُجَابُ به كلامٌ سابقٌ مذكورٌ أو مُقَدَّرٌ، ومضمونُ الكلام الذي تقع هي فيه جزءٌ لمضمونِ كلامٍ آخر، وذهب الأستاذ أبو عليّ الشَّلُوبِيْنُ إلى أَنَّ المعنيين ملازمان لها أبداً، وذهب الإمام أبو عليّ الفارسيّ إلى أَنَّ دلالتها على الجوابِ ملازمةٌ لها، أمّا دلالتها على الجزاء فقد تُفَارِقُهَا في نحو قول القائل: (إِذْنُ أَظُنُّكَ صَادِقًا) لمن قال له: (أُحِبُّكَ)؛ إذ لا دلالة على المُجَارَاةِ في هذه الإجابة. والباحث يتفق مع ما رجّحه جمهورُ العلماء في هذه الخلافات وهو كونها حرفاً بسيطاً ناصباً للمُضَارِعِ بنفسه بالشروط التي استنبطها العلماء، وأنَّ معناها الجوابُ والجزاء غالباً، وقد تَمَحَّضُ للجوابِ. (ينظر كتاب سيويه ٣/١٢-١٦، والمقتضب للمبرد ٢/١٠-١٣، والإيضاح العزدي للفارسي ص ٣٢٠، وشرح المقدمة الجزولية الكبير للشلوبين ٢/٤٧٧، والرضي ٤/٤٢، ٤٦، والجنى الداني في حروف المعاني للمراي ص ٣٦٣، ٣٦٤ ومغني اللبيب ١/٣٠، ٣١، وأوضح المسالك ٤/١٦٢، والتصريح ٤/٣٠٤، ٣٠٥، والهمع ٢/٣٧٣، ٣٧٤، وحاشية الصبان على الأشموني ٣/٤٢٤، ٤٢٥).

أحدها؛ كونُ الفعلِ مُسْتَقْبَلًا؛ فَإِنْ كَانَ حَالًا وَجِبَ رَفْعُهُ فِي نَحْوِ: (إِذَنْ تَصَدَّقْ)، جَوَابًا لِلْقَائِلِ: (أُحِبُّ زَيْدًا) (١).

والثاني؛ أَنْ تَتَّصَلَ بِالْفِعْلِ؛ لِضَعْفِهَا مَعَ الْفِعْلِ عَنِ الْعَمَلِ فِيمَا بَعْدَهَا؛ فَيَجِبُ الرَّفْعُ فِي مِثْلِ: (إِذَنْ أَنَا أَكْرَمُكَ) (٢).

والثالث؛ أَنْ تَتَّصَدَرَ فِي بَدَايَةِ الْجُمْلَةِ، فَيَعْتَمِدَ الْفِعْلُ عَلَيْهَا دُونَ غَيْرِهَا؛ فَإِنْ تَأَخَّرَتْ أَهْمَلَتْ بِإِنْفَاقِ نَحْوِ: (أَكْرَمُكَ إِذَنْ)؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الْمَنْصُوبَ لَا يَجُوزُ



(١) ينظر الكتاب ٣/١٢، ١٥، والمقتضب ٢/١٣، وشرح الحريري على متن المُلحة ص ٦٨، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/١٥٣٥، والرضي ٤/٤٤، والجنى الداني ص ٣٦١، ومغني اللبيب ١/٣١، وأوضح المسالك ٤/١٦٨، والتصريح ٤/٣١٠، وهمع الهوامع ٢/٣٧٤، وكشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي ٢/٥٥٩، وحاشية الصبان على الأشموني ٣/٤٢١.

(٢) يُسْتَنْتَى مِنْ هَذَا الشَّرْطِ جَوَازُ الْفِعْلِ بِالْقَسَمِ وَهُوَ مُشْتَهَرٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَشَاهِدُهُ قَوْلُ حَسَانِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْوَافِرِ - وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ ص ٤٠ -:

إِذَنْ - وَاللَّهِ - نَرْمِيَهُمْ بِحَرْبٍ تُشِيبُ الطُّفْلَ مِنْ قَبْلِ الْمَشِيبِ.
وَاعْتَفَرَ ابْنَ هِشَامِ الْفِعْلَ بِ(لَا) النَّافِيَةِ؛ نَحْوِ: (إِذَنْ لَا أَكْرَمُكَ)، وَجَوَّزَ بَعْضُهُمُ الْفِعْلَ بِالظَّرْفِ؛ نَحْوِ (إِذَنْ غَدًا أَكْرَمُكَ)، أَوْ النِّدَاءِ؛ مِثْلُ: (إِذَنْ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَكْرَمُكَ)، أَوْ الدِّعَاءِ؛ مِثْلُ: (إِذَنْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَكْرَمُكَ)، أَوْ بِمَعْمُولِ الْفِعْلِ؛ نَحْوِ: (إِذَنْ صَاحِبَكَ أَقَابِلَ). (ينظر الكتاب لسيبويه ٣/١٢، ١٤، والمقتضب للمبرد ٢/١١، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/١٥٣٥، ١٥٣٦، والرضي ٤/٤٤، والجنى الداني ص ٣٦٢، ومغني اللبيب ١/٣١، ٣٢، وأوضح المسالك ٤/١٦٨، والتصريح ٤/٣١٠، ٣١١، وهمع الهوامع ٢/٣٧٤، وكشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي ٢/٥٥٩، وحاشية الصبان على الأشموني ٣/٤٢٣).

تقديمه على ناصبه، ولما فيها من معنى الشرطية والمجازة، والشرط مرتبه الصدر^(١).

وإن وقعت حشواً واعتمد الفعل على ما قبلها؛ كأن تَوَسَّطَ بين المُبتدِإِ والخبرِ نحو: (أنا إذن أكرمك)، أو بين الاسم والخبرِ نحو: (إني إذن أحترمك)، و(كان عبد الله إذن يُكرمك)، أو بين معمولي (ظنّ) وأخواتها نحو: (ظننتُ زيداً إذن يُكرمك)، أو بين القسم وجوابه مثل: (والله إذن لا أخرجُ)، أو بين الشرطِ وجزائه مثل: (إن تأتيني إذن أكرمك)؛ أهملتُ كذلك على مذهبِ أغلبِ العلماءِ، وهو الرَّاجِحُ الذي يتفقُ معه الباحثُ؛ لضعفِ معنى الشرطيةِ والمجازةِ فيها بتوسطها، واعتمادِ الفعلِ بعدها على ما قبلها^(٢).

وأما قولُ الشاعرِ:



(١) ينظر الكتاب لسبويه ٣/١٢، ١٤، والمقتضب للمبرد ٢/١٠، ١١، وشرح الحريري على المُلحَة ص ٦٨، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/١٥٣٥، والرضي ٤/٤٤، ٤٧، والجنى الداني ص ٣٦١، ومغني اللبيب ١/٣١، وأوضح المسالك ٤/١٦٥، والتصريح ٤/٣٠٥، وهمع الهوامع ٢/٣٧٥، وكشف النقاب للفاكهي ٢/٥٥٩، وحاشية الصبان ٣/٤٢١.

(٢) التقيد بالأغلبية والترجيح لمخالفة بعض العلماءِ بإجازةِ النصبِ بـ(إذن) الواقعة حشواً في بعضِ الصُورِ؛ فأجاز هشامُ الكوفيُّ النصبَ بعد مُبتدأٍ وأجازه الكسائي بعد اسم (إن)، واسم (كان) ووافق الفراءُ الكسائيَّ في (إن) وخالفه في (كان)؛ فأوجب الرِّفْعَ وأوجب الفراءُ الرِّفْعَ بعد (ظنّ) ورأى أبو حيان قِياساً على قول الكسائي جوازَ النصبِ بعد (ظنّ) أيضاً. يُنظرُ شرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/١٥٣٦، والرضي ٤/٤٤، ٤٧، ٤٨، والجنى الداني ص ٣٦١، ٣٦٢، والتصريح ٤/٣٠٦، وهمع الهوامع ٢/٣٧٥، ٣٧٦، وحاشية الصبان ٣/٤٢١، ٤٢٢).

لَا تَتَرُكْنِي فِيهِمْ شَطِيرًا إِيَّيْ إِذْنَ أَهْلِكَ أَوْ أَطِيرًا^(١)
الذي وَرَدَ بِنَصْبِ الْفِعْلِ (أَهْلِكَ) بَعْدَ (إِذْنَ) الَّتِي تَوَسَّطَتْ بَيْنَ اسْمِ (إِنَّ)
وَخَبَرِهَا؛ فَهُوَ شَاذٌ أَوْ ضَرْوَةٌ، أَوْ مُؤَوَّلٌ عَلَى أَنَّ خَبَرَ (إِنَّ) مَحذُوفٌ
وَالْتَقْدِيرُ: (إِيَّيْ لَا أَسْتَطِيعُ ذَلِكَ) أَوْ (لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ)؛ فَيَمُّ الْكَلَامِ ثُمَّ يُسْتَأْنَفُ
بِقَوْلِهِ: (إِذْنَ أَهْلِكَ)؛ فَتَعْمَلُ (إِذْنَ) مُصَدَّرَةً^(٢)، وَذَهَبَ (الرَّضِي) إِلَى إِمْكَانِ
تَأْوِيلِهِ عَلَى أَنَّ الْخَبَرَ جُمْلَةٌ (إِذْنَ أَهْلِكَ) بِتَمَامِهَا عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ: (زَيْدٌ لَنْ
يُقُومَ)؛ فَتَكُونُ (إِذْنَ) مُصَدَّرَةً أَيْضًا^(٣).



وَبِنَاءٍ عَلَى مَا تَقَدَّمَ أَخَذَ الْعَلَامَةُ الْفَاكِهِيُّ عَلَى النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ تَمَثِيلَهُ
لِنَصْبِ (إِذْنَ) الْمُضَارَعِ بِقَوْلِهِ فِي النِّزْمِ: (إِيَّيْ إِذْنَ أَحْتَرِمَكَ)، أَوْ (أَنْتَ إِذْنَ
أَحْتَرِمَكَ) - عَلَى اخْتِلَافِ النَّسْخِ -؛ لَوْ قَوَّعَهَا حَشْوًا بَيْنَ اسْمِ (إِنَّ) وَخَبَرِهَا

(١) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، في صدر المسألة.

(٢) ينظر شرح الكافية الشافية لابن مالك ١٥٣٧/٣، والرضي ٤٧/٤، والجنى الداني ص ٣٦٢، ومغني اللبيب ٣١/١، وأوضح المسالك ١٦٦/٤، والتصريح ٣٠٧/٤، وكشف النقاب للفاكهي ٥٧٢/٢، وحاشية الصبان ٤٢٣/٣.

(٣) في شرحه على كافية ابن الحاجب ٤٧/٤، ويرى الباحث أنه تأويل لا يخلو من تكلفٍ وتَعَسُّفٍ شديدين، ولم يُخْرِجْ (إِذْنَ) عَنْ كَوْنِهَا حَشْوًا يَعْتَمِدُ الْفِعْلُ بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا؛ لَوْ قَوَّعَهَا جُزْأَيْنِ فِي جُمْلَةٍ خَيْرِ (إِنَّ) الْمُتَقَدِّمَةِ مَعَ اسْمِهَا؛ فَكَيْفَ تَسْتَقِلُّ جُمْلَةُ الْخَبَرِ وَهِيَ الْجُزْءُ الْمُتِمُّ الْفَائِدَةُ مَعَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ وَهُوَ ذُو الْخَبَرِ فِي الْجُمْلَةِ الْكَبْرَى!؟

في المِثَالِ الأوَّلِ، وبينَ المُبتَدَأِ وخَبَرِهِ في المِثَالِ الثَّانِي، وَاتَّفَقَ المُحَقِّقُ الهَرَرِيُّ مع الشَّارِحِ الفَاكِهِيِّ فيما انتقدَ به الناظِمَ الحريريَّ (١).

الاختيار والترجيح:

يَتَّفَقُ البَاحِثُ مع رأيِ أَغْلِبِ النُّحَاةِ في نَصْبِ المُضَارِعِ بـ(إِذْنَ) بالشُّرُوطِ المُتَقَدِّمَةِ؛ لِقُوَّةِ حُجَّتِهِمْ، وَحُسْنِ اسْتِنْبَاطِهِمْ وَسَلَامَتِهِ، وتأييده بالسماعِ الفصيحِ بِرِوَايَةِ الأئِمَّةِ الثَّقَاتِ، بِعَكْسِ آراءِ المُخَالِفِينَ واستِثْنَاءِ اتِّهَمِ المَبْنِيَّةِ على القياسِ الذي لا يُعَصِّدُهُ السَّمَاعُ في كثيرٍ من الصُّوَرِ في بعضِ الشُّرُوطِ، ويرى البَاحِثُ أَنَّ نَقْدَ الفَاكِهِيِّ الذي وَافَقَهُ فيه الهَرَرِيُّ لِتَمَثِيلِ الحريريِّ في النِّظْمِ لِنَصْبِ المُضَارِعِ بـ(إِذْنَ) بقوله: (إِنِّي إِذْنُ أَحْتَرِمُكَ)، أو (أَنْتَ إِذْنُ أَحْتَرِمُكَ) مُتَّحِةٌ سَدِيدَةٌ؛ لِمُخَالَفَةِ (إِذْنَ) شَرَطَ التَّصَدُّرِ بِوَقُوعِهَا حَشْوًا بَيْنَ ذِي الخَبَرِ وَخَبَرِهِ في المِثَالَيْنِ، واعْتِمَادِ الفعلِ بَعْدَهَا على مَا قَبْلَهَا لا عليها، وبِخَاصَّةِ أَنَّ الحريريَّ نَفَسَهُ قَدْ اشْتَرَطَ هَذَا الشَّرْطَ لِإِعْمَالِ (إِذْنَ)، وجَعَلَ مُخَالَفَتَهُ مُوجِبًا لِإِهْمَالِهَا وَرَفْعِ المُضَارِعِ بَعْدَهَا؛ حيثُ قَالَ - رحمه الله - في شرحه على مَتْنِ مُلَحَّتِهِ: " وَأَمَّا (إِذْنَ) فَتَنْصِبُ الفعلَ بِاجْتِمَاعِ أَرْبَعِ شَرَايِطَ: أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ مُبْتَدَأً، وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ جَوَابًا، وَالثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الفعلُ مُسْتَقْبَلًا، وَالرَّابِعُ: أَنْ يَعْتَمِدَ الفعلُ عَلَيْهَا؛ فَإِنْ أُخِلَّ بِشَرْطٍ مِنْ ذَلِكَ ارْتَفَعَ الفعلُ؛ فَإِنْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: (أَنَا أَرْوُوكَ)، فَقُلْتَ لَهُ: (إِذْنَ أَكْرِمُكَ)؛ نَصَبْتَ



(١) ينظر كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي ٥٧٢ / ٢، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب للهري ٤٦٨ / ٢، وتقديم نصّ كلامهما في صدر المسألة.

(أُكْرِمَكَ) لوجودِ الشرائطِ الأربعِ في هذا الكلامِ، فإن قلتَ: (أَنَا إِذَنْ أُكْرِمُكَ)؛ وَجَبَ رَفْعُ (أُكْرِمُكَ)؛ لِخُرُوجِ (إِذَنْ) عَنِ الْإِبْتِدَاءِ بِهَا " (١).
وَلَعَلَّ الْمِثَالِينَ فِي النِّظْمِ سَهَوْ مِنْهُ - غَفَرَ اللَّهُ لَهُ - أَوْ مِنْ قَبِيلِ تَكْمِيلِ الْبَيْتِ
وَإِقَامَةِ الْوِزْنِ لِأَجْلِ الضَّرُورَةِ.



هَذَا، وَيُمْكِنُ تَأْوِيلُ الْمِثَالِ الثَّانِي: (أَنْتَ إِذَنْ أَحْتَرِمَكَ) عَلَى رِوَايَةِ الْبَيْتِ:
وَمَنْ يَقُلْ: إِنِّي سَأَغْشَى حَرَمَكَ فَقُلْ لَهُ أَنْتَ إِذَنْ أَحْتَرِمَكَ.
عَلَى أَنْ (أَنْتَ) توكيدٌ لفظيٌّ للضميرِ المُستترِ وجوبًا فاعِلِ الْفِعْلِ (قُلْ)،
لَا مُبْتَدَأٌ، عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَكَادِمُ أَسْكُنُ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ (٢)؛
فَتَكُونُ جَمَلَةٌ: (إِذَنْ أَحْتَرِمَكَ) مُسْتَأْنَفَةٌ تَصَدَّرَتْ فِيهَا (إِذَنْ)، وَيَكُونُ الْمِثَالُ
مُطَابِقًا سَالِمًا مِنَ النِّقْدِ وَالْمَأْخِذِ، وَيَبْقَى الْإِشْكَالُ وَالْمَأْخِذُ عَلَى الْمِثَالِ
الْأَوَّلِ: (إِنِّي إِذَنْ أَحْتَرِمَكَ) فِي رِوَايَةِ الْبَيْتِ الْمُشْتَهَرَةِ فِي أَغْلَبِ النُّسخِ. وَاللَّهُ
أَعْلَمُ.



ثَانِيًا: نَسَبُ الْمَضَارِعِ بَعْدَ (فَاءِ السَّبَبِيَّةِ)، وَ (وَاوِ الْمَعِيَّةِ)؛

قَالَ الْحَرِيرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -:

وَالْفَاءُ إِذَا جَاءَتْ جَوَابَ النَّفْيِ وَالْأَمْرِ وَالْعَرْضِ مَعًا وَالنَّهْيِ
وَفِي جَوَابِ لَيْتَ لِي، وَهَلْ فَتَى وَأَيِّنَ مَغْنَاكَ وَأَنْسَى وَمَتَى؟

(١) شرح ملحّة الإعراب للحريري، تحقيق د/ فارس فائز ص ٢٣٠، وينظر النسخة
غير المحققة طباعة شركة مصطفى البابي الحلبي بمصر ص ٦٨، وفيها اضطراب
وأخطاء طباعية في الأمثلة بما يُخالف نصَّ المُصنّف ومُراده.

(٢) من الآية (٣٥) من سورة البقرة.

وَالْوَاوُ إِذَا جَاءَتْ بِمَعْنَى الْجَمْعِ فِي طَلَبِ الْمَأْمُورِ أَوْ فِي الْمَنْعِ وَقَالَ الْفَاكِهِيُّ ضَمَّنَ شَرْحَهُ آيَاتِ الْمُلْحَةِ السَّابِقَةِ: " وَيَنْصِبُ الْمَضَارِعَ أَيضاً (الواو) التي بمعنَى (مع)، في جوابِ نفيِ مَحْضٍ، أو طَلَبِ مِنْ أَمْرٍ، أو نهيٍ، أو دُعَاءٍ، أو اسْتِفْهَامٍ، أو عَرْضٍ، أو تَحْضِيضٍ، أو تَمَنٍّ، أو تَرَجٍّ، كـ(الفاء)؛ فلا وَجْهَ لِاقْتِصَارِ النَّاطِمِ عَلَى الْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ الْمُعْبَّرِ عَنْهُ بِـ(المنع)"(٢).



وَعَلَّقَ عَلَى الشَّرْحِ الْهَرَرِيُّ فِي حَاشِيَّتِهِ بِقَوْلِهِ: " (وَيَنْصِبُ الْمَضَارِعَ أَيضاً) أَي: كَمَا تَنْصِبُهُ (الفاء)، ((الواو) التي بمعنَى (مع)، في جوابِ نفيِ مَحْضٍ) أَي: خَالِصٍ عَنْ مَعْنَى الْإِثْبَاتِ، كَالْمِثَالِ الْآتِي.....، (أو) في جوابِ (طَلَبٍ) سِوَاءٍ كَانَ (مِنْ أَمْرٍ) وَهُوَ الطَّلَبُ مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَدْنَى، (أو) مِنْ (نَهْيٍ) وَهُوَ طَلَبُ تَرْكِ الْفِعْلِ مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَدْنَى، (أو) مِنْ (دُعَاءٍ) وَهُوَ طَلَبُ الْفِعْلِ أَوْ التَّرْكِ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى، (أو) مِنْ (اسْتِفْهَامٍ) وَهُوَ طَلَبُ فَهْمِ الشَّيْءِ، (أو) مِنْ (عَرْضٍ) وَهُوَ الطَّلَبُ بِرَفْقٍ وَوَلِينٍ، (أو) مِنْ (تَحْضِيضٍ) وَهُوَ الطَّلَبُ بِعُنْفٍ وَشِدَّةٍ، (أو) مِنْ (تَمَنٍّ) وَهُوَ طَلَبُ مَا لَا طَمَعَ فِيهِ، أَوْ طَلَبُ مَا فِيهِ عُسْرٌ، (أو) مِنْ (تَرَجٍّ) وَهُوَ طَلَبُ أَمْرٍ مَحْبُوبٍ، أَوْ الْخَوْفُ مِنْ مَكْرُوهٍ، وَقَوْلُهُ: ((الفاء)) السَّبَبِيَّةُ مُتَعَلِّقٌ بِـ(يَنْصِبُ) أَي: وَيَنْصِبُ الْمَضَارِعَ (الواو المَعِيَّةُ) فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ التَّسْعَةِ؛ بِوَسِطَةِ (أَنْ) الْمُضْمَرَةَ كَمَا تَنْصِبُ (الفاء) فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ بِوَسِطَتِهَا كَمَا مَرَّتْ، إِذَا

(١) ملحة الإعراب للحري ص ٧٥.

(٢) كشف النقاب عن مخدّرات ملحة الإعراب للفاكهي ٥٦٥ / ٢.

عَرَفْتَ ذَلِكَ، وَأَرَدْتَ إِتْقَانَ مَا فِي الْمَقَامِ؛ (ف) أَقُولُ لَكَ: (لَا وَجْهَ) وَلَا عِلَّةَ
وَلَا نَتِيجَةَ (لِاقْتِصَارِ النَّاطِلِ) مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ التَّسْعَةِ (عَلَى الْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ
الْمُعْبَرِ عَنْهُ بِ(الْمَنْعِ)) فِي كَلَامِهِ وَنَظْمِهِ" (١).

التحليل والمناقشة:

يُنْصَبُ الْمُضَارِعُ بِ(أَنْ) مُضْمَرَةً وَجُوبًا بَعْدَ (فَاءِ السَّبِيَّةِ)، وَ(وَاوِ

الْمَعِيَّةِ) (٢)



(١) رفع الحجاب عن مُخَيَّمَاتِ معاني كشف النقاب عن مخدّرات ملحة الإعراب
للهريري ٢/ ٤٥١، ٤٥٢.

(٢) سُمِّيَتْ (الفَاءُ) (فَاءُ السَّبِيَّةِ)؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ حِصُولَ مَا بَعْدَهَا مُسَبَّبٌ عَمَّا قَبْلَهَا،
وَسُمِّيَتْ (الْوَاوُ) (وَاوِ الْمَعِيَّةِ)؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى (مَعَ) الَّتِي تُفِيدُ الْجَمْعَ بَيْنَ مَا قَبْلَهَا وَمَا
بَعْدَهَا فِي تَوْقِيتِ الْحُدُوثِ؛ فَلَا يَسْبِقُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، وَلَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُ. وَقَدْ اخْتَلَفَ
النُّحَاةُ فِي نَاصِبِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُقْتَرِنِ بِكُلِّ مِّنَ (الفَاءِ، وَالْوَاوِ) عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:
أَحَدُهَا: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِ(أَنْ) مُضْمَرَةً وَجُوبًا، وَهُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ،
وَالثَّانِي: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِالْمُخَالَفَةِ وَالصَّرْفِ؛ أَي: الْخِلَافِ بَيْنَ مَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفَاءِ أَوْ
الْوَاوِ وَمَا تَأَخَّرَ عَنْهُمَا، لِأَنَّهُمْ قَصَدُوا التَّنْصِيفَ عَلَى أَنَّ الْفَاءَ جَاءَتْ لِمَعْنَى السَّبِيَّةِ
وَالجِزَاءِ، وَأَنَّ الْوَاوِ جَاءَتْ لِمَعْنَى الْجَمْعِيَّةِ، وَلَيْسَتْ عَاطِفَتَيْنِ؛ فَصَرَّفُوا الْمُضَارِعَ مِنْ
الرَّفْعِ أَوْ الْجِزْمِ الَّذِي هُوَ مُقْتَضَى الْعَطْفِ إِلَى النَّصْبِ لِلتَّنْصِيفِ عَلَى الْمَعْنَى
الْمَقْصُودَةِ مِنَ الْفَاءِ وَالْوَاوِ، وَبَيَانِ الْخِلَافِ بَيْنَ مَا هُوَ قَبْلُ وَمَا هُوَ بَعْدُ بِالنِّسْبَةِ لِكِلَا
الْحَرْفَيْنِ، وَهَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْكُوفِيِّينَ، وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِالْفَاءِ أَوْ الْوَاوِ
أَنْفُسَهُمَا، وَأَنَّهَا مِنْ أَدْوَاتِ نَصْبِ الْمُضَارِعِ؛ فَلَا تُقْصَرُ النَّوَاصِبُ عَلَى الْأَرْبَعَةِ
الْأَصُولِ الْمُشْتَهَرَةِ (أَنْ، وَلَنْ، وَكَيْ، وَإِذَنْ)، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي عَمَرَ الْجَزْمِيِّ مِنْ
الْبَصْرِيِّينَ، وَيُنْسَبُ لِبَعْضِ الْكُوفِيِّينَ، وَلِكُلِّ أَدِلَّتُهُ الَّتِي تُوَيِّدُ وَجْهَهُ، وَحُجْبَهُ الَّتِي
يُحَاجِّجُ بِهَا مُخَالَفَهُ، وَلَا يَتَسَّعُ الْمَقَامُ لِسَرْدِهَا هُنَا، وَالبَاحِثُ مُتَّفِقٌ مَعَ مَذْهَبِ
جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ؛ لِقُوَّةِ أَدِلَّتِهِ، وَاتِّسَاقِهِ مَعَ دَلَالَةِ النُّصُوصِ وَالشُّوَاهِدِ وَظَاهِرِهَا،

مَسْبُوقَيْنِ بِنَفْيِ مَحْضٍ ^(١) نحو قوله تعالى: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا﴾ (من الآية ٣٦ - فاطر)، ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ



ونوع الأدوات وطبيعة عملها بِمُوجِبِ الاختصاصِ وَعَدَمِهِ، وإمكانِ نَقْضِهِ لأدلةِ الْمُخَالَفِ، وهو ما اختارَهُ العلامةُ الفاكهِيُّ في كتابه كَشْفِ النِقَابِ - موضعِ الدراسَةِ - بقوله في ٥٥٧/٢: "والأصحُّ أنها أربعةٌ، وهي: (أَنْ، وَلَنْ، وَإِذَنْ، وَكَيْ)، وما عَدَاها فالفعلُ بعدَهُ منصوبٌ بـ(أَنْ) مُضْمَرَةٌ"، وقوله في ٥٧٣، ٥٧٢/٢: "وقوله: (فهذه نواصبُ الأفعالِ)، إشارةٌ إلى الأدواتِ التسعِ السابقةِ، وقد علمتُ أنَّ النواصبَ في الحقيقةِ أربعةٌ منها"، ووافقهُ في ذلك المحقِّقُ الهرريُّ في حاشيته على كشف النقاب (ينظر ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٦٧، ٤٦٩)، أمَّا المُصنِّفُ الحريريُّ فذهبَ في المُلْحَعةِ نظاماً وشرحاً إلى أنَّ النَّاصِبَ الفاءُ، أو الواوُ، وأنَّ نواصبَ المُضارِعِ تِسْعَةٌ: أربعةٌ منها تعملُ بالأصالةِ، هي (أَنْ، وَلَنْ، وَكَيْ، وَإِذَنْ)، وخمسةٌ تنصبُ بوضفِها فروعاً عن (أَنْ) المصدريةِ التي هي أمُّ الباءِ، وهي: (اللَّامُ إذا كانت للتعليلِ، أو الجُحُودِ، وأوُ، وَحَتَّى، وفاءُ السببيةِ، وواوُ المعيةِ)، يُنظَرُ متنُ المُلْحَعةِ ص ٧٥، وشرحُها ص ٦٧، ٦٨، ويُراجَعُ فيما سَبَقَ: الكتابُ لسيويهِ ٤١، ٢٨/٣، والمقتضبُ للمبرد ٢٥، ١٤/٢، والإنصافُ في مسائلِ الخلافِ للأبَّاريِّ، المسائلُ: ٧٥، ٧٦، ٧٩، ٨٢، ٨٣، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/١٥٤٣، ١٥٤٧ والرُضي ٤/٦٣-٦٨، والجنى الداني ص ١٥٣، ٧٥-١٥٨، وأوضح المسالك بحاشية الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد ٤/١٧٠، ١٧١، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٨، والتصريح ٤/٣٢٢، ٣٢٣، وهمع الهوامع ٢/٣٨٥، ٣٩٢، وحاشية الصبان على الأشموني ٣/٤٤١، ٤٤٧، ٤٤٨).

^(١) تقييد النفي بالمحضِ احترازاً مما ظاهره النَّفْيُ، ومعناه الإثباتُ كالنفي التالي استفهاماً تقريرياً بالهمزة نحو: (أَلَمْ تَأْتِنِي فَأُحْسِنُ إِلَيْكَ)، والمُتَّقِضُ بـ(إلا) نحو: (ما تأتينا إلا وَتَحَدُّثُنَا). (ينظر التصريح ٤/٣٢٨، ٣٣٠، وحاشية الصبان على الأشموني ٣/٤٤١).

وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ ﴿ (من الآية ١٤٢ - آل عمران)، أَوْ طَلَبٍ مَحْضٍ ^(١) سِوَاءَ
كَانَ أَمْرًا كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

يَا نَاقُ سِيرِي عَنَقًا فَسِيحًا إِلَى سُلَيْمَانَ فَتَسْتَرِيحًا

وقوله:

فَقُلْتُ ادْعِي وَأَدْعُو إِنَّ أُنْدَى لِيَصُوتُ أَنْ يُنَادِيَ دَاعِيَانِ ^(٢)

أَوْ نَهْيًا نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْعَمُوا فِيهِ فَيَجَلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾
(من الآية ٨١ - طه) ومثله قول الشاعر:

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ ^(٤)



(١) تقييد الطلب بالمحض احترازاً من الطلب بصيغة غير صيغة الطلب الصريح الموضوع له في اللغة، كالطلب باسم الفعل، أو بما لفظه الخبر، وكل ذلك موضع خلاف بين العلماء حول جواز نصب الفعل المقرون بالفاء أو الواو بعده. (ينظر أوضح المسالك بتحقيق الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد ٤/١٨٤، ١٨٥، والتصريح ٤/٣٣١، وحاشية الصبان ٣/٤٤١).

(٢) بيت من الرجز أو بيتان من مشطوره لأبي النجم العجلي، في الكتاب ٣/٣٥، والمقتضب ٢/١٤، ومعاني القرآن للفراء ١/٤٧٨، ٢/٩، والأصول ٢/١٨٣، وابن يعيش ٧/٢٦، وشرح الكافية الشافية ٣/١٥٤٤، والتصريح ٤/٣٢٤، واللسان مادة: (ع.ن.ق).

(٣) البيت من الوافر، مختلف في نسبه، ونسبه سيبويه للأعشى ٣/٤٥، وهو من شواهد الفراء في معاني القرآن ٢/٣١٤، وابن يعيش ٧/٣٥، وشرح الكافية الشافية ٣/١٥٤٨، والتصريح ٤/٣٢٥، والهمع ٢/٣٩٢.

(٤) البيت من الكامل لأبي الأسود الدؤلي، في ديوانه ص ١٣٠، ونسبه سيبويه للأخطل ٣/٤٢، وهو من شواهد المقتضب ٢/٢٦، ومعاني القرآن للفراء ١/٣٤، ١١٥، وابن يعيش ٧/٢٤، وشرح الكافية الشافية ٣/١٥٤٧، والرضي ٤/٧٥، وأوضح

أو دُعَاءٌ نَحْوُ: (اللَّهُمَّ تُبَّ عَلَيَّ فَاتُوبَ)، و (اللهم ارزُقني راحلةً وأحجَّ عليها) (١).

أو اسْتِفْهَامًا نَحْوُ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفْعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾ (من الآية ٥٣ - الأعراف)، ومثَلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَتَيْتُ رَبَّانَ الْجُفُونِ مِنَ الْكَرَى وَأَبَيْتَ مِنْكَ بَلِيلَةَ الْمَلْسُوعِ (٢)

أو تَمَنِّيًّا نَحْوُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا

عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ (من الآية ٧٣ - النساء)، وقَوْلُهُ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿يَلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِعَايَتِ رَبِّنَا﴾ (من الآية ٢٧ - الأنعام).

أو تَرْجِيًّا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَهْمَنُ ابْنُ لِي صَرَحًا لَعَلِّي

أَبْلُغُ الْأَسْبَبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَبَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذِبًا﴾ [سورة غافر: ٣٦-٣٧]. (من الآيتين ٣٦، ٣٧ - غافر)، ومثَلُ

قَوْلٍ مِنْ قَالَ: (لَعَلِّي أُرَاجِعُ الشَّيْخَ وَيَفْهَمَنِي) (٣)

المسالك ١٨١/٤، والتصريح ٣٢٤/٤، وهمع الهوامع ٣٩٣/٢، والأشْمُونِي بحاشية الصبان ٤٤٩/٣.

(١) ينظر الرضي ٦٣/٤، وكشف النقاب عن مُخَدَّرَاتٍ مُلْحَةٍ الإعراب للفاكهي ٥٦٦، ٥٦٣/٢.

(٢) البيت من الكامل، وهو من شواهد السيوطي في الهمع ٣٩٤/٢، والفاكهي في كشف النقاب ٥٦٦/٢، والأشْمُونِي بحاشية الصبان ٤٥٠/٣.

(٣) ينظر الرضي ٧٥/٤، والتصريح ٣٢٣/٤، وهمع الهوامع ٣٩٤/٢، وكشف النقاب للفاكهي ٥٦٧/٢، وحاشية الصبان ٤٥٠/٣.

أَوْ عَرَضًا نَحْوَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

يَا ابْنَ الْكِرَامِ أَلَا تَدْنُو فُتُبْصِرَ مَا قَدْ حَدَّثُوكَ فَمَا رَأَيْ كَمَنْ سَمِعَا (١)
ومثل: (أَلَا تَقُومُ وَأَقُومَ مَعَكَ) (٢)



أَوْ تَحْضِيضًا نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: {لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا} (من الآية ٧ - الفرقان)، ومثل: (هَلَّا اتَّقَيْتَ اللَّهَ فَيَعْفِرَ لَكَ)، و (هَلَّا تَأْتِينَا وَتُكْرِمَنَا) (٣)

وَذَكَرَ (ابن هشام) أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ النَّصْبُ بَعْدَ الْوَاوِ فِي الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ إِلَّا فِي خَمْسَةٍ: النَّفْيِ، وَالْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَالتَّمَنِّيِّ، وَالِاسْتِنْفَهَامِ، وَقَاسَهُ النُّحَوِيُّونَ فِي الْبَاقِي (٤)

وَقَدْ أَجْمَلَ النَّاضِمُ الْحَرِيرِيُّ مَوَاضِعَ (الفاء) تَقْرِيبًا فِي الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ أَنْفَاءً مِنْ مُلْحَتِهِ، بَيَّنَّ أَنَّهُ اقْتَصَرَ مِنْ مَوَاضِعِ (الواو) عَلَى مَوْضِعِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ بِالْمَنْعِ؛ وَلِذَلِكَ انْتَقَدَهُ الشَّارِحُ الْفَاكِهِيُّ بِقَوْلِهِ: "فَلَا وَجَهَ لِاقْتِصَارِ النَّاضِمِ عَلَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ الْمُعْبَّرِ عَنْهُ بِالْمَنْعِ" أَي: لَا عِلَّةَ وَلَا

(١) البيت من البسيط، موجودٌ بلا نسبةٍ في شرح الكافية الشافية ٣/١٥٤٥، والتصريح ٤/٣٢٧، وهمع الهوامع ٢/٣٨٩، والأشموني بحاشية الصبان ٣/٤٤٣.

(٢) ينظر الرضي ٤/٧٥، والتصريح ٤/٣٢٧، وهمع الهوامع ٢/٣٩٤، وكشف النقاب للفاكهي ٢/٥٦٦.

(٣) ينظر الرضي ٤/٦٣، ٧٥، والتصريح ٤/٣٢٧، وهمع الهوامع ٢/٣٨٩، ٣٩٤، وكشف النقاب للفاكهي ٢/٥٦٣، ٥٦٧، وحاشية الصبان ٣/٤٤٣، ٤٥٠.

(٤) ينظر شرح شذور الذهب لابن هشام ص ٤٠٠-٤٠٣، والتصريح ٤/٣٢٨.

نتيجة ظاهرة من فعله ذاك كما وضحهُ المحققُّ الهريُّ مُتَّفَقًا فيه مع الفاكهِيّ.

ويرى الباحثُ أنه مأخوذٌ في محلِّه بحسبِ ما يقتضيه ظاهرُ النظم، لكنَّ المُتَّبِعَ لحقيقة رأيِ الحريريِّ في المسألة، وعِلَّةُ اقتصارِه - نظماً - في نصبِ المضارعِ بعدَ (واوِ المَعِيَّةِ) على مَوْضِعِي الأمرِ والنهيِ يَجِدُ مُبْتَغَاهُ في شرحِ المُصَنِّفِ نفسه على متنِ مُلَحَّتِه؛ حيثُ قال: " وأما (الواو) فنصبُ أيضاً الفعلِ في مَوَاطِنِ نصبِ (الفاءِ)، إلا أنَّ الغالبَ على (الواو) أن تنصبَ بعدَ النهيِ، ويكونُ المقصودُ بها الجمعُ " (١)

فهو مُتَّفَقٌ في أنَّ الفعلَ يُنصبُ بعدَ (الواو) في المَوَاطِنِ التي يُنصبُ فيها بعدَ (الفاءِ)، لكنَّه يرى أنَّ الغالبَ على (الواو) أن يُنصبَ بعدها المضارعُ إذا كانت مسبوقةً بنهيٍ، ولعلَّ ذلك هو سببُ اقتصارِه في النظمِ على مَوْضِعِي النهيِ ونَقِيضِه الأمرِ؛ إذ اقتصرَ على مَوْضِعِي الأعلبيَّةِ من وجهةِ نظرِه.

والباحثُ لا يَتَّفِقُ مع الحريريِّ - رحمه الله - في وجهتهِ تلك؛ لِوُجُودِ السَّماعِ الفصيحِ بنصبِ الفعلِ بعدَ (واوِ المَعِيَّةِ) في خمسةِ مواضعٍ نصَّ عليها (ابنُ هشامٍ) - رحمه الله - في كلامِه المُتقدِّمِ قريباً؛ هي النفيُّ، والأمرُ، والنهيُّ، والتَّمَنِّي، والاستفهامُ، وجاءتِ الشَّواهِدُ على بَعْضِهَا من أفصحِ الكلامِ كلامِ رَبِّ العالمينِ سبحانه؛ في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾ (١٤٦)، وقوله سبحانه: ﴿يَلَيْتُنَا نُرَدُّ وَلَا

(١) شرح الحريري على متن المُلحَّة ص ٦٩

نَكْذِبَ بِكَائِتِ رَبِّنَا، فضلاً عن أن دعواه بأنَّ الغالبَ على (الواو) أن
تَنْصِبَ بعد النهي تُشْبَهُ الدَّعْوَى بلا بَيِّنَةٍ ابتداءً، بل إنَّ ما وردَ من شواهدٍ في
المواضع الأخرى، وبخاصَّةٍ ما جاء من القرآن الكريم يَدُلُّ على أنَّ عكسَ
ادِّعَاءِهِ هو الصحيحُ، أو أنَّ النصبَ بعدَ (الواو) في بعضِ المواضعِ غيرِ النهي
يأتي غالباً أيضاً. والله أعلم.

❦❦❦❦❦



المبحث الثاني

مأخذ الفاكهي على منظومة ملحة الإعراب للحريري التي اختلف المهري معه فيها
المسألة الأولى: في تعريف النكرة وعلامتها

قال الناظم الحريري رحمه الله:

وَكُلُّ مَا (رُبَّ) عَلَيْهِ تَدْخُلُ فَإِنَّهُ مُنْكَرٌ يَارْجُلُ
نَحْوُ (غُلَامٍ وَكِتَابٍ وَطَبَقٍ) كَقَوْلِهِمْ: (رُبَّ غُلَامٍ لِي أَبَقُ)
وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَهُوَ مَعْرِفَةٌ لَا يَمْتَرِي فِيهِ الصَّحِيحُ الْمَعْرِفَةَ (١)
وقال الشارح الفاكهي: - " يعني: أن علامة النكرة جواز دخول (رُبَّ) عليها؛ لأن (رُبَّ) لا تدخل إلا على النكرة؛ فكلما وجدت هذه العلامة وجدت النكرة، نحو: (رُبَّ غُلَامٍ لِي أَبَقُ)، و(رُبَّ طَبَقٍ أَهْدِي إِلَيَّ)..... أي: ما لا يجوز دخول (رُبَّ) عليه فهو معرفة، لا يشك فيه ذو المعرفة الصحيحة أي: التامة.....، لكن من الكلمات ما لا تدخل (رُبَّ) عليه، ومع ذلك فهو نكرة ك (أين)، و(متى)، و(كيف)؛ فالأولى ذكر المعارف بالعد لانحصارها، ثم يقال: وما عدا ذلك فهو نكرة" (٢)

وقال المحقق المهري في حاشيته على شرح الفاكهي للملحة: " وقوله: (لكن من الكلمات ما لا تدخل (رُبَّ) عليه): استدراك واعتراض على عموم قول الناظم: (وما عدا ذلك فهو معرفة)، (ومع ذلك) أي: ومع

(١) ملحة الإعراب للحريري ص ٧.

(٢) كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب ١ / ٢٩٢-٢٩٦.

عدم دخولِ (رُبَّ) عليه (فهو نكرة)..... وتلك الكلمات التي لا تصلحُ
لدخولِ (رُبَّ) عليها كـ (أَيْنَ) اسم استفهامٍ عن المكانِ في قولك: (أَيْنَ
زيدٌ؟)، و(متى) اسم استفهامٍ عن الزمانِ في قولك: (متى الصومُ؟)،
و(كيفَ) اسم استفهامٍ عن الحالِ في قولك: (كيفَ المريضُ؟)، ويُجابُ عن
الناظمِ: بأنَّ تلكَ الكلماتِ وإن لم يُمكنْ دخولُ (رُبَّ) عليها، فإنَّه يمكنُ
دخولُها على معانيها؛ بأن يقالَ: (رُبَّ مكانٍ يكونُ فيه زيدٌ)، و(رُبَّ زمانٍ
نصومُ فيه)، و(رُبَّ حالٍ يكونُ عليها المريضُ) " (١)



فالحريريُّ جعلَ (رُبَّ) علامةً للنكرة؛ بدخوله تُعرَفُ لأنَّه حرفُ جرٍّ
يختصُّ بالنكراتِ؛ وما عدا مدخولَ (رُبَّ) -بحسبِ ظاهرِ نظمه هو
المعرفة-، واعتراضُ الفاكهِيِّ على عمومِ قوله من جهةِ وجودِ كلماتٍ لا
تقبلُ دخولَ (رُبَّ) عليها مع أنها نكراتٌ وليست معارفَ، مثل أسماءِ
الاستفهامِ (أَيْنَ)، و(متى)، و(كيفَ)، ووضَّحَ الهريريُّ اعتراضَ الفاكهِيِّ،
ولم يتفقْ معه فيه، وأجابَ عن الناظمِ الحريريِّ بما يدفعُ هذا الاعتراضَ،
ويتسقُّ مع المفهومِ من ظاهرِ النظمِ.

التحليلُ والمناقشةُ:

ينقسمُ الاسمُ بحسبِ التنكيرِ والتعريفِ قسمين لا ثالثَ لهما؛ نكرةً،
ومعرفةً؛ فالنكرةُ: ما شاعَ في جنسِهِ، ولم يُقصدْ به أحدٌ دونَ غيره على جهةِ
التحديدِ، كـ (رَجُلٍ)، و(امرأةٍ)، و(كِتابٍ)، و(شَمْسٍ)، والمعرفةُ: ما وُضِعَ

(١) رفع الحجاب عن معاني مُحَيَّماتِ كشفِ النقابِ عن مخدَّراتِ مُلحَةِ الإعرابِ

لِيُسْتَعْمَلَ فِي مُعَيَّنٍ، أَوْ: مَا دَلَّ عَلَى مُعَيَّنٍ مَخْصُوصٍ مُحَدَّدٍ (١)، وَعَرَفَ
الْعَلَامَةُ الْحَرِيرِيُّ الْمُصْطَلَحِينَ فِي شَرْحِهِ عَلَى مَتْنِ مُلْحَتِهِ بِقَوْلِهِ: " النِّكَرَةُ:
كُلُّ اسْمٍ عَمَّ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مِنْ جِنْسِهِ " و" الْمَعْرِفَةُ: كُلُّ اسْمٍ خَصَّ وَاحِدًا
بِعَيْنِهِ مِنْ جِنْسِهِ " (٢)



ومن علامات الاسم النكرة جواز دخول (رُبَّ) عليه؛ لأنَّ (رُبَّ) حرفٌ
جَرٌّ مُخْتَصٌّ بِالنِّكَرَاتِ (٣)

قال الحريري في شرح المُلْحَةِ: " يُعْتَبَرُ الْاسْمُ النِّكَرَةُ بِحُسْنِ دُخُولِ
(رُبَّ) عَلَيْهِ، نَحْوَمَا تَقَدَّمَ تَمَثَّالُهُ فِي نِظْمِ الْمُلْحَةِ " (٤).

وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الْعَلَامَةُ ابْنُ السَّرَّاجِ بِتَعْدَادِ عِلَامَاتِ النِّكَرَةِ بَدَأً بِجَوَازِ
دُخُولِ (رُبَّ) عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ: " وَتُعْتَبَرُ النِّكَرَةُ بِأَنَّهَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا (رُبَّ)، فَيَصْلُحُ
ذَلِكَ فِيهَا، أَوْ أَلْفٌ وَلَا مٌ فَيَصِيرُ بَعْدَ دُخُولِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ مَعْرِفَةً، أَوْ تُنْبِئُهَا

(١) يُنظَرُ الْأَصُولُ لابن السَّرَّاجِ ١/١٤٨، وشرح الحريري على متن المُلْحَةِ ص٥،
واللمحة في شرح المُلْحَةِ ص١١٩، ١٢٠، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك
١/٨٢، ٨٣، وكشف النقاب للفاكهي ١/٢٩٢، ورفع الحجاب للهريري ١/١٥٦.

(٢) شرح الحريري على متن ملحّة الإعراب ص٥.

(٣) يُنظَرُ الْأَصُولُ لابن السَّرَّاجِ ١/١٤٨، وشرح الحريري على متن المُلْحَةِ ص٥، وشرح
الكافية الشافية لابن مالك ٢/٧٩١، واللمحة في شرح الملحّة ص١٢٠، وشرح
شذور الذهب لابن هشام ص١٧٠، وشرح ابن عقيل على الألفية ٣/١٢، وجمع
الهوامع ٢/٤٣٣، وكشف النقاب للفاكهي ١/٢٩٢، وحاشية الصبان ٢/٣٠٨،
ورفع الحجاب للهريري ١/١٥٨.

(٤) النصُّ في ص٥ من شرح الحريري على متن المُلْحَةِ.

وتجمّعها بلفظها من غير إدخالِ أَلِفٍ ولا مٍ عليها، فَجَمِيعٌ هذا وما أَشْبَهَهُ
نَكْرَةٌ" (١).

يعني؛ أَنَّ النكرة تُعْرَفُ بثلاثِ علاماتٍ: أُولَاهَا: صلاحيتها لدخولِ
(رُبِّ) عليها نحو (رُبِّ كِتَابٍ أُهْدِيَ إِلَيَّ)، والثانية: قَبُولُهَا أداةَ التعريفِ
(أَل) التي تُحوِّلُهَا من نَكْرَةٍ إِلَى مَعْرِفَةٍ؛ فيُقَالُ في لَفْظِ (كِتَابٍ): (الكِتَابُ)،
والثالثة: جوازُ تثنيتها وجمعها على لفظها بغيرِ (أَل) نحو: (كتابان)،
(كُتُبٌ)؛ في تثنيةِ (كِتَابٍ) وجمعه.

وتَبَعَهُمَا الضَّهَامَةُ ابْنُ هِشَامٍ بقوله: "وعلامه النكرة أن تقبلَ دُخُولَ
(رُبِّ) عَلَيْهَا نَحْو: (رَجُلٍ وَغُلَامٍ)؛ تقول: (رُبِّ رَجُلٍ)، وَ (رُبِّ غُلَامٍ)" (٢).
وبنحو قولهم قال الفاكهية في نصه الذي أثبتهُ أَنفَاءً من شرحه لأبياتِ
المُلْحَةِ المتقدِّمة في صدرِ المسألة من بابِ (النكرة والمعرفة).
هذا وقد تدخلُ (رُبِّ) على ضميرِ غَيْبَةٍ ملازمٍ للإفرادِ والتذكيرِ مُفسَّرٍ
بتمييزٍ بعده مُطابِقٍ للمعنى (٣) كقولِ الشاعرِ:

رُبُّهُ فِتْيَةٌ دَعَوْتُ إِلَيْ مَا يُورِثُ المَجْدَ دَائِبًا فَأَجَابُوا (٤)

(١) الأصول لابن السراج ١/١٤٨.

(٢) شرح شذور الذهب لابن هشام ص ١٧٠.

(٣) ينظر مغني اللبيب بحاشية الأمير ١/١٢٠، وأوضح المسالك ٣/١٩، وشرح
شذور الذهب ص ١٧٢، وكشف النقاب للفاكهي ١/٢٩٣، ورفع الحجاب
للهريري ١/١٦١.

(٤) البيت من الخفيف لِشَارِ بْنِ بُرْدٍ، وهو من شواهدِ أوضح المسالك ٣/١٩، وشرح
شذور الذهب ص ١٧٢، والتصريح ٣/١٨، والهمع ٢/٤٣٥، وكشف النقاب
للفاكهي ١/٢٩٣.

واختلف العلماء حول هذا الضمير أهو نكرة أم معرفة؟؛ فذهب بعضهم إلى أنه نكرة إما باعتبار دخول (رُب) عليه، وهي لا تجر إلا النكرات - كما تقدّم-؛ ولذلك كانت علامة للنكرة، وإما باعتبار وجوب تنكير مرجعه؛ لأنه مفسّر بتمييز، وهو واجب التنكير خلافاً للكوفيين الذين يحرزون تعريف التمييز، وذهب بعضهم إلى أن الضمير بعد (رُب) باقٍ على تعريفه بحسب أصل وضعه، وأن البيت ونحوه من قبيل الشاذ أو الضرورة^(١)، وهو ما يميل إليه الباحث تمسكاً بأصل وضع الضمائر في اللغة، وطرذاً للقواعد، فضلاً عن أن توجيه مثل هذه الحالات الخاصة على الشذوذ أو ضرورة الشعر أمثل وأقرب إلى المنطق من ادعاء تنكير الضمير الذي هو أعرف المعارف بعد اسم الله -تعالى-؛ لوقوعه موقع النكرات، أو عوده إلى نكرة.

وبناءً على ما سبق اعتبر الناظم الحريري النكرة بحسن دخول (رُب) عليها، وعدّ ما عدا ذلك -أي الذي لا يصلح لدخول (رُب)- معرفة، واعتراض عليه الفاكهي في شرحه للملحة من جهة أن هناك كلمات لا تصلح لدخول (رُب) عليها، ومع ذلك فهي نكرات لا معارف مثل أسماء الاستفهام: (أين)، و(متى)، و(كيف)، ورأى الفاكهي أن الأولى في هذا الباب ذكر المعارف بعدها؛ لأنحصارها في أنواع محددة، فإذا اتضحت المعارف، وعلم حصرها يحكم على ما جاوز هذا الحصر بأنه نكرة^(٢).

(١) ينظر مغني اللبيب بحاشية الأمير ١/ ١٢٠، وشرح شذور الذهب ص-١٧٣، وكشف النقاب للفاكهي ١/ ٢٩٤، ورفع الحجاب للهرري ١/ ١٦٢، ١٦٣.

(٢) ينظر كشف النقاب عن مثخدرات ملحة الإعراب ١/ ٢٩٥، ٢٩٦.

والفأكهِيِّ في وجهه نظره هذه مُتَابِعٌ للإمامِ العلامَةِ (ابن مالك) الذي اعتمدَ منهجَهُ في تناولِ بابِ (النكرة والمعرفة) في كتابهِ (شرح التسهيل) على ذكرِ المعارفِ بعَدها وحَصرِها، واعتبارِ ما خرج عنها هو النكرة، دون تحديدِ حدودٍ للنكرة أو المعرفة فراراً من الاستدراكات والاعتراضات التي لم يسلم منها أيُّ حدِّ حاولَ العلماءُ تقريرَه في هذا الباب (١).



قال - رحمه الله -: " مَنْ تَعَرَّضَ لِحَدِّ الْمَعْرِفَةِ عَجَزَ عَنِ الْوَصُولِ إِلَيْهِ دُونَ اسْتِدْرَاكِ عَلَيْهِ، لِأَنَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا هُوَ مَعْرِفَةٌ مَعْنَى نَكْرَةٍ لَفْظًا، وَعَكْسُهُ، وَمَا هُوَ فِي اسْتِعْمَالِهِمْ عَلَى وَجْهَيْنِ.... فَإِذَا ثَبَتَ كَوْنُ الْأِسْمِ الْمَعْرِفَةِ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، فَأَحْسَنُ مَا يُبَيِّنُ بِهِ ذِكْرُ أَقْسَامِهِ مُسْتَقْصَاةً، ثُمَّ يُقَالُ: وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ نَكْرَةٌ" (٢)

ولم يَنفِقِ الْمُحَقِّقُ الْهَرِيرِيُّ مَعَ الشَّارِحِ الْفَاكِهِيِّ فِي اعْتِرَاضِهِ وَاسْتِدْرَاكِهِ عَلَى النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ؛ حَيْثُ أَوْضَحَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّ النَّازِمَ إِذْ جَعَلَ عَلَامَةَ النُّكْرَةِ صِلَاحِيَّةَ دُخُولِ (رُبِّ) عَلَيْهَا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا لَا تَصْلُحُ مَعَهُ (رُبِّ) هُوَ الْمَعْرِفَةُ، لَا يَرِدُ عَلَيْهِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي دَخَلَتْ فِي سَاقِهَا الْفَاكِهِيُّ وَأَشْبَاهُهَا وَالتِّي يَمْتَنِعُ دُخُولُ (رُبِّ) عَلَيْهَا وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ نَكْرَاتٌ لَا مَعَارِفُ، مِثْلُ (أَيْنَ، وَمَتَى، وَكَيْفَ) مِنْ أَسْمَاءِ الْاسْتِفْهَامِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا (رُبِّ) بِالْفَاظِهَا وَاقِعَةٌ مَوْقِعَ كَلِمَاتٍ تَصْلُحُ لِدُخُولِ (رُبِّ) عَلَيْهَا، أَيَّ أَنَّهَا صَالِحَةٌ لِدُخُولِ (رُبِّ) عَلَيْهَا بِالْمَعْنَى؛ فَ(أَيْنَ) اسْمٌ اسْتِفْهَامٍ

(١) ينظر شرح التسهيل لابن مالك ١/ ١١٥، ١١٦، وهمع الهوامع ١/ ٢١٨.

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ١/ ١١٥، ١١٦.

عن المكان، ولا تدخل عليه (رُبَّ) بلفظه، لكن يمكن دخولها على اسمٍ بمعناه بأن يُقال: (رُبَّ مكانٍ يكون فيه زيدٌ)، أو (نُزوره في رحلتنا)، و(متى) اسمٌ استفهامٌ عن الزمان، ولا تدخل عليه (رُبَّ) بلفظه، لكن يُمكنُ دخولها على اسمٍ بمعناه، فيقال: (رُبَّ زمانٍ نَصومُ فيه)، وهكذا مع (كَيْفَ) وهي اسمٌ استفهامٌ عن الحال؛ إذ يمكنُ أن يُقال: (رُبَّ حالٍ يكونُ عليها المريضُ)، وبناءً على ذلك يُجَابُ عن الناظم، وَيُدْفَعُ الاعتراضُ عليه، وَيَسَلَّمُ عمومُ قوله من الاستدراكِ (١).

الاختيار والترجيح:

لا يتفقُ الباحثُ مع الشارحِ الفاكهيِّ في اعتراضه واستدراكه على الناظمِ الحريريِّ في هذه المسألة، ويرى أنَّ إجابةَ المحققِ الهرريِّ كافيةٌ في دفعِ هذا الاعتراضِ؛ لِوُضوحِها، وحُسنِ استنباطِها، وسلامةِ استدلالِها، وقوتِها، وبخاصَّةٍ إذا اتَّضحَ أنَّ مرادَ الناظمِ ذكرُ علامةٍ غالبةٍ تتميزُ بها النكرةُ عن المعرفةِ لا وضعُ حدٍّ أو تعريفٍ جامعٍ مانعٍ للمُصطلحِ، والعلامةُ التي ذكرها الحريريُّ وهي صلاحيةُ النكرةِ لدُخولِ (رُبَّ) عليها، وعدمُ صلاحيةِ

(١) ينظر رفع الحجابِ عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مُحدِّراتٍ مُلحةِ الإعرابِ للهرري ١/١٦٦، هذا والعلامةُ الهرريِّ تابعٌ في إجابته عن اعتراضِ الفاكهيِّ على الحريريِّ لمن استدلَّ من العلماءِ على تنكيرِ الكلماتِ التي لا تصلحُ لدُخولِ (رُبَّ) أو (أل) التعريفِ عليها بألفاظها بإمكانِ دخولهما على كلماتٍ تقع موقعها بمعانيها صلاحيةً لدُخولِ العلامةِ، وينظر أوضَح المسالك ١/٨٣، وشرح شذور الذهب لابن هشام ص١٧٢، وحاشية الخضري على شرح ابن عقيل على الألفية ١/١٠٧، ١٠٨، والتصريح ١/٢٩٩-٣٠١، وحاشية الصبان على الأشموني ١/١٥٥.

المعرفة لذلك علامة أغلبية تكاد تكون مطردة؛ إذ أمكن دخول ما اعترض به
الفاكهية على الناظم تحتها بما أجابه الهرري -رحمهم الله جميعاً-، وقد
سبق الحري إلى ذكر هذه العلامة الأئمة الأعلام كـ(ابن السراج)،
وذكرها من بعده الكثير من العلماء والمحققين الأفاضل أيضاً كـ(ابن
هشام)^(١).



٢٧٥

(١) سبق توضيح ذلك تفصيلاً في تحليل المسألة، وينظر الأصول لابن السراج ١/١٤٨،
وشرح شذور الذهب لابن هشام ص ١٧٠.

المسألة الثانية

في إعراب الأسماء الستة

قال الحريري في ملحّة الإعراب في باب الأسماء الستة:

وَسِتَّةٌ تَرْفَعُهَا بِالْوَاوِ فِي قَوْلِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِي
وَالنَّضْبُ فِيهَا يَا أُخَيَّ بِالْأَلْفِ وَجَرُّهَا بِالْيَاءِ فَاعْرِفْ وَاعْتَرِفْ (١)
وقال الفاكهي في شرحه على الملحّة المُسمّى: (كشَفَ النَّقَابِ): " وما
ذَكَرَهُ النَّاطِمُ مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُعْرَبَةٌ بِالْحُرُوفِ، هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ أَقْوَالِ
كثِيرَةٍ، وَالذِّي صَحَّحَهُ جَمْعٌ وَنُسِبَ إِلَى سَيبَوَيْهِ: أَنَّهَا مُعْرَبَةٌ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ
عَلَى أَحْرَفِ الْعِلَّةِ، وَأَتَّبَعَ فِيهَا مَا قَبْلَ الْآخِرِ لِلْآخِرِ رَفْعًا وَجَرًّا، وَقَوْلُ النَّاطِمِ:
(فِي قَوْلِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِي) فِيهِ نَظْرٌ؛ إِذْ مُقْتَضَى كَلَامِهِ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْرَفَ هِيَ
الْإِعْرَابُ فِي كُلِّ قَوْلٍ " (٢).

وقال الهريري صاحب الحاشية على (كشَفَ النَّقَابِ) فِي حَلِّهِ لِأَلْفَاظِ
الحريري في النظم: " وَقَوْلُ النَّاطِمِ: (فِي قَوْلِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِي) مُعْتَرِضٌ؛ إِذْ
مُقْتَضَى كَلَامِهِ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْرَفَ هِيَ الْإِعْرَابُ فِيهَا بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ وَالرُّوَاةِ،
وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ فِيهَا مِنَ الْخِلَافِ اثْنِي عَشَرَ قَوْلًا، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ
بِالْكُلِّ فِي كَلَامِهِ الْكُلُّ الْمَجْمُوعِيُّ مَجَازًا لَا الْجَمِيعِيُّ، أَوْ يُقَالَ: إِنَّ النَّاطِمَ لَمْ

(١) ملحّة الإعراب للحريري ص ١٥.

(٢) كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ ملحّة الإعراب للفاكهي ١/ ٣١٩.

يَطَّلِعُ عَلَى تِلْكَ الْأَقْوَالِ حِينَ التَّأْلِيفِ لِهَذَا النَّظْمِ؛ فَهُوَ مَعْدُورٌ، هَكَذَا ظَهَرَ
لِي" (١).

وَقَالَ فِي تَعْقِيبِهِ عَلَى الشَّارِحِ الْفَاكِهِيِّ فِي نَصِّهِ السَّابِقِ: " (وما ذكره
النَّاظِمُ مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُعْرَبَةٌ بِالْحُرُوفِ، هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ)
تَصِلُ إِلَى عَشْرَةٍ، (وَالَّذِي صَحَّحَهُ جَمَعُ) مِنَ النُّحَاةِ مِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ، وَابْنُ
هِشَامٍ، (وَنُسِبَ إِلَى سَبْيُوَيْهِ) أَيْضًا: (أَنَّهَا) أَي: أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ السِّتَّةَ،
(مُعْرَبَةٌ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى أَحْرَفِ الْعِلَّةِ، وَتُبِعَ فِيهَا) أَي: فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ
حَرَكَتُهُ (مَا قَبْلَ الْآخِرِ) وَهُوَ عَيْنُ الْكَلِمَةِ، (لِلْآخِرِ) أَي: لِحَرَكَتِهِ مَا قَبْلَ الْآخِرِ،
(رَفْعًا وَجَرًّا)، وَكَذَا نَصَبًا قِيَاسًا عَلَى الرَّفْعِ وَالْجَرِّ، وَهُوَ الْأَوْلَى كَمَا فِي
الْأَشْمُونِيِّ.

قَالَ الشَّارِحُ: (وَقَوْلِ النَّظْمِ: (فِي قَوْلِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِي) فِيهِ) أَي: فِي
قَوْلِهِ ذَلِكَ (نَظَرَ) أَي: اعْتَرَضُ؛ (إِذْ مُقْتَضَى كَلَامِهِ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْرَفَ هِيَ
الْإِعْرَابُ فِي كُلِّ قَوْلٍ عَالِمٍ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ كَمَا مَرَّ، بَلِ الْأَمْرُ بِخِلَافِهِ، وَقَدْ
أَجَبْنَا عَنْ ذَلِكَ الِاعْتِرَاضِ سَابِقًا، فَرَأَجَعُهُ" (٢)

فَالْفَاكِهِيُّ الشَّارِحُ يَعْتَرِضُ عَلَى النَّظْمِ الْحَرِيرِيِّ وَيَأْخُذُ عَلَيْهِ اقْتِصَارَهُ
عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ فِي إِعْرَابِ الْأَسْمَاءِ السِّتَّةِ وَهُوَ أَنَّهَا مُعْرَبَةٌ بِالْحُرُوفِ نِيَابَةً عَنْ

(١) رفع الحجاب عن مخيّمات معاني كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
للهرريّ ١/ ٢٦٧.

(٢) رفع الحجاب عن مخيّمات معاني كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
للهرريّ ١/ ٢٧٤، ٢٧٥.

الْحَرَكَاتِ، ثُمَّ تَعْمِيمُهُ لِهَذَا الْقَوْلِ بِنِسْبَتِهِ إِلَى كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوٍ، وَكَأَنَّهُ مَحَلٌّ
اتَّفَاقٍ وَإِجْمَاعٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، مَعَ أَنَّ فِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافًا كَبِيرًا، وَأَقْوَالًا كَثِيرَةً،
وَوَجْهَاتٍ مُتَعَدِّدَةً، ثُمَّ جَاءَ الْمُحَقِّقُ الْهَرَرِيُّ، فَاتَّفَقَ مَعَ الشَّارِحِ الْفَاكِهِيِّ فِي
أَصْلِ الْإِعْتِرَاضِ وَوَجْهِهِ وَعِلَّتِهِ، لَكِنَّهُ عَادَ وَاخْتَلَفَ مَعَهُ مُجِيبًا عَنْ هَذَا
الْإِعْتِرَاضِ، وَمُلْتَمَسًا الْعُذْرَ لِلنَّاطِمِ الْحَرِيرِيِّ فِي قَوْلِهِ، مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ رُبَّمَا أَرَادَ
الْمَجَازَ لَا الْعُمُومَ الْحَقِيقِيَّ، أَوْ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْهُ الْخِلَافُ فِي الْمَسْأَلَةِ.
التَّحْلِيلُ وَالْمُنَاقَشَةُ:

الأسماء الستة المحصورة هي: الأَبُ، والأَخُ، والحَمُّ، والفَمُّ إذا فارقتَه
المِيمُ، و(ذو) بمعنى صاحبٍ، والهِنُّ. وهذه الأسماءُ عَهْدَ فِي إِعْرَابِهَا
الْحُرُوفُ نِيَابَةٌ عَنِ الْحَرَكَاتِ؛ فَتُرْفَعُ بِالْوَاوِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَتُنْصَبُ بِالْأَلِفِ
نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، وَتُجَرُّ بِالْيَاءِ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ.

وقد تَعَدَّدَتِ الْمَذَاهِبُ وَكَثُرَتْ فِي إِعْرَابِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِنْ جِهَةِ مَكَانِ
إِعْرَابِهَا، وَكَيْفِيَّةِ نِيَابَةِ الْحُرُوفِ عَنِ الْحَرَكَاتِ فِي هَذَا الْإِعْرَابِ حَتَّى بَلَغَتْ
الْمَذَاهِبُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ اثْنِي عَشَرَ مَذْهَبًا حَصَرَهَا الْعَلَامَةُ (السِّيُوطِيُّ) فِي
كِتَابِهِ (هَمْعِ الْهُوَامِعِ) (١).

وسأتناول - بإذن الله تعالى - أشهر هذه المذاهب على النحو
التالي:

(١) ينظر همع الهوامع ١/ ١٣٦-١٣٨، وأثبت ذلك أيضاً العلامة الصبَّان في حاشيته
على الأشموني ١/ ١١١، وينظر رفع الحجاب عن مخيّمات معاني كشف النقاب
عن مخدّرات ملحة الإعراب للهرري ١/ ٢٧٥.

أولاً: مذهب البصريين:

ذهب البصريون إلى أن الأسماء الستة مُعْرَبَةٌ مِنْ مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَأَنَّ الْوَاوَ

وَالْأَلِفَ وَالْيَاءَ هِيَ حُرُوفُ الْإِعْرَابِ (١)

ثُمَّ تَضَرَّعَ مَذْهَبُهُمْ هَذَا إِلَى مَذْهَبَيْنِ مُشْتَهَرَيْنِ:

(أ) مذهب سيبويه وجمهور البصريين:

ذهب هؤلاء إلى أن الأسماء الستة معربة بحركات مُقَدَّرَةٍ عَلَى حُرُوفِ

الْعِلَّةِ فِي أَوَاخِرِهَا؛ فإِعْرَابُهَا كإِعْرَابِ الْمَقْصُورِ مِثْلَ (فَتَى)، وَ(عَصَا)،

وَأُتْبِعَتْ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ حُرُوكَاتُ مَا قَبْلَ حُرُوفِ إِعْرَابِهَا لِلْحُرُوكَاتِ الْمُقَدَّرَةِ

عَلَى حُرُوفِ إِعْرَابِهَا (٢)؛ فَضَمُّ الْبَاءِ فِي قَوْلِنَا: (جَاءَ أَبُوكَ) تَابِعَةٌ لِلضَّمِّ

الْمُقَدَّرَةِ فِي حَرْفِ إِعْرَابِهَا، وَفَتْحُهَا فِي: (رَأَيْتُ أَبَاكَ) تَابِعَةٌ لِلْفَتْحِ الْمُقَدَّرَةِ فِي

حَرْفِ إِعْرَابِهَا، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِكَسْرَتِهَا فِي قَوْلِنَا: (مَرَرْتُ بِأَبِيكَ) (٣).

وَنظِيرُ مَا حَدَثَ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِنْ إِعْرَابٍ بِالْحُرُوكَاتِ وَإِتْبَاعٍ مَا قَبْلَ

الْآخِرِ فِيهَا لِحَرَكَةِ الْآخِرِ مَا فَعَلْتَهُ الْعَرَبُ فِي (أَمْرِي)، وَ(ابْنِي)؛ حَيْثُ يُعْرَبَانِ

بِالْحُرُوكَاتِ الظَّاهِرَةِ، وَيُتْبَعُ فِيهِمَا مَا قَبْلَ الْآخِرِ لِحَرَكَةِ الْآخِرِ (٤)

(١) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري ١٧/١، (المسألة الثانية).

(٢) ينظر المقتضب للمبرد ٢٣١/٤، والرضي ٧٧/١، وهمع الهوامع ١٣٦/١، وحاشية الصبان على الأشموني ١١١، ١١٠.

(٣) ينظر الرضي ٧٧/١، وهمع الهوامع ١/١٣٦، ١٣٧، وشرح الأشموني على الألفية بحاشية الصبان ١١١/١* بتصرفٍ واختصارٍ من الباحث.

(٤) ينظر المقتضب للمبرد ٢٣١/٤، والرضي ٧٧/١، والانتصاف من الإنصاف وهو تحقيق الأستاذ الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد للإنصاف بهامش جـ ٢٠، ١٩/١.



قال تعالى (من الآية ١٧٦ - النساء): ﴿إِنَّ أَمْرًا هَلَكًا﴾؛ بضم الراءِ والهمزة رفعا، وقال سبحانه (من الآية ٢٨ - مريم): ﴿مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوْءًا﴾؛ بفتح الراءِ والهمزة نصبا، وقال عزَّ وجلَّ (من سورة عبَسَ، الآية ٣٧): ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾؛ بكسر الراءِ والهمزة جراً.



واحتجَّ هذا الفريقُ لرأيه بأنَّ أصلَ الإعرابِ إنّما يكونُ بالحركاتِ الظاهرةِ أو المُقدَّرةِ، فإذا أمكنَ تقديرُ الحركاتِ مع وجودِ النَّظيرِ لم يُعدَّلْ عن الأصلِ^(١)

واعترضَ على هذا القولِ بأنَّ فيه تكلفاً من جهات:

إحداها: أنَّ الأسماءَ الأربعةَ (الأب، والأخ، والحَم، والهن) محذوفة اللام مثل (يد، ودم)، ومن المعروف أنَّ اللامَ المحذوفة لا تُردُّ في حال الإضافة في (يد، ودم) فلماذا خالفت هذه الأربعة برَدَّ لاماتها باعتبارها حروف إعراب ما لم يكنْ هناك عَرَضٌ من الرَدِّ هو الإعرابُ بالحرف.

الثانية: أنَّ إتباعَ حركةٍ ما قبلَ الآخرِ للآخرِ نادرٌ.

الثالثة: أنه يُستفادُ مِنَ الحروفِ ما يُؤخَذُ مِنَ الحركاتِ في الظاهرِ فهلاً يمكنُ جعلُ الحروفِ مثلَ الحركاتِ في دلالتها على تَغْيِيرِ الإعرابِ لِتَغْيِيرِ المعاني مِنَ الفاعليَّةِ والمفعوليَّةِ وغيرهما^(٢)

(١) ينظر همع الهوامع ١/ ١٣٧.

(٢) ينظر الرضي ١/ ٧٧، وهمع الهوامع ١/ ١٣٦، وحاشية الصبَّان على الأشموني ١/ ١١٠.

ويُرى البَاحِثُ أَنَّ هَذِهِ الْإِعْرَاضَاتِ مُتَّحِهَةٌ سَدِيدَةٌ، وَكَافِيَةٌ فِي إِضْعَافِ
مَذْهَبِ سَيُوبِيهِ وَالْجَمْهُورِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَإِظْهَارِ مَا فِيهِ مِنَ التَّكْلِيفِ الْبَالِغِ حَدَّ
التَّعْسُفِ، وَالدَّعَاوَى بِإِلَابِيَّةٍ (١)

(ب) مَذْهَبُ (قَطْرِبِ) (٢) □ وَ(الزِّيَادِي) (٣)، وَ(الزَّجَاجِي) (٤) □ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ؛

هُوَ الْمَذْهَبُ الْأَوْسَعُ شُهْرَةً فِي الْمَسْأَلَةِ، وَالْأَكْثَرُ دَوْرَانًا عَلَى أَلْسِنَةِ
الْعُلَمَاءِ وَالْمُتَعَلِّمِينَ حَتَّى الْمُحَالِفِينَ عَلَى جِهَةِ التَّوَسُّعِ، وَتَبْسِيطِ الْقَاعِدَةِ



(١) بِادْعَاءِ رَدْ لَامِ الْكَلِمَةِ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ حَالَ الْإِضَافَةِ، وَزَعَمَ تَقْدِيرِ الضَّمَّةِ لِاسْتِثْقَالِهَا
عَلَى الْوَاوِ (لَامِ الْكَلِمَةِ) فِي حَالَةِ الرَّفْعِ، فِي نَحْوِ: (قَامَ أَبُوكَ)، مَعَ إِتْبَاعِ حَرَكَةِ الْبَاءِ
لِضَمَّةِ الْوَاوِ، وَزَعَمَ تَقْدِيرِ الْفَتْحَةِ عَلَى الْأَلْفِ الْمُثْقَلَةِ عَنِ الْوَاوِ؛ لِتَحْرُكِهَا، وَفَتْحِ مَا
قَبْلَهَا فِي حَالَةِ النَّصْبِ، فِي نَحْوِ: (رَأَيْتُ أَبَاكَ)، وَزَعَمَ تَقْدِيرِ الْكَسْرِ لِثِقَلِهَا عَلَى الْوَاوِ
(لَامِ الْكَلِمَةِ) فِي حَالَةِ الْجَزِّ، ثُمَّ كَسْرُ الْبَاءِ (عَيْنِ الْكَلِمَةِ) إِتْبَاعًا لِكَسْرِ لَامِهَا
الْمُقَدَّرَةِ؛ لِتَنْقَلِبَ الْوَاوُ يَاءً لَوْفُوعِهَا سَاكِنَةً مُفْرَدَةً إِثْرَ كَسْرِ، فِي نَحْوِ: (مَرَرْتُ
بَأَبِيكَ)، وَفِي كُلِّ ذَلِكَ مَا لَا يَخْفَى مِنْ تَمَحُّلٍ، وَمَزَاعِمٍ مُحْتَمَلَةٍ بغيرِ دَلِيلٍ، (وَيَنْظُرُ
الرُّضِي ١/٧٧، وَالْهَمْعُ ١/١٣٦، ١٣٧، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ
١/١١٠، ١١١).

(٢) هُوَ أَبُو عَلِيٍّ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنِيرِ، الْمُلقَّبُ بِ(قَطْرِبِ) لِمَلَاظِمَتِهِ (سَيُوبِيهِ) وَإِدْلَاجِهِ
إِلَيْهِ لَيْلًا، وَ(القَطْرِبِ) دَوْبِيَّةٌ تَنْشَطُ لَيْلًا، صَنَّفَ: النُّوَادِرَ، وَعِلَلَّ النَّحْوِ، وَإِعْرَابَ
الْقُرْآنِ، وَمَجَازَ الْقُرْآنِ، (ت ٢٠٦ هـ)، (يَنْظُرُ بَغِيَةَ الْوَعَاةِ ١/٢٤٢، ٢٤٣).

(٣) هُوَ أَبُو إِسْحَقَ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَفْيَانَ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ الزِّيَادِيِّ، قَرَأَ عَلَى
سَيُوبِيهِ كِتَابَهُ، وَلَمْ يُتِمِّمْهُ، (ت ٢٤٩ هـ)، (يَنْظُرُ بَغِيَةَ الْوَعَاةِ ١/٤١٤).

(٤) هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَقَ الزَّجَاجِيُّ - نَسَبُهُ إِلَى شَيْخِهِ (الزَّجَاجِ) -
صَنَّفَ: الْجُمْلَ، وَالْكَافِيَّ، وَالْإِيضَاحَ فِي النَّحْوِ، وَالْمُخْتَرَعَ فِي الْقَوَافِي، (ت ٣٣٩ هـ)،
وَقِيلَ (٣٤٠ هـ)، (يَنْظُرُ بَغِيَةَ الْوَعَاةِ ٢/٧٧).

للتعليم، ومؤداه: أن الواو والألف والياء المذكورة في آخر هذه الأسماء عند الإضافة رفعا، ونصبا، وجرًا هي الإعراب، وأنها نابت عن الحركات؛ فترفع الأسماء الستة بالواو نيابة عن الضمة، وتُنصب بالألف نيابة عن الفتحة، وتجر بالياء نيابة عن الكسرة (١)



واستدل أصحاب هذا الرأي بأن الإعراب إنما جيء به لبيان مقتضى العامل، ولا فائدة في جعل مُقدِّرٍ مُتَنَازِعٍ فيه دليلاً، مع إلغاء ظاهرٍ وافٍ بالدلالة المطلوبة، وبأنه لا محذور في جعل الإعراب حرفاً من نفس الكلمة إذا صلح له، وقد عهد الإعراب بالحروف نيابة عن الحركات في باب المثني والمجموع على حده في الأسماء، وفي باب الأمثلة الخمسة في الأفعال، وناب حذف الحرف عن السكون وهو حذف الحركة في جزم المضارع المعتل الآخر (٢).

وقد ضعف هذا الرأي من جهة أن الإعراب زائد على الكلمة؛ فيؤدّي إلى إبقاء (فيك)، و(ذي مال) على حرفٍ واحدٍ قبل الإعراب، وذلك لا يكون في الاسم المُعَرَّبِ إلا شذوذاً، ومن جهة ثبوت الواو قبل دخول الإعراب؛ فيؤدّي إلى أنه لا إعراب للكلمة في حالة الرفع (٣)

(١) ينظر همع الهوامع / ١ / ١٣٦، وكشف النقاب عن مُخَدَّرَاتٍ مُلْحَحَةِ الإِعْرَابِ / ١ / ٣١٩، وشرح الأشموني على الألفية بحاشية الصبّان / ١ / ١١٠.

(٢) ينظر همع الهوامع / ١ / ١٣٦، وحاشية الصبّان على الأشموني / ١ / ١١٠.

(٣) ينظر شرح ابن يعيش على مُفَصَّلِ الزمخشري / ١ / ٥٢، وهمع الهوامع / ١ / ١٣٦.

وَيُمْكِنُ الْإِجَابَةُ عَنْ هَذِهِ الْأَعْتِرَاضَاتِ بِمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي الْاِسْتِدْلَالِ مِنْ أَنَّهُ لَا مَحْذُورَ فِي جَعْلِ الْإِعْرَابِ حَرْفًا مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ إِذَا صَلَحَ لَهُ، وَلِذَلِكَ نَظِيرٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي الْأَسْمَاءِ كَمَا فِي بَابِ الْمُثَنَّى وَجَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ، وَفِي الْأَفْعَالِ كَمَا فِي بَابِ جِزْمِ الْمُضَارِعِ الْمَعْتَلِّ الْآخِرِ؛ فَلَا يَبْقَى بِذَلِكَ (فُوكُ)، (وَذُو مَالٍ) عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ قَبْلَ الْإِعْرَابِ، وَعَلَى التَّسْلِيمِ بِبَقَائِهِمَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ فَلَمْ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنَ الشُّذُوذِ الَّذِي يُجَرِّئُ عَلَيْهِ هَهُنَا وَيُسَهِّلُهُ الطَّبِيعَةُ الْخَاصَّةُ لِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْمَحْصُورَةِ فِي كَيْفِيَّةِ إِعْرَابِهَا وَشَرْوِطِهِ عَلَى كَافَّةِ الْأَقْوَالِ وَالْمَذَاهِبِ؛ لِتَلَحُّقِ الْكَلِمَتَيْنِ: (فُوكُ)، (ذُو مَالٍ) بِأَخَوَاتِهِمَا الْأَرْبَعَةِ: (الْأَبُ، وَالْأَخُ، وَالْحَمُّ، وَالْهَنْ)؛ طَرْدًا لِلْقَاعِدَةِ، وَلِيسِيرِ الْبَابِ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ فِي الْإِعْرَابِ (١)

وَبِالنِّسْبَةِ لِلْقَوْلِ بِشُبُوتِ الْوَاوِ قَبْلَ دُخُولِ الْإِعْرَابِ، فَيُؤَدِّي إِلَى أَنَّهُ لَا إِعْرَابَ لِلْكَلِمَةِ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ فَهُوَ غَيْرُ مُسَلَّمٍ؛ لِإِقْبَاءِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ عَلَى حَرْفَيْنِ غَالِبًا قَبْلَ الْإِضَافَةِ (٢)، ثُمَّ تُجْتَلَبُ لَامُ الْكَلِمَةِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ لِلْإِعْرَابِ، وَتَتَغَيَّرُ

(١) ينظر حاشية الصَّبَّانِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ ١/ ١١٠، ١١١.

(٢) التَّقْيِيدُ بِكَلِمَةٍ غَالِبًا لِأَنَّ ذَلِكَ مُتَحَقِّقٌ فِي الْأَسْمَاءِ الْأَرْبَعَةِ (الْأَبُ، وَالْأَخُ، وَالْحَمُّ، وَالْهَنْ) حَالَ الْقَطْعِ عَنِ الْإِضَافَةِ؛ إِذْ هِيَ بَاقِيَةٌ عَلَى حَرْفَيْنِ لَيْسَ الْوَاوُ فِيهِمَا، وَتَعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ عَلَى الْحَرْفِ الثَّانِي مِنْهَا، وَالْأَمْرُ كَذَلِكَ فِي (فُوكُ)؛ لِأَنَّهُ يَقْطَعُهُ عَنِ الْإِضَافَةِ يَصْبُحُ (فَمَّا) عَلَى حَرْفَيْنِ ثَانِيهِمَا الْمِيمُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا (ذُو مَالٍ)؛ لِإِقْبَائِهَا عَلَى حَرْفَيْنِ ثَانِيهِمَا الْوَاوُ، وَمَلَازِمَتِهَا الْإِضَافَةَ، فَتَدْخُلُ فِي الْأَعْتِرَاضِ. وَيَنْظُرُ شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ لِابْنِ مَالِكٍ ١/ ١٨٢، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكُ لِابْنِ هِشَامٍ ١/ ٣٩، وَهَمَعَ الْهُوَامِعُ لِلْسِّيُوطِيِّ ١/ ١٣٦، وَشَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ بِحَاشِيَةِ الصَّبَّانِ ١/ ١٠٧.

صورتها بتغيير هذا الإعراب كما مر بيانه في الاعتراض على مذهب سيبويه والجمهور (١).

وهذه الأوجه كلها مبنية على اعتبار الواو والألف والياء في حالات إعراب الأسماء الستة لام الكلمة وحرف إعرابها وعلامته المتغيرة بتقلب معانيه التي تقتضيها العوازل، أما على اعتبار هذه الأحرف مجرد علامات إعراب زيدت على أصول الكلمة نائية عن حركات الإعراب في تأدية المعاني؛ فلا وجه للاعتراضات السابقة؛ لأنه يمكن القول: إن هذه الأحرف تُراد على (فوك)، و(ذو مال) وكل منهما على حرفين قبل الإعراب فيحذف منهما الحرف الثاني لالتقائه ساكناً مع العلامة الإعرابية التي هي حرف ناب عن حركة؛ فتصبح الكلمة على حرف واحد بعد الإعراب، وبسببه لا قبله.

كما أن الواو الموجودة في الكلمة للإعراب في وجه الرفع بهذا الاعتبار ليست هي الواو الثابتة في (فو)، و(ذو) قبل دخول الحرف الذي ناب عن علامة الإعراب؛ لحذف الواو الكلمة بدخول واو الإعراب للساكنتين أيضاً؛ وبذلك يندفع القول بأنه لا إعراب للكلمة في حالة الرفع.

وعد أحرف العلة الثلاثة علامات نابت عن الحركات الثلاث في إعراب الأسماء الستة هو ما يدل عليه ظاهر قول هذا الفريق من أئمة البصريين، وهو ما ذهب إليه العلامة (الأخفش) في أحد أقواله المنقولة عنه في المسألة (٢).

(١) في الوجه الأول من أوجه الاعتراض على مذهب سيبويه والجمهور وقد تقدم قريباً، ويُنظر الرضي ١ / ٧٧.

(٢) ممن نقل هذا القول عن الأخفش الرضي في شرحه على كافية ابن الحاجب ١ / ٧٨، وللأخفش قولان آخران منسوبان إليه في المسألة: أحدهما: موافقة مذهب سيبويه والجمهور، والثاني: أن الواو والألف والياء في الأسماء الستة ليست حروف إعراب

هذا وقد استدلَّ البصريُّونَ جميعاً على أنَّ هذه الأسماءَ معربةٌ مِنْ مَكَانٍ واحدٍ بِأَنَّ الإِعْرَابَ دَخَلَ فِي الْكَلَامِ لِفَائِدَةِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْمَعَانِي الْمَخْتَلِفَةِ مِنْ الْفَاعِلِيَّةِ وَالْمَفْعُولِيَّةِ وَغَيْرِهِمَا، وَإِزَالَةِ اللَّبْسِ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ تَتَحَقَّقُ بِإِعْرَابٍ واحدٍ فَلَا حَاجَةَ لِأَنَّ يَجْمَعُوا بَيْنَ إِعْرَابَيْنِ؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا يَقُومُ مَقَامَ الْآخَرِ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَا يَجْمَعُونَ بَيْنَ عَلَامَتَيْ تَأْنِيثٍ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ نَحْو: (فَاطِمَاتٍ)، وَ(صَالِحَاتٍ) فِي جَمْعِ (فَاطِمَةَ)، وَ(صَالِحَةَ)، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِيهِمَا: (فَاطِمَتَاتٍ)، وَ(صَالِحَتَاتٍ)؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ التَّائِينَ تَدُلُّ عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْآخَرَى مِنَ التَّائِيثِ وَتَقُومُ مَقَامَهَا؛ فَلَمْ يَجْمَعُوا بَيْنَهُمَا؛ فَكَذَلِكَ ههنا (١).

ثَانِيًا: مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ:

ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ أَغْلَبُهُمْ (٢) إِلَى أَنَّ الْأَسْمَاءَ السِّتَّةَ مُعْرَبَةٌ مِنْ مَكَانَيْنِ؛ فَهِيَ مُعْرَبَةٌ بِحُرُوفِ الْعِلَّةِ الْوَائِ وَالْأَلِفِ وَالْيَاءِ فِي آخِرِهَا، وَبِالْحُرُوكَاتِ قَبْلَ آخِرِهَا مَعًا (٣).

وَلَكِنَّهَا دَلَائِلُ إِعْرَابٍ. وَاخْتَلَفَ فِي تَوْجِيهِ هَذَا الْقَوْلِ عَنْهُ، وَتَفْسِيرِهِ وَتَفْنِيدِهِ بِمَا لَا يَتَّسِعُ الْمَقَامُ لَذِكْرِهِ ههنا. (وَيَنْظُرُ الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ١٧/١، وَشَرَحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ٥٢/١، وَهَمْعُ الْهُوَامِعِ ١٣٨/١).

(١) يَنْظُرُ الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ١٩/١، وَشَرَحُ ابْنِ يَعِيشَ عَلَى الْمُفْصَلِ ٥٢/١.

(٢) التَّقْيِيدُ بِالْأَغْلَبِيَّةِ ههنا هُوَ التَّحْقِيقُ؛ لِأَنَّ هِشَامًا مِنَ الْكُوفِيِّينَ اتَّفَقَ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ مَعَ رَأْيِ قُطْرُبٍ وَمَنْ تَبِعَهُ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ فِي إِعْرَابِ الْأَسْمَاءِ السِّتَّةِ بِالْحُرُوفِ نِيَابَةً عَنِ الْحُرُوكَاتِ. (يَنْظُرْ هَمْعُ الْهُوَامِعِ ١٣٦/١، وَالْأَشْمُونِيُّ بِحَاشِيَةِ الصَّبَّانِ ١١٠/١).

(٣) يَنْظُرُ الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ١٧/١، وَشَرَحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ٥٢/١، وَشَرَحُ الرُّضِيِّ عَلَى الْكَافِيَةِ ٧٧/١، وَهَمْعُ الْهُوَامِعِ ١٣٧/١.

واحتجوا لصحة قولهم بالأدلة الآتية:

١- أنهم أجمعوا على أن الحركات تكون إعراباً لهذه الأسماء في حال الأفراد نحو: (هذا أب)، و(رايتُ أباً)، و(مررتُ بأب)، فإذا أُضيفت هذه الأسماء فقيلاً: (هذا أبوك)، و(رايتُ أباك)، و(مررتُ بأبيك) - والإضافة طارئَةٌ على الأفراد - بقيت الحركات السابقة في الأفراد لأنَّ الحركة التي تكون إعراباً للمفرد في حال إفراده هي بعينها تكون إعراباً له في حال الإضافة، نحو: (هذا غلامٌ)، و(هذا غلامُك).

٢- تغيَّر حروف العِلَّة والحركات قبلها بتبدل الإعراب في الرفع والنصب والجرَّ يدلُّ على أن الحركات والحروف معاً هي علامات إعراب الأسماء الستة حال إضافتها.

٣- أُعربت الأسماء الستة من مكانين لِقِلَّة حُرُوفِهَا؛ تَكثيراً لها، وليزِيدوا

بالإعراب في الإيضاح والبيان^(١)

وقد ضعف العلماء قولهم، وفندوا أدلتهم من أوجه:

أحدها: أن الغرض من الإعراب هو إزالة اللبس، والفرق بين المعاني، وذلك يتحقق بإعراب واحد؛ فلا حاجة لتكليف الإعراب من مكانين.

والثاني: أن ما ذهب إليه الكوفيون لا نظير له في كلام العرب؛ فإنَّ كلَّ

مُعرب في كلامهم ليس له إلا إعراب واحد^(٢)، وللكوفيَّين أن يحتجوا

(١) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٩.

(٢) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٩، وشرح المفصل لابن يعيش ١/٥٢، وشرح الرضي على الكافية ١/٧٨، وهمع الهوامع ١/١٣٧.

بـ(أمرئٍ)، و(ابنم)؛ بادِّعَاءٍ أَنَّ كَلًّا مِنْهُمَا مَعْرَبٌ مِنْ مَكَائِنٍ، وَهَذَا نَظِيرٌ مَا
ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَإِنْ كَانَ الْإِعْرَابُ فِي الْمَكَائِنِ مِنْ هَاتَيْنِ
الْكَلِمَتَيْنِ بِالْحَرَكَاتِ (١).



وَالثَّالِثُ: أَنَّ قَوْلَهُمْ بَقَاءَ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ بِوَصْفِهَا حَرَكَاتِ إِعْرَابٍ فِي حَالِ
الإِضَافَةِ كَمَا كَانَتْ فِي حَالِ الْإِفْرَادِ يَلْزَمُ عَلَيْهِ وَقُوعُ الْإِعْرَابِ فِي حَشْوِ
الْكَلِمَةِ؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ الَّذِي قَبْلَ حَرْفِ الْعِلَّةِ الَّذِي هُوَ بِمَنْزِلَةِ لَامِ الْكَلِمَةِ يَصِيرُ
فِي الإِضَافَةِ حَشْوًا بَعْدَ أَنْ كَانَ حَرْفَ الْإِعْرَابِ فِي حَالِ الْإِفْرَادِ، وَالْإِعْرَابُ لَا
يَقَعُ فِي حَشْوِ الْكَلِمَةِ عِنْدَ الْعَرَبِ؛ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ النَّظِيرِ أَيْضًا، فَضْلًا عَنْ
أَنَّ قِيَاسَهُمُ الْأَسْمَاءَ السَّتَّةَ عَلَى (هَذَا غَلَامٌ)، وَ(هَذَا غَلَامُكَ) قِيَاسٌ فَاسِدٌ؛
لَاخْتِلَافِ حَرْفِ الْإِعْرَابِ فِي الْأَسْمَاءِ السَّتَّةِ فِي الْإِفْرَادِ وَالْإِضَافَةِ، وَبَقَائِهِ
حَرْفِ إِعْرَابٍ عَلَى حَالِهِ فِي نَحْوِ (غَلَامٌ) فِي حَالَتِي الْإِفْرَادِ وَالْإِضَافَةِ (٢).

(١) الْفَرْقُ بَيْنَ احْتِجَاجِ الْكُوفِيِّينَ بـ(أمرئٍ)، و(ابنم)، وَاحْتِجَاجِ جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ
بِالْكَلِمَتَيْنِ أَنْفُسِهِمَا، أَنَّ احْتِجَاجَ الْكُوفِيِّينَ يَنْبَغِي عَلَى أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ مِنْهُمَا مَعْرَبَةٌ مِنْ
مَكَائِنٍ بِالْحَرَكَاتِ بِدَلِيلِ تَغْيِيرِ مَا قَبْلَ الْآخِرِ وَالْآخِرِ مَعًا فِيهِمَا بِتَغْيِيرِ الْإِعْرَابِ، أَمَّا
جُمْهُورُ الْبَصْرِيِّينَ فَيَنْظُرُونَ بِالْكَلِمَتَيْنِ لِلْإِعْرَابِ مِنْ مَكَانٍ وَاحِدٍ هُوَ حَرْفُ الْإِعْرَابِ
فِي الْكَلِمَةِ مَعَ إِتْبَاعِ حَرَكَةِ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَ حَرْفِ الْإِعْرَابِ لِحَرَكَةِ الْإِعْرَابِ فِي
حَرْفِهِ، وَيَسْقُطُ اسْتِدْلَالُ الْكُوفِيِّينَ بِالْكَلِمَتَيْنِ بِأَنَّهُ يَشْبَهُ الدَّعْوَى بِلَا بَيِّنَةٍ، وَبَدْخُولِ
الْإِحْتِمَالِ فِيهِ بِصِحَّةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جُمْهُورُ الْبَصْرِيِّينَ فِيهِمَا مِنْ أَنَّ حَرَكَةَ مَا قَبْلَ حَرَكَةِ
إِتْبَاعِ لَا إِعْرَابٍ، وَ(يَنْظُرُ الْإِنْصَافُ مِنَ الْإِنْصَافِ لِلشَّيْخِ مَحْيِ الدِّينِ بِهَامِشِ
الْإِنْصَافِ جـ ١ / ٢٠).

(٢) يَنْظُرُ الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ١ / ٢٧، ٢٨.

والرابع: تَعْيِيرُ الحَرَكَاتِ عَلَى الحَرْفِ الذي قَبْلَ الآخرِ لا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا حَرَكَاتُ إِعْرَابٍ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَتَغَيَّرُ تَوَاطُئَةً لِحُرُوفِ العِلَّةِ التي بَعْدَهَا؛ لِأَنَّهَا مِنْ جِنْسِهَا.

والخامس: قولهم: إِنَّ هَذِهِ الأَسْمَاءَ مُعْرَبَةٌ مِنْ مَكَانَيْنِ لِقَلَّةِ حُرُوفِهَا، مُتَتَقِضٌ بِنَحْوِ: (عَدِ، وَدِ، وَدَمِ)؛ فَإِنَّهَا قَلِيلَةُ الحُرُوفِ وَلا تُعْرَبُ فِي حَالِ الإِضَافَةِ إِلاَّ مِنْ مَكَانٍ وَاحِدٍ.

والسادس: قولهم: إِنَّ إِعْرَابَهَا مِنْ مَكَانَيْنِ يَزِيدُ فِي الإِضَاحِ وَالبَيَانِ، لا فَائِدَةَ مِنْهُ؛ إِذِ الإِضَاحُ وَالبَيَانُ حَصَلَ بِإِعْرَابٍ وَاحِدٍ؛ فَلا حِكْمَةَ مِنْ زِيَادَةِ مَا لا فَائِدَةَ فِيهِ (١).

ويرى الباحث أَنَّ هَذِهِ الرَدُودَ قَوِيَّةً سَدِيدَةً فِي نَقْدِ مَذْهَبِ الكُوفِيِّينَ وَتَفْنِيدِ حُجَجِهِمْ بِمَا يَكْفِي لِإِبْطَالِ قولِهِمْ، وَإِظْهَارِ ضَعْفِهِ وَفَسَادِهِ. بَيْنَ المعَانِي المَخْتَلَفِ

كما أَنَّ البَاحِثَ يَمِيلُ، وَتَطْمَئِنُّ نَفْسُهُ إِلَى تَرْجِيحِ رَأْيِ (قُطْرُبِ) وَمَنْ اتَّفَقَ مَعَهُ مِنَ البَصْرِيِّينَ فِي المَسْأَلَةِ الذَّاهِبِ إِلَى إِعْرَابِ الأَسْمَاءِ السِتَّةِ بِالحُرُوفِ نِيَابَةً عَنِ الحَرَكَاتِ؛ فَتُرْفَعُ بِالوَاوِ التي فِي آخِرِهَا فِي حَالِ إِضَافَتِهَا نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَتُنْصَبُ بِالأَلِفِ نِيَابَةً عَنِ الفَتْحَةِ، وَتُجَرُّ بِالبَاءِ نِيَابَةً عَنِ الكَسْرِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا المَذْهَبَ أَبْسَطُ المَذَاهِبِ، وَأَيْسَرُهَا، وَأَكْثَرُهَا قُرْبًا مِنْ ظَاهِرِ الأَلْفَاظِ، وَأَبْعَدُهَا عَنِ التَّكْلِيفِ وَادِّعَاءِ مَا لا بَيِّنَةَ عَلَيْهِ، فَضلاً عَنِ

(١) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ٢٨.

إِمْكَانِ صُمُودِهِ أَمَامَ مَا يُوجَّهُ إِلَيْهِ مِنْ نُقُودٍ، وَشُبْهِهِ، وَاعْتِرَاضَاتٍ، إِضَافَةً إِلَى
اتِّصَاحِ مَا فِي الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى مِنْ تَعَسُّفٍ، أَوْ ضَعْفٍ، أَوْ فَسَادٍ.
وهذا الرأي هو ما اختاره الحريريُّ في مُلْحَتِهِ نَظْمًا وَشَرْحًا؛ إذ قال في
البيتين موضع الدِّرَاسَةِ:



وَسِتَّةٌ تَرْفَعُهَا بِالْوَاوِ فِي قَوْلِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِي
وَالنَّصْبُ فِيهَا يَا أَخِي بِالْأَلْفِ وَجَرُّهَا بِالْيَاءِ فَأَعْرِفْ وَاعْتَرِفْ
وقال في شرحه عليهما: " الواو تكون علامة للرفع في موضعين:

أحدهما: في الأسماء الستة التي هي أبوك، وأخوك، وحموك، وفوك،
وهنوك، وذو مالٍ، **والثاني:** في جمع المذكر السالم، كقولك: (جاء
المسلمون)، على ما سنشرحه في موضعه، أما الألف فتقع علامة للنصب في
هذه الأسماء الستة السالم، كقولك: (جاء المسلمون)، على ما سنشرحه في
موضعه، أما الألف فتقع على دون غيرها، وقد تقع الألف إعرابًا في التثنية
غير أنها تكون علامة للرفع، وأما الياء فتكون علامة للجَرِّ في ثلاثة مواضع:
الأسماء الستة، وفي التثنية، وفي جمع المذكر السالم " (١)

وقد أخذ عليه الشارح الفاكهِيُّ في نصِّه الذي نقلته عنه في صدر المسألة
قوله: " في قولِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِي "؛ إذ مُقْتَضَاهُ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْرُفَ هِيَ الْإِعْرَابُ
فِي كُلِّ قَوْلٍ (٢)، وكان هذا الرأي محلَّ اتِّفَاقٍ وَإِجْمَاعٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَالرُّوَاةِ،

(١) شرح الحريريِّ على متن مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ ص ١٣.

(٢) ينظر كشف النقاب عن مخدِّرات مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ١ / ٣١٩.

وليس الأمر كذلك؛ لِمَا في المسألة مِنْ مَذَاهِبَ شَتَى، وَأَقْوَالٍ مُتَعَدِّدَةٍ يَطُولُ
الْمَقَامُ وَيَكْثُرُ الْكَلَامُ فِي تَفْصِيلِ أَشْهَرِهَا - كَمَا مَرَّ فِي الصَّفَحَاتِ السَّابِقَةِ -
فَضلاً عَنْ حَصْرِهَا جَمِيعاً وَتَفْنِيدِهَا، بَيْنَمَا هَذَا الرَّأْيُ الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَيْهِ
النَّاظِمُ وَنَسَبَهُ إِلَى كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوٍ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَمَحَلُّ اخْتِيَارِهِ
وَتَرْجِيحِهِ فَقَطْ .



ثُمَّ جَاءَ الْمُحَقِّقُ الْهَرَرِيُّ وَاتَّفَقَ أَوَّلًا مَعَ الشَّارِحِ الْفَاكِهِيِّ فِي مَحَلِّ نَقْدِهِ،
وَمَوْضِعِ مَأْخَذِهِ عَلَى النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ عَادَ وَاخْتَلَفَ مَعَهُ وَأَجَابَ عَنْ
الاعتراض، وظهر له أَنَّ النَّازِمَ مَعْدُورٌ، وَتَمَثَّلَتْ إجابته عن الاعتراض في
أحد احتمالين:

أولهما: أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِـ(الْكُلِّ) فِي كَلَامِ النَّازِمِ (الْكُلُّ الْمَجْمُوعِيُّ)
عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ، لَا الْكُلُّ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْجَمِيعُ عَلَى سَبِيلِ
الْحَصْرِ؛ فَكَأَنَّ النَّازِمَ أَطْلَقَ الْكُلَّ وَأَرَادَ الْأَغْلَبَ أَوِ الْأَشْهَرَ.

والثاني: أَنْ يُقَالَ: إِنَّ النَّازِمَ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَعَدِّدَةِ
الكثيرة في المسألة حين تأليفه لمنظومته (1).

ويرى الباحث أَنَّ الاحتمالَ الثانيَ بَعِيدٌ، بَلْ أَقْرَبُ إِلَى الْمُحَالِّ فِي حَقِّ
عَالِمِ جَلِيلٍ، وَأَدِيبٍ أَرِيبٍ، وَنَحْوِيِّ فَقِيهٍ، وَمُؤَلِّفٍ غَزِيرِ الْعِلْمِ، وَاسِعِ
الاطِّلاعِ كَالْعَلَّامَةِ الْحَرِيرِيِّ.

(1) ينظر رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب
للهرري ١/ ٢٦٧، وَتَقَدَّمَ نَصُّ كَلَامِهِ فِي صَدْرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

والذي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا اسْتَبَطَّهُ الْبَاحِثُ، وَعَلَى أَنَّ الْاِحْتِمَالَ الْأَوَّلَ
السَّابِقُ هُوَ الْأَقْرَبُ الرَّاجِحُ فِي إِجَابَةِ اعْتِرَاضِ الْفَاكِهِيِّ وَالْاِعْتِدَارِ لِلْحَرِيرِيِّ،
مَعَ أَنَّ ظَاهِرَ نَظْمِ الْحَرِيرِيِّ وَشَرْحِهِ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَيضًا، أَقُولُ: الَّذِي يَدُلُّ عَلَى
ذَلِكَ أَنَّ الْحَرِيرِيَّ أَتْبَعَ بَابَ الْأَسْمَاءِ السَّتَّةِ بِبَابِ سَمَاءَ (بَابَ حُرُوفِ الْعِلَّةِ)،
ذَكَرَ فِيهِ بَيْتًا وَاحِدًا فَقَطْ هُوَ قَوْلُهُ:



وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ جَمِيعًا وَالْأَلِفُ هُنَّ حُرُوفُ الْاِعْتِدَالِ الْمُكْتَنِفِ^(١)
وَشَرْحَهُ هُوَ نَفْسُهُ بِقَوْلِهِ: " هَذِهِ الْأَحْرَفُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي هِيَ الْأَلِفُ الْمُنْفَتِحُ
مَا قَبْلَهَا، وَالْيَاءُ الْمُكْسِرُ مَا قَبْلَهَا، وَالْوَاوُ إِذَا انْضَمَّ مَا قَبْلَهَا تُسَمَّى حُرُوفَ
الْاِعْتِدَالِ، وَحُرُوفَ الْمَدِّ وَاللِّينِ، وَالْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ الَّتِي هِيَ الضَّمَّةُ
وَالْفَتْحَةُ وَالْكَسْرَةُ مُجَانِسَةٌ لَهَا. وَعِنْدَ أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ: أَنَّ الْحَرَكَاتِ مَأْخُودَةٌ
مِنْهَا، وَمُتَفَرِّعَةٌ عَنْهَا. وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْحَرَكَاتِ؛
اِحْتِجَاجًا بِأَنَّهُ مَتَى أُشْبِعَتِ الْفَتْحَةُ صَارَتْ أَلْفًا، وَالضَّمَّةُ صَارَتْ وَاوًا،
وَالْكَسْرَةُ صَارَتْ يَاءً، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ مَا قَبْلَ الْوَاوِ مَضْمُومًا، وَلَا مَا قَبْلَ الْيَاءِ
مَكْسُورًا؛ لَمْ يَكُونَا حَرْفِي اِعْتِدَالٍ " (٢)

فَحَدِيثُهُ الْوَاضِحُ عَنِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ وَأَحْرَفِ الْعِلَّةِ الثَّلَاثَةِ،
وظُهُورُ تَرْجِيحِهِ كَوْنِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ الضَّمَّةِ، وَالْفَتْحَةِ، وَالْكَسْرَةِ مَأْخُودَةً
مِنْ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ الثَّلَاثَةِ الْوَاوِ، وَالْأَلِفِ، وَالْيَاءِ وَمُتَفَرِّعَةٌ عَنْهَا؛ يُشِيرُ إِشَارَةً لَا

(١) مُلْحَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ ص ١٦.

(٢) شَرْحُ الْحَرِيرِيِّ عَلَى مَثَلِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ ص ١٣، ١٤.

تَحْفَى إِلَى مَذَهَبِ سَيَّوِيهِ وَجَمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ فِي مَسْأَلَةِ إِعْرَابِ الْأَسْمَاءِ السَّتِّ، وَمُؤَدَّاهُ أَنَّهَا مُعْرَبَةٌ بِالْحَرَكَاتِ الْمُقَدَّرَةِ عَلَى أَحْرَفِ الْعِلَّةِ فِي آخِرِهَا، مَعَ إِتْبَاعِ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَ الْآخِرِ فِيهَا لِلْحَرْكَةِ الْمُقَدَّرَةِ عَلَى الْآخِرِ - كَمَا مَرَّ تَفْصِيلُهُ.



وهذا ما ذهب إليه الشارح الفاكهي عند تناوله في شرحه على الملحّة بيت النظم السابق عن أحرف العلة؛ حيث قال: "وسمّاها مُكْتَنَفَةً؛ لكونها إلى جانب حرفٍ سابقٍ لها، وكنفُ الشيء: جانبه، أو لكونها مُكْتَنَفَةً لِلْحَرَكَاتِ الْمُقَدَّرَةِ؛ فيكون فيه إيماءٌ إلى القول بأنّ هذه الأسماء مُعْرَبَةٌ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ؛ لأنّ الإعرابَ زائدٌ على ماهية الكلمة، وهذه الأخرُفُ ليست زوائد، وإنما هي أصليّة" (١)

فَكَانَ الْفَاكَهِيُّ - رحمه الله - يُجِيبُ عَنْ اعْتِرَاضِهِ السَّابِقِ عَلَى الْحَرِيرِيِّ فِي قَوْلِهِ فِي النَّظْمِ عَنْ إِعْرَابِ الْأَسْمَاءِ السَّتِّ بِالْحُرُوفِ نِيَابَةً عَنِ الْحَرَكَاتِ : إِنَّ ذَلِكَ (فِي قَوْلِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِيٍّ)، وَكَأَنَّهُ يَلْتَمِسُ لَهُ الْعُدْرَ، مَعَ اخْتِفَاطِ الْفَاكَهِيِّ بِحَقِّهِ فِي الْاِخْتِلَافِ مَعَ الْحَرِيرِيِّ بِتَرْجِيحِ مَذَهَبِ (سَيَّوِيهِ) وَالْجَمْهُورِ فِي إِعْرَابِ الْأَسْمَاءِ السَّتِّ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى أَحْرَفِ الْعِلَّةِ فِي آخِرِهَا؛ اسْتِنَادًا إِلَى أَنَّ الْإِعْرَابَ زَائِدٌ عَلَى مَاهِيَةِ الْكَلِمَةِ، وَهَذِهِ الْأَحْرُفُ

(١) كشف النقاب عن مُحَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكَهِيِّ ١ / ٣٢٠.

لَيْسَتْ زَوَائِدَ، وَإِنَّمَا هِيَ أَصْلِيَّةٌ، وَهَذَا مِمَّا احْتَجَّ بِهِ سَيَّوِيهِ وَجُمْهُورُ
الْبَصْرِيِّينَ لِرَأْيِهِمْ (١)

وَعَلَّقَ الْمُحَقِّقُ الْهَرَرِيُّ عَلَى نَصِّ الْفَاكِهِيِّ السَّابِقِ مِنْ شَرْحِهِ عَلَى
بَيْتِ الْحَرِيرِيِّ فِي (بَابِ حُرُوفِ الْعِلَّةِ) بِقَوْلِهِ: " (وَسَمَّاهَا) أَي: وَسَمَّيْتُ
النَّاطِمُ هَذِهِ الْأَحْرَفَ الثَّلَاثَةَ، أَي: وَصَفَهَا بِكَوْنِهَا (مُكْتَنَفَةٌ؛ لِكَوْنِهَا) أَي:
لَوْقُوعِهَا (إِلَى جَانِبِ حَرْفٍ سَابِقٍ لَهَا، وَكَتَفُ الشَّيْءِ) فِي اللُّغَةِ: (جَانِبُهُ) أَي:
طَرَفُهُ، (أَوْ) سَمَّاهَا بِهَا (لِكَوْنِهَا مُكْتَنَفَةٌ) (لِلْحَرَكَاتِ) أَي:
مُشْتَمِلَةً عَلَى الْحَرَكَاتِ (الْمُقَدَّرَةِ) عَلَيْهَا لِلْإِعْرَابِ؛ (فِيكَونُ فِيهِ) أَي: فِي
قَوْلِهِ: (الْمُكْتَنَفُ) (إِيْمَاءً) أَي: إِشَارَةً (إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُعْرَبَةٌ
بِحَرَكَاتِ مُقَدَّرَةٍ) عَلَى أَحْرَفِ الْعِلَّةِ، لَا بِهَا؛ (لَأَنَّ الْإِعْرَابَ زَائِدٌ عَلَى مَا هِيَ
الْكَلِمَةُ) وَبُنْيَتُهَا وَحُرُوفُهَا، (وَهَذِهِ الْأَحْرَفُ) الثَّلَاثَةُ فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ (لَيْسَتْ
زَوَائِدَ) أَي: زَائِدَاتٌ عَلَى بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ وَأُصُولِهَا، (وَإِنَّمَا هِيَ) أَي: هَذِهِ
الْحُرُوفُ (أَصْلِيَّةٌ) أَي: مِنْ أُصُولِ الْكَلِمَةِ؛ لِكَوْنِهَا لَامَ الْكَلِمَةِ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ" (٢)

فَهُوَ مُتَّفِقٌ مَعَ الشَّارِحِ الْفَاكِهِيِّ فِي أَنَّ بَيْتَ الْمُلْحَةِ عَنْ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ فِيهِ
إِشَارَةٌ مِنَ النَّاطِمِ الْحَرِيرِيِّ إِلَى مَذْهَبِ سَيَّوِيهِ وَجُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ فِي إِعْرَابِ

(١) يَنْظُرُ اخْتِيَارُ الْفَاكِهِيِّ وَتَرْجِيحُهُ فِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنْ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
٣٢٠، ٣١٩ / ١.

(٢) رَفَعُ الْحِجَابِ عَنْ مُخَيَّمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النَّقَابِ عَنْ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
لِلْهَرَرِيِّ ٢٧٧ / ١.

الأسماء الستة بحركاتٍ مُقدَّرةٍ على هذه الأخراف في آخرها، ومُتَّفِقٌ معه أيضاً في اختيارِ هذا المذهبِ وترجيحِهِ مِنْ بَيْنِ المذاهبِ المُخْتَلِفَةِ في المسألةِ ومنها ما اختاره الناظمُ الحريريُّ^(١).

وَخْتاماً:

فإنَّ الباحثَ يرى أنَّ العَلَّامةَ الحريريَّ اقتَصَرَ في نظمه وشرحه في (بابِ الأسماءِ الستة) على القولِ المُشْتَهَرِ في المسألةِ والرَّاجِحِ عنده، وهو أنَّ هذه الأسماءَ مُعرَّبةٌ بالحُرُوفِ نيابةً عن الحَرَكَاتِ؛ قَصْداً للإيجازِ والاختصارِ المُناسِبِ لِلطَّبِيعَةِ الأَدِيبِيَّةِ وَالتَّعْلِيمِيَّةِ لِلْمُلْحَاحَةِ البعيدةِ عن الإلمامِ بِكُلِّ جُزْئِيَّاتِ الموضوعاتِ تَفْصِيلاً، وعن الإغراقِ فيما فيها مِنْ خِلَافَاتٍ وَمُنَازَعَاتٍ قَدْ تُخْرِجُهَا عَنِ الغَرَضِ المُرادِ مِنْها، وأنَّه - رحمه اللهُ - أَرَادَ بِالكُلِّ في قوله: (في قولِ كُلِّ عَالِمٍ وَرَاوِي): الأَعْلَبُ أو الأشْهَرُ على سبيلِ المَجَازِ، فَضْلاً عن الإيْماءِ الجَلْبِيِّ إلى أنَّ إعرابَ هذه الأسماءِ بالحُرُوفِ هو الدَّارِجُ المُتَدَاوِلُ على أَلْسِنَةِ العُلَمَاءِ وَالرُّوَاةِ إِجْمَالاً؛ فَجَمِيعُهُمْ تقريباً يقولون ابتداءً: هذه الأسماءُ تَكُونُ بالواوِ رَفْعاً، وبالألِفِ نَصَباً، وبالياءِ جَرّاً وَهُمْ يَعْنونُ أَنَّ في تَغْيِيرِ هذه الحروفِ الدَّلالةَ على تَغْيِيرِ الإعرابِ بِشَكْلِ عَامٍّ، قَبْلَ الخوضِ في تَفْصِيلِ الخِلافِ حَوْلَ كَيْفِيَّةِ هذا الإعرابِ، وانتصارِ كُلِّ فَرِيقٍ لِرَأْيِهِ وَمَذْهَبِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.



(١) ينظرُ اختيارُ الحريريِّ وترجيحُهُ في رفعِ الحجابِ عن مخيَّماتِ معاني كشفِ النقابِ عن مخدَّراتِ مُلْحَاحَةِ الإعرابِ ١/ ٢٧٤، ٢٧٥.

المسألة الثالثة: في زيادة الباء في خبر ليس

قال الحريري في ملحّة الإعراب:

والباءُ تَخْتَصُّ بِ (لَيْسَ) فِي كَقَوْلِهِمْ: (لَيْسَ الْفَتَى بِالْمُحْتَقَرِّ) (١)

وقال الفاكهِيُّ في شرحه للملحّة: "تُرَادُ الْبَاءُ فِي خَبَرِ (لَيْسَ)؛ لِرَفْعِ تَوَهُّمِ

الْإِثْبَاتِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَلِتَوْكِيدِ النِّفْيِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ نَحْو: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ

بِكَافٍ عَبْدَهُ؟﴾ (٢)، وَمِنْهُ: (لَيْسَ الْفَتَى بِالْمُحْتَقَرِّ)، وَتُرَادُ أَيْضًا فِي خَبَرِ

(مَا) النَّافِيَةِ، وَكَذَا فِي خَبَرِ الْفِعْلِ النَّاسِخِ الْمَنْفِيِّ بِ (لَمْ)، نَحْو: (لَمْ أَكُنْ

بِقَائِمٍ).....؛ إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَمُرَادُ النَّازِمِ أَنَّ (لَيْسَ) مِنْ بَيْنِ

أَخْوَاتِهَا تَخْتَصُّ بِجَوَازِ دُخُولِ الْبَاءِ فِي خَبَرِهَا " (٣).

وقال الهري في حاشيته على شرح الفاكهِي للملحّة: " (إِذَا عَلِمْتَ

ذَلِكَ) الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَوْلِنَا: وَتُرَادُ فِي خَبَرِ (لَيْسَ)، وَتُرَادُ أَيْضًا فِي خَبَرِ (مَا)

النَّافِيَةِ، وَكَذَا فِي خَبَرِ الْفِعْلِ النَّاسِخِ الْمَنْفِيِّ بِ (لَمْ)؛ فَلَيْسَ لِتَخْصِيصِ النَّازِمِ

زِيَادَةَ (الْبَاءِ) بِخَبَرِ (لَيْسَ) وَجَهٌ، فَإِنَّ الْبَاءَ تُرَادُ فِي جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَاهُ، فَكَلَامُهُ

مُعْتَرِضٌ؛ لِأَنَّ مُرَادَ النَّازِمِ أَنَّ (لَيْسَ) مِنْ بَيْنِ أَخْوَاتِهَا تَخْتَصُّ بِجَوَازِ دُخُولِ

(الْبَاءِ) فِي خَبَرِهَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ مَرَادُهُ بَاخْتِصَاصِهَا بِخَبَرِ (لَيْسَ) كَثْرَةً

دُخُولِهَا عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ فِي شَرْحِهِ: اعْلَمْ أَنَّ (لَيْسَ) فِعْلٌ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْأَفْعَالِ؛

إِذْ لَا يُوجَدُ فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ ثَانِيَهُ يَاءٌ سَاكِنَةٌ سِوَاهَا، وَقَدْ خُصَّتْ بِأَنَّ (الْبَاءَ) تَدْخُلُ

(١) متن ملحّة الإعراب للحريري ص ٥٣.

(٢) من الآية ٣٦ من سورة الزمر.

(٣) كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب ٢/٤٦٨.

في خبرها؛ كما قال تعالى: ﴿الَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾^(١)، وقد تَزَادُ هذه (الباءُ) أيضاً في خبرِ (كانَ) إذا دخلت عليها (ما) النافية؛ كقولك: (ما كانَ زيدٌ بِخارجِ) اهـ" (٢).

حيثُ انتقدَ الفاكهِيُّ الحريريَّ في تخصيصه - في مُلحِته - جوازَ دخولِ الباءِ بِخبرِ (ليس)، مع أنها لا تختصُّ بـ(ليس) وحدها؛ إذ يجوزُ دُخُولُهَا في خبرِ غيرها؛ فكلامُهُ مُعْتَرِضٌ من هذه الجهة، ولم يتفق معه الهريريُّ في هذا الاعتراضِ حامِلاً كلامَ الناظِمِ وتخصيصه على إرادةِ كثرةِ دخولِ الباءِ في خبرِ (ليس) لا حصره فيها دونَ غيرها كما يظهرُ من كلامه في النظمِ الذي اعترضه الفاكهِيُّ، واستدلَّ الهريريُّ لصِحَّةِ موقفه في إجابة الاعتراضِ بكلامِ الحريريِّ نفسه في شرحه لمتنِ مُلحِته.

التحليلُ والمناقشةُ:

تَزَادُ الباءُ كثيراً في خبرِ (ليس) غيرِ الاستثنائيةِ نحو قوله تعالى: ﴿الَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾، وقوله عز وجل: ﴿الَيْسَ اللهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾، وقوله سبحانه: ﴿الَيْسَ اللهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْتِقَامٍ﴾^(٢)، وخرج بـ(غيرِ الاستثنائيةِ) نحو: (قاموا ليسَ زيداً)؛ فإنَّ الباءَ لا تدخلُ على خبرها هنا الذي هو المستثنى في المعنى أيضاً؛ لأنَّ مصحوبَ (ليس) الاستثنائيةِ كمصحوبِ (إلا) التي هي

(١) من الآية ١٧٢ من سورة الأعراف.

(٢) رفع الحجاب عن معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب للهريري ٢/٢٠٩، ويُنظرُ شرحُ الحريريِّ على متن المُلحَة ص-٤٧.

(٣) من الآية ٣٦ من سورة الزمر.

أُمُّ بَابِ الْإِسْتِنَاءِ؛ فَكَمَا لَا يَجُوزُ: (مَا زَيْدٌ إِلَّا بِقَائِمٍ) لَا يَجُوزُ: (قَامُوا لَيْسَ بِزَيْدٍ) (١).

وسبب زيادتها عند البصريين رفعُ تَوَهُّمِ الْإِثْبَاتِ فِي الْكَلَامِ؛ فَإِنَّ السَّامِعَ قَدْ لَا يَسْمَعُ أَوَّلَ الْكَلَامِ، فَيُظَنُّ الْمَتَكَلِّمَ يَقْصِدُ (كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا) لَا (لَيْسَ زَيْدٌ قَائِمًا)، وَعِنْدَ الْكُوفِيِّينَ هِيَ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ كَأَنَّ قَوْلَهُمْ: (لَيْسَ زَيْدٌ بِقَائِمٍ) رَدٌّ لِلْخَبَرِ الْمُثَبِّتِ الْمُؤَكَّدِ: (إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ)؛ فَالْبَاءُ فِي النَّفْيِ بِمَنْزِلَةِ لَامِ الْإِبْتِدَاءِ الْمُؤَكَّدَةِ فِي الْإِثْبَاتِ، وَقِيلَ إِنَّ زِيَادَتَهَا لِاتِّسَاعِ دَائِرَةِ الْكَلَامِ؛ إِذِ الْمَتَكَلِّمُ رَبَّمَا لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ نَظْمِهِ أَوْ سَجْعِهِ إِلَّا بِزِيَادَةِ الْحَرْفِ، وَمَنْطِقُ الْكُوفِيِّينَ أَقْوَى، وَرَأْيُهُمْ أَرْجَحُ، وَالْبَاحِثُ يَتَّفِقُ مَعَهُ (٢).

وتزادُ الباءُ كثيرًا أيضًا في خبرِ (ما) النافية؛ لِشَبَهِهَا بِ(ليس) في النفي (٣)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ﴾ (٤)، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ

(١) يُنظَرُ شَرْحَ الْحَرِيرِيِّ عَلَى مَتْنِ الْمُلْحَةِ ص ٤٧، وَشَرْحَ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ١١٨/٢، وَتَوْضِيحَ الْمَقَاصِدِ لِلْمُرَادِيِّ ٥١٠/١، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ إِلَى الْأَفْيَةِ ابْنَ مَالِكٍ ٢٩٢/١، وَشَرْحَ ابْنِ عَقِيلٍ لِأَفْيَةِ ابْنِ مَالِكٍ ٣٠٩/١، وَالتَّصْرِيحَ بِمَضْمُونِ التَّوْضِيحِ ٦٦٨/١، وَهَمَعَ الْهُوَامِعَ ٤٦٣/١، وَحَاشِيَةَ الصَّبَانَ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ ٣٦٨/١.

(٢) يَنْظُرُ اللَّمْعُ لِابْنِ جَنِيِّ ص ٣٩، وَابْنَ يَعِيشَ ١١٨/١، وَالتَّصْرِيحَ ٦٦٨/١، وَالْهَمَعَ ٤٦٣/١، وَكَشَفَ النِّقَابَ لِلْفَاكِهِيِّ ٤٦٨/٢، وَحَاشِيَةَ الصَّبَانَ ٣٦٨/١، وَرَفَعَ الْحِجَابَ لِلْهَرِيرِيِّ ٢٠٨، ٢٠٧/٢.

(٣) يَنْظُرُ شَرْحَ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ ١١٨/٢، ١٢١، وَشَرْحَ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةَ لِابْنِ مَالِكٍ ٤٣٥/١، وَتَوْضِيحَ الْمَقَاصِدِ لِلْمُرَادِيِّ ٥٠٨/١، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكَ لِابْنِ هِشَامٍ ٢٩٢/١، وَشَرْحَ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْأَفْيَةِ ٣٠٩/١، وَالتَّصْرِيحَ ٦٦٨/١، وَهَمَعَ الْهُوَامِعَ ٤٦٣/١، وَكَشَفَ النِّقَابَ لِلْفَاكِهِيِّ ٤٦٨/٢، وَحَاشِيَةَ الصَّبَانَ ٣٦٨/١، وَرَفَعَ الْحِجَابَ لِلْهَرِيرِيِّ ٢٠٨/٢.

(٤) مِنَ الْآيَةِ ١٤٤ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَمِنْ آيَاتٍ أُخْرَى كَثِيرَةً.

لَلْعَبِيدِ ﴿١﴾، ولا تقتصر زيادتها على (ما) الحجازية العاملة عمل (ليس)، بل تُزادُ في خبرِ المبتدأ بعد (ما) التميمية المُهملة، خلافاً للفارسي في أحدِ قوليهِ، وللزمخشري ﴿٢﴾؛ لأن السماعَ وردَ بوجودِ ذلك عن بني تميم في شعرهم ونثرهم ﴿٣﴾؛ ولأنَّ هذه الباءَ دخلت الخبرَ لكونه منفياً لا لكونه منصوباً ﴿٤﴾.



(١) من الآية ٤٦ من سورة فُصِّلَتْ.

(٢) قال الزمخشري في المفصل في باب خبر ما ولا المشبهتين بليس ص ١١٢: " ودخول الباء في الخبر نحو قولك: (ما زيدٌ بِمُنْطَلِقٍ)؛ إنما يصحُّ على لُغَةِ أهلِ الحجاز؛ لأنك لا تقول: (زيدٌ بِمُنْطَلِقٍ) "، وقال ابن يعيش في شرح المفصل ١٢١/٢: " يريد أن ما بعد (ما) التميمية مبتدأٌ وخبرٌ، والباء لا تدخلُ في خبرِ المبتدأ، وهذا فيه إشارةٌ إلى مذهب الكوفيين، وليس بسديد "، وينظر شرح الكافية الشافية لابن مالك ٤٣٥/١، وتوضيح المقاصد للمراي ٥٠٨/١، وشرح ابن عقيل على الألفية ٣٠٩/١، وهمع الهوامع ٤٦٤/١، وكشف النقاب للفاكهي ٤٦٨/٢، وحاشية الصبان على الأشموني ٣٧١/١، ورفع الحجاب للمهرري ٢١٨/٢.

(٣) ممن نقل ذلك عنهم سيبويه، ومن أشعارهم قول الفرزدق - وهو تميمي - يمدح

معن بن أوس، والبيت من شواهد الكتاب ٦٣/١:

لَعَمْرُكَ مَا مَعْنٌ بِتَارِكِ حَقِّهِ
وَلَا مُنْسِيٌّ مَعْنٌ وَلَا مُتَيْسِّرٌ.

حيث زيدتِ الباءُ في خبرِ المُبتدأ بعد (ما) النافية المُهملة في لهجة بني تميم.

(٤) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ١٢١/٢، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٤٣٥-٤٣٩، وتوضيح المقاصد للمراي ٥٠٨/١، وشرح ابن عقيل ٣٠٩/١، وهمع الهوامع ٤٦٤/١، وكشف النقاب للفاكهي ٤٧١/٢، ٤٧٢، وحاشية الصبان على الأشموني ٣٧١، ٣٦٨، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب للمهرري ٢١٨/٢.

وَتُرَادُ الْبَاءُ أَقَلُّ مِمَّا سَبَقَ فِي خَبَرِ (لَا) النَّافِيَةِ الْعَامِلَةِ عَمَلِ (لَيْسَ)، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ سَوَادِ بْنِ قَارِبٍ يُخَاطِبُ النَّبِيَّ الْكَرِيمَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:
وَكُنْ لِي شَفِيعًا يَوْمَ لَا ذُو شَفَاعَةٍ بِمُغْنٍ فَتَيْلًا عَنْ سَوَادِ بْنِ قَارِبٍ (١)
وَتُرَادُ بِقَلَّةٍ فِي خَبَرِ (كَانَ) الْمَنْفِيِّ بِ(مَا) مِثْلَ: (مَا كَانَ زَيْدٌ بِخَارِجٍ)، أَوْ خَبَرِ مُضَارِعِهِ الْمَنْفِيِّ بِ(لَمْ) مِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:
وَإِنْ مُدَّتِ الْأَيْدِي إِلَى الزَّادِ لَمْ بِأَعْجَلِهِمْ إِذْ أَجْشَعُ الْقَوْمِ أَعْجَلُ (٢)
وَتُرَادُ أَيْضًا بِقَلَّةٍ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ مَعْمُولِي كُلِّ نَاسِخٍ مَنْفِيٍّ، كَرِيَادَتِهَا فِي ثَانِي مَفْعُولِي (يَجِدُ) الْمَنْفِيِّ بِ(لَمْ) مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:
دَعَانِي أَخِي وَالْخَيْلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَلَمَّا دَعَانِي لَمْ يَجِدْنِي بِقُعْدُدٍ (٣)



(١) البيت من الطويل، لسواد بن قارب، وهو من شواهد العيني ١١٤/٢، وأوضح المسالك ٢٩٤/١، وابن عقيل ٣١٠/١، والتصريح ٦٦٩/١، والهمع ٤٦٥/١، والأشموني بحاشية الصبان ٣٦٩/١.

(٢) البيت من الطويل للشنفرى الأزدي من قصيدته المشتهرة (لامية العرب)، وهو من شواهد المرادي في توضيح المقاصد ٥٠٩/١، والمغني ٥٦٠/٢، وأوضح المسالك ٢٩٥/١، والعيني ١١٧/٢، وابن عقيل ٣١٠/١، والتصريح ٦٧٠/١، والهمع ٤٦٤/١، وكشف النقاب للفاكهي ٤٦٨/٢، والأشموني بحاشية الصبان ٣٦٩/١.

(٣) البيت من الطويل للشنفرى الأزدي من قصيدته المشتهرة (لامية العرب)، وهو من شواهد المرادي في توضيح المقاصد ٥٠٩/١، والمغني ٥٦٠/٢، وأوضح المسالك ٢٩٥/١، والعيني ١١٧/٢، وابن عقيل ٣١٠/١، والتصريح ٦٧٠/١، والهمع ٤٦٤/١، وكشف النقاب للفاكهي ٤٦٨/٢، والأشموني بحاشية الصبان ٣٦٩/١.

(٣) البيت من الطويل لدريد بن الصمّة، وهو من شواهد العيني ١٢١/٢، وأوضح المسالك ٢٩٦/١، والتصريح ٦٧٠/١، والهمع ٤٦٤/١، والأشموني بحاشية الصبان ٣٦٩/١، والقعدد- بضم القاف والدال - الضعيف، والجبان اللئيم

وَتَزَادُ الْبَاءُ بِنُدُورٍ فِي غَيْرِ مَا ذُكِرَ، كَخَبِرٍ (لَكِنَّ) الثَّقِيلَةَ - مِنْ أَخْوَاتِ (إِنَّ)

- نحو قول الشاعر:

وَلَكِنَّ أَجْرًا لَوْ فَعَلْتَ بِهِيْنِ وَهَلْ يُنْكِرُ الْمَعْرُوفُ فِي النَّاسِ وَالْأَجْرُ (١)
فزاد الباء في (هيْن) وهو خبر (لَكِنَّ) المُشَدَّدة، وتقدير الكلام: (وَلَكِنَّ
أَجْرًا هَيِّنٌ لَوْ فَعَلْتَهُ أَصَبْتَ) (٢).



وإذا تقرر ما سبق، واتضح جواز زيادة الباء فيما ذكر من مواضع
وغيرها، على اختلاف مقدار هذه الزيادة كثرة وقلة ونُدُوراً، فإن الفاكهي في
شرحه (ملحة الإعراب) للحريبي اعترض على الناظم، وانتقده في قوله في
منظومته: "والباء تختص بـ(ليس) في الخبر"؛ إذ ظاهره قصر زيادة الباء
على خبر (ليس)، واختصاصها بها دون غيرها؛ فقال -رحمه الله- بعد
إيضاحه جواز زيادة الباء في خبر (ليس)، وخبر (ما) النافية سواءً عليها
أعملت أم أهملت، وفي خبر الفعل الناسخ المنفي بـ(لم) من باب (كان)،
قال: "إذا علمت ذلك فمراد الناظم أن (ليس) من بين أخواتها تختص
بجواز دخول الباء في خبرها" (٣).

القاعد عن المكارم، والخامل، وينظر القاموس المحيط (ق.ع.د)، والتصريح
٦٧١ / ١.

(١) البيت من الطويل، لا يُعلم قائله، وهو من شواهد زيادة الباء بنُدُورٍ في خبر (لَكِنَّ)
المشَدَّدة عند الرضي ٢٨٣/٤، والعيني ١٣٤/٢، وأوضح المسالك ٢٩٨/١،
والتصريح ٦٧٢/١، وهمع الهوامع ٤٦٥/١، والأشموني بحاشية الصبان ٣٧٠/١.

(٢) ينظر الرضي ٢٨٣/٤، والتصريح ٦٧٢/١، وهمع الهوامع ٤٦٥/١، وحاشية
الصبان ٣٧٠/١.

(٣) كشف النقاب عن مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الإعراب للفاكهي ٤٦٨/٢.

يعني أَنَّ كَلَامَ النَّازِمِ مُعْتَرِضٌ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَمَحَلُّ نَظَرٍ، وَلَيْسَ لَهُ وَجْهٌ.

وَلَمْ يَتَّفِقِ الْمُحَقِّقُ الْهَرِيرِيُّ مَعَ الْفَاكِهِيِّ فِي مُوَآخَذَتِهِ وَاعْتِرَاضِهِ، وَأَجَابَ عَنِ النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ بِأَنَّهُ مَا قَصَدَ الْحَصْرَ وَالتَّخْصِصَ، وَأَنَّ مُرَادَهُ بِاخْتِصَاصِ الْبَاءِ بِخَبَرٍ (لَيْسَ) كَثْرَةُ دُخُولِهِ عَلَيْهَا (١).



وَاحْتَجَّ الْهَرِيرِيُّ لِصِحَّةِ مَوْقِفِهِ، وَسَلَامَةِ فَهْمِهِ عِبَارَةَ النَّازِمِ، وَسَدَادِ إِجَابَتِهِ عَنِ الْاعْتِرَاضِ الَّذِي وَجَّهَهُ الشَّارِحُ إِلَيْهِ بِكَلَامِ النَّازِمِ مِنْ شَرْحِهِ هُوَ نَفْسِهِ عَلَى مِثْلِ مِثْلِ مَنْظُومَتِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ حَصْرَ زِيَادَةِ الْبَاءِ فِي خَبَرٍ (لَيْسَ)، وَأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي خَبَرٍ غَيْرِهَا مِنَ الْأَفْعَالِ مِثْلَ (كَانَ) الْمَنْفِيَّ بِ(مَا)، بَيِّنَةٌ أَنَّهَا تَزَادُ مَعَ (لَيْسَ) أَكْثَرَ مِنْ زِيَادَتِهَا مَعَ غَيْرِهَا؛ فَنَقَلَ النَّصَّ الْآتِيَّ مِنْ شَرْحِ الْحَرِيرِيِّ لِمُلْحَتِهِ: "اعْلَمْ أَنَّ (لَيْسَ) فَعْلٌ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْأَفْعَالِ؛ إِذْ لَا يُوجَدُ فَعْلٌ ثَلَاثِيٌّ ثَانِيَهُ يَاءٌ سَاكِنَةٌ سِوَاهَا، وَقَدْ خُصِّصَتْ بِأَنَّ (الْبَاءَ) تَدْخُلُ فِي خَبَرِهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ (٢)، وَقَدْ تَزَادَ هَذِهِ (الْبَاءُ) أَيْضًا فِي خَبَرٍ (كَانَ) إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا (مَا) النَّافِيَةُ؛ كَقَوْلِكَ: (مَا كَانَ زَيْدٌ بِخَارِجٍ) اهـ " (٣).

الِاخْتِيَارُ وَالتَّرْجِيحُ:

يَرَى الْبَاحِثُ أَنَّ مَذْهَبَ الْعَلَّامَةِ الْحَرِيرِيِّ فِي مَسْأَلَةِ زِيَادَةِ الْبَاءِ فِي خَبَرٍ (لَيْسَ) وَمَا يُشَبَّهُ بِهَا فِي النَّفْيِ مِنَ الْحُرُوفِ، وَالْأَفْعَالِ النَّاسِخَةِ قَدْ تَحَرَّرَ

(١) يَنْظُرُ رَفْعَ الْحِجَابِ عَنِ مُخَيَّمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النِّقَابِ عَنِ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/ ٢٠٩.

(٢) مِنَ الْآيَةِ ١٧٢، مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ.

(٣) يَنْظُرُ رَفْعَ الْحِجَابِ عَنِ مُخَيَّمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النِّقَابِ عَنِ مَخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٢/ ٢٠٩، وَنَصُّ الْحَرِيرِيِّ مَنْقُولٌ مِنْ شَرْحِهِ لِلْمُلْحَةِ ص ٤٧، بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنَ الْهَرِيرِيِّ.

وَأَتَّضَحَ بِجَلَاءٍ مِنْ خِلَالَ نَصِّهِ الْمُثَبَّتِ فِي شَرْحِهِ عَلَى مَتْنِ مُلْحَتِهِ، وَالَّذِي نَقَلَهُ عَنْهُ الْهَرِيرِيُّ إِجَابَةً عَنْ اعْتِرَاضِ الْفَاكِهِيِّ، وَمِنْ حَدِيثِهِ عَنْ (مَا) النَّافِيَةِ الْحِجَازِيَّةِ فِي الْبَابِ الَّذِي عَقَدَهُ لِبَيَانِ أَحْكَامِهَا بَعْدَ بَابِ (كَانَ وَأَخَوَاتِهَا) (١)، وَمَعَ ذَلِكَ أَرَى أَنَّ اعْتِرَاضَ الْفَاكِهِيِّ عَلَى قَوْلِ الْحَرِيرِيِّ فِي مَنْظُومَتِهِ مُتَّجِهٌ سَدِيدٌ، وَأَنَّ الْحَرِيرِيَّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- جَانِبُهُ الصُّوَابُ فِي اخْتِيَارِ لَفْظِ مُشْتَقٍّ مِنْ (الِاخْتِصَاصِ) الَّذِي يُفِيدُ صِرَاحَةَ الْقَصَرِ وَالْحَصَرِ، وَلَا أَرَاهُ يَدُلُّ عَلَى الْكثْرَةِ أَوْ يَوْمِيٍّ إِلَيْهَا -إِلَّا بِتَكْلُفٍ وَتَمَحُّلٍ- خِلَافًا لِلْمَحْقُقِ الْهَرِيرِيِّ، وَلَوْ قَالَ الْفَهَّامَةُ الْحَرِيرِيُّ -وَهُوَ مَنْ هُوَ؟ فِي عِلْمِهِ وَأَدْبِهِ وَنَظْمِهِ وَنَثْرِهِ- فِي النِّظْمِ: (وَالْبَاءُ تَزْدَادُ مَعَ لَيْسَ فِي الْخَبْرِ)، وَأَتَّبَعَ ذَلِكَ فِي الشَّرْحِ بِقَوْلِهِ: "وَقَدْ خُصَّتْ -يعني (ليس)- بَأَنَّ (الباءَ) تَدْخُلُ فِي خَبَرِهَا كَثِيرًا"; لَسَلِمَ مِنَ الْإِعْتِرَاضِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



فهرسار

(١) حيثُ قال الحريريُّ في شرحه على متن مُلْحَتِهِ ص ٤٨ (باب ما النافية الحجازية): "وأدخلوا على خبرها الباء كما جاء في القرآن المُنزَّلِ على لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ... وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِيَعِيدٍ" من الآية ٨٣ من سورة هودِ عليه السَّلامُ.

المسألة الرابعة : في حصر أنواع المنادى المنصوب

قال الحريري - رحمه الله - :

وَأَنْصَبُ وَنَوْنٌ إِنْ تَنَادَى النَّكْرَهُ كَقَوْلِهِمْ: يَا نَهْمًا دَعِ الشَّرَّهَ

وَتَنْصِبُ الْمُضَافَ فِي النَّدَاءِ كَقَوْلِهِمْ: يَا صَاحِبَ الرَّدَاءِ (١)

وقال الفاكهي في شرحه ما سبق من نظم: " إذا كان المنادى نكرة غير معيّنة فانصبه منونًا كما مثل الناظم، ومثله: قول الأعمى: (يا رجلاً خذ بيدي، ويا واقفًا أنقذني)" (٢)

ثم قال: " إذا كان المنادى مضافًا إضافة لفظية أو معنوية وجب نصبه نحو: (يا عبد الله، ويا صاحب الرداء، ويا ربنا، ويا سيدنا)، ومثله المشبه به، وهو ما اتصل به شيء من تمام معناه، نحو: (يا حسنا وجهه، ويا طالعا جبلا، ويا رفيقا بالعباد، ويا ثلاثة وثلاثين) فيمن سمّيته بذلك..... ولم يتعرض في النظم للشبيه بالمضاف" (٣).

فالشارح - رحمه الله - بين أن المنادى المنصوب وجوبًا ثلاثة أقسام تنحصر في النكرة غير المقصودة، أي غير المعيّنة، وفي المضاف سواء كانت إضافته لفظية أم معنوية، وفي الشبيه بالمضاف وهو ما اتصل به شيء من تمام معناه فيطول به كالمضاف، وأخذ على الناظم الحريري أنه لم يتعرض في النظم للشبيه بالمضاف.

(١) ملحّة الإعراب للحريري، ص ٥٤، ٥٥.

(٢) كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي ٢/ ٤٧٤.

(٣) كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي ٢/ ٤٧٦، ٤٧٧.

ثُمَّ جَاءَ الْعَلَامَةُ الْهَرِيرِيُّ --حَمَهُ اللَّهُ-- وَاتَّفَقَ مَعَ الشَّارِحِ فِي مَوْضِعِ انْتِقَادِهِ
النَّظْمِ إِلَّا أَنَّهُ اعْتَدَّرَ لَهُ فِي عَدَمِ ذِكْرِهِ الشَّبِيهَ بِالْمُضَافِ فِي النَّظْمِ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُ تَرَكَهُ
لِضَيْقِ النَّظْمِ، أَوْ لِعَفْلَانِهِ عَنْهُ (١).

وَالْبَاحِثُ يَتَّفِقُ مَعَ الْمُحَقِّقِ الْهَرِيرِيِّ فِي اعْتِدَارِهِ لِلنَّظْمِ الْحَرِيرِيِّ مِنْ جِهَةِ
أَنَّهُ لَعَلَّهُ تَرَكَهُ لِضَيْقِ النَّظْمِ عَنْهُ، أَوْ رَبَّمَا لِطَبِيعَةِ الْمَنْظُومَةِ وَالْهَدَفِ الْمُرَادِ مِنْ
نَظْمِهَا، وَيَخْتَلِفُ مَعَهُ --رَحِمَهُ اللَّهُ-- مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ رَبَّمَا تَرَكَهُ لِعَفْلَانِهِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ
ذَلِكَ لَا يَلِيْقُ بِالنَّظْمِ وَلَا يُنَاسِبُ مَقَامَهُ وَقَدْرَهُ الْعِلْمِيَّ مِنْ نَاحِيَةٍ، وَأَنَّهُ --
رَحِمَهُ اللَّهُ-- نَصَّ عَلَى حُكْمِ الْمُنَادَى الشَّبِيهَ بِالْمُضَافِ فِي شَرْحِهِ هُوَ نَفْسِهِ
لِمَنْظُومَتِهِ مِمَّا يَدُلُّ دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى دِرَائِيَّتِهِ بِهَذَا النَّوْعِ وَعَدَمِ غَفْلَانِهِ عَنْهُ؛ إِذْ
قَالَ --رَحِمَهُ اللَّهُ--: " وَحُكْمُ الْإِسْمِ الْمَطْوَلِ (٢) كَاسْمِ النَّكْرَةِ الْمُبْهَمِ؛ فَتَقُولُ:
يَا حَسَنًا وَجْهَهُ أَقْبَلُ كَمَا تَقُولُ: يَا رَاكِبًا هَلُمَّ " (٣).

ﷴﷵﷶﷷﷸﷹ

(١) ينظر رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملححة الإعراب
للهريري، ٢/ ٢٣٢.

(٢) يُسَمَّى الشَّبِيهَ بِالْمُضَافِ الْإِسْمَ الْمَطْوَلَّ، أَوْ الْمَمْدُودَ أَي: الْمَمْدُودَ، وَهُوَ مَا اتَّصَلَ بِهِ
شَيْءٌ مِنْ تَمَامٍ مَعْنَاهُ. (ينظر الأشموني بحاشية الصَّبَّانِ ٧/ ٢).

(٣) شرح العلامة الحريري على متن ملححة الإعراب ص ٤٨.

المبحث الثالث

مَأْخُذُ الْهَرَرِيِّ عَلَى الْحَرِيرِيِّ الَّتِي اسْتَدْرَكَ بِهَا عَلَى الْفَاكِهِيِّ فِي شَرْحِهِ مَلْحَةَ الْإِعْرَابِ

المسألة الأولى: في تنوين الاسم المنقوص المنكّر

قال الحريري - رحمه الله - :

وَنَوْنِ الْمُنْكَرِ الْمُنْقُوصَا فِي رَفْعِهِ وَجَرِّهِ خُصُوصًا
تَقُولُ هَذَا مُشْتَرٍ مُخَادِعٌ وَأَفْزَعُ إِلَى حَامِ حِمَاهُ مَانِعٌ (١)

وقال الهَرَرِيُّ في حاشيته على شرح الفاكهِيِّ لمَلْحَةِ الإِعْرَابِ: - "وقوله: (خُصُوصًا) حشوٌ لا معنى له كأنه أتى به لتكملة البيت؛ لأنَّ تنوينَ التمكنين يدخلُ في الأحوالِ الثلاثةِ كتنوينِ (رَجُلٍ وَزَيْدٍ)؛ فلا معنى لتخصيصه في حالتي الرفع والجرح، تقول: (جاءَ قاضٍ، ورأيتُ قاضيًا، ومررتُ بقاضٍ)، ولو قال بدلَ (خصوصًا) (منصوبًا) أي: وكذا نَوْنُهُ إذا كان منصوبًا لَسَلِمَ من الإيهام؛ لأنَّ كلامه يُوهَمُ أنه تنوينُ عَوْضٍ عن الياءِ المحذوفةِ كتنوينِ (جَوَارٍ)، وليس كذلك كما سيصرِّحُه الشارحُ" (٢)

فالهرريُّ - رحمه الله - يأخذُ على الحريريِّ قوله: (خصوصًا) الدالُّ على أنَّ تنوينَ الاسمِ المنقوصِ المنكّرِ خاصٌّ بحالتي الرفع والجرح - دونَ

(١) ملحّة الإعراب للحريري ص ١٦، ١٧.

(٢) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للهرري ١/ ٢٨٢، وقوله: "كما سيصرحه الشارح" يعني أن الفاكهِي سينصُّ في شرحه صراحةً على - أن تنوينَ المنقوصِ إذا كان نكرة - هو تنوينُ التمكنين.

المنصب - من حالات إعرابه، والمؤدّي إلى اللبس - من جهة نوع التنوين وموضعه - بينه وبين المختوم بالياء الخفيفة من الجموع الممنوعة من الصرف على صيغة الجمع الأقصى نحو (جوار) و(عواش)، التي تنون في حالتها الرفع والجر، ولا يظهر عليها التنوين في حالة المنصب.

التحليل والمناقشة:

الاسم المنقوص: هو الاسم المُعْرَبُ المختوم بياء مفردة لازمة قبلها كسرة، وسمي منقوصاً؛ لِنَقْصِهِ بعض حركاته الإعرابية؛ فإنه لا تظهر عليه الضمة والكسرة، أو لنقص بعض حروفه؛ لأنه تُحذفُ ياءه للتنوين في حالتها الرفع والجر.

وحكمه من حيث الإعراب أنه لا يخلو من أن يكون مُحلّياً بـ(أل)، أو مُضافاً، أو مُجرّداً من (أل) والإضافة وهو المنكر المقصود ههنا؛ فإن كان فيه (أل) أو كان مُضافاً فإنه يُرفعُ بضمّة مُقدّرة، ويُجرُّ بكسرة مُقدّرة كذلك؛ لِثِقَلِ الحركتين على الياء، ويُنصبُ بفتحة ظاهرة على الياء لِخِفَتِها؛ نحو: (جاء القاضي، وقاضي البلدة)، و(مررت بالقاضي، وقاضي البلدة)، و(رأيت القاضي، وقاضي البلدة)، ولا يُنوّنُ في كل ذلك؛ لامتناع التنوين مع (أل) والإضافة.

وإن كان مُنكراً فإنه يُرفعُ بضمّة مُقدّرة، ويُجرُّ بكسرة مُقدّرة أيضاً للثقل، ويُنوّنُ تنوين التمكين؛ لأنّه مُعْرَبٌ مُنصَرَفٌ فيعلُّ بحذف يائه؛ لالتقاء الساكنين - الياء والتنوين -؛ فيقال: (هذا قاضي) و(مررت بقاضي)، ووزنه الصرفيُّ (فاع)؛ لِحذفِ يائه التي هي (لام الكلمة)، ويُنصبُ بفتحة ظاهرة



على الياءِ لِخِفَّتِهَا، وَيُنَوَّنُ تَنوِينَ التَّمكِينِ كَذَلِكَ؛ فَتَسَلَّمُ يَأُوهُ مِنَ الْإِعْلَالِ
السَّابِقِ فِي حَالَتِي الرَّفْعِ وَالجَّرِّ لِحَرَكَتِهَا، مِثْلُ: (رَأَيْتُ قَاضِيًا) وَوَزْنُهُ الصَّرْفِيُّ
(فَاعِلًا) لِبَقَاءِ لَامِهِ (١)



وظَاهِرُ كَلَامِ النَّازِمِ الْحَرِيرِيِّ تَخْصِيصُ التَّنوِينِ الْمُسْتَحَقِّ لِلْأَسْمِ
الْمَنْقُوصِ النَّكَرَةِ بِحَالَتِي الرَّفْعِ وَالجَّرِّ دُونَ النَّصْبِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ بَلْ
يُنَوَّنُ هَذَا الْأَسْمُ تَنوِينَ التَّمكِينِ فِي إِعْرَابِهِ كُلَّهُ رَفْعًا وَنَصْبًا وَجَرًّا.

وظَاهِرُ كَلَامِهِ أَيْضًا يُوَدِّي إِلَى اللَّبْسِ بَيْنَ هَذَا الْأَسْمِ وَبَيْنَ جَمْعِ
التَّكْسِيرِ الْمُنْكَرَةِ الْمَخْتُومَةِ بِالْيَاءِ الْخَفِيفَةِ وَهِيَ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ لِمَجِيئِهَا
عَلَى صِيغَةٍ مَمْتَهِي الْجَمْعِ الَّتِي تَوَازَنُ (مَفَاعِلٌ) مِثْلُ (غَوَاشٍ، وَجَوَارٍ،
وَلِيَالٍ) (٢) مِنْ حَيْثُ نَوْعُ التَّنوِينِ وَمَوَاضِعُهُ فِي الْحَالَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ لِلْكَلِمَةِ؛ إِذْ
إِنَّ حُكْمَ هَذِهِ الْأَبْنِيَّةِ أَنَّهَا تُرْفَعُ بِضِمَّةٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْيَاءِ لِلثَّقَلِ، وَتُجَرُّ بِفَتْحَةٍ

(١) ينظر شرح الحريري على متن الملحّة ص ١٤٤، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن
مالك لابن هشام ١/٨١، وكشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للفاكهي
١/٣٢١، ٣٢٢، والتصريح بمضمون التوضيح للشيخ خالد الأزهرى
١/٢٩٣، ٢٩٤، وهمع الهوامع للسيوطي ١/٢٠٩، ٢١٠، وحاشية الصبان على
شرح الأشموني ١/١٤٨، ١٤٩، وشذا العرف في فنّ الصرف للشيخ أحمد
الحملوي ص ١٠٠، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب للهرري
١/٢٧٨-٢٨٤.

(٢) يدخل ضمن تنوين العوض عن الياء أيضاً تنوين مثل أعيم تصغير أعمى، ويُعِيلُ
تصغير يعلى؛ فإنهما ممنوعان من الصرف للوصفية ووزن الفعل نحو أبيض،
ويبيطر، وقد اقتصر على ما أورده الهرري في حاشيته خوف الإطالة، وينظر
التصريح بمضمون التوضيح ١/١٤٥.

مقدّرةً علىّ الياء بدلَ الكسرة للمنع من الصرف^(١)، وتُحذفُ ياؤها التي هي لأمّ الكلمة؛ اعتباراً لغيرِ علةٍ تصرّيفيّةٍ، أو للتخفيفِ، ثمّ تُنوّنُ تنوينَ عَوْضٍ عن يائها المحذوفةِ، لا تنوينَ تمكينٍ كما في (قاضي، وداع، ووالٍ) - كما سبق بيانه -؛ فيقالُ فيها: (هذه جَواري)، و(مررتُ بِجَواري)، ويصبحُ وزنها الصرفيُّ (فَواعٍ) مُقابلِ (مَفاعٍ).



أما في حالةِ النصبِ فإنّ هذه الكلماتِ وما أشبهها تُنصبُ بفتحةٍ ظاهرةٍ علىّ الياءِ، وتبقىّ الياءُ غيرَ مُنَوّنةٍ؛ للمنعِ من الصرفِ؛ وبدلُ ذلك دلالةٌ مؤكّدةٌ علىّ أنّ تنوينها في حالتها الرّفعِ والجَرِّ للتعويضِ عمّا حُذِفَ منها، وأنّه يَخْتَلِفُ عن تنوينِ التمكينِ في نحو (قاضي) الذي يطرُدُ في كلّ حالاتِ الكلمةِ الإعرابيّةِ؛ فيقالُ ههنا: (رأيتُ جَواريَ)؛ بوزن (فَواعِلٍ)^(٢)، قال تعالى: ﴿سَيَرُوا فِيهَا لِيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾^(٣).

(١) إنّما قدرت الفتحة بوصفها علامةً جرّ علىّ الياء لاستئصالها نظراً لنيابتها عن الكسرة الأصليّة الثقيلة التي لا تظهر علىّ الياء للثقل، مع أنّ الفتحة خفيفة في ذاتها بدليل ظهورها علىّ الياء حال النصب، هذا وفي توجيه إعلال هذه الكلمات، وحكمها من حيثُ الصرفِ ومَنعُهُ، وفي علامةٍ إعرابها بناءً علىّ كلّ ذلك خلافاً وأقوالاً للعلماء لا يَسَعُ المقامُ لذكرها ههنا. ينظر التصريح ١/ ١٤٤، ١٤٥، وحاشية الصبان علىّ الأشموني ١/ ٥٢، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب للهرري ١/ ٢٨٢، ٢٨٣.

(٢) ينظر أوضح المسالك لابن هشام ١/ ١٥، والتصريح للأزهري ١/ ١٤٤، وحاشية الصبان علىّ الأشموني ١/ ٥٢، ورفع الحجاب للهرري ١/ ٢٨٢.

(٣) من الآية ١٨ من سورة سبأ.

وبناءً على ما سبق يظهر الفرق واضحاً بين الاسم المنقوص المُنكَّر مثل (قاضي)، وبين الكلمات الممنوعة من الصرف المختومة بالياء المفردة المكسور ما قبلها نحو (جوار) من جهة نوع التنوين، ومواضع وجوده في حالات الكلمة الإعرابية، فضلاً عن العلامة الإعرابية نفسها في حالة الجر^(١)؛ ولذلك انتقد العلامة الهرري الناظم الحريري - رحمهما الله - في بيت النظم موضع الدراسة مُعللاً لصدور هذه الهنت منه بأنه رُبَمَا أَرَادَ إِكْمَالَ الْبَيْتِ، وَأَعْوَزَتْهُ طَبِيعَةُ النَّظْمِ، ثُمَّ قَدَّمَ الْعِلَاجَ الْمُنَاسِبَ لِلْفِطْرَةِ الْمُتَّبِيسَةِ بِقَرِيحَةِ الشَّيْخِ الْمُحَقِّقِ الَّذِي قَضَى حَيَاتَهُ بَيْنَ الْمَتُونِ وَالشُّرُوحِ وَالْحَوَاشِي بِقَوْلِهِ: " ولو قال بدل (خصوصاً) (منصوباً)؛ أي: وكذا نَوْنُهُ إِذَا كَانَ مَنْصُوبًا لَسَلِمَ مِنَ الْإِيهَامِ"^(٢).

والحق أن الهرري كان على صواب في العذر الذي التمسهُ للناظم، وعلل به للمأخذ الذي انتقده لأجله؛ لأن الحريري ما وَقَعَ فِي الْوَهْمِ، وَلَا قَصْدَ الْإِلْبَاسِ، وَأَزْعَمُ أَنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَمْ يُرِدْ سِوَى الْإِخْبَارِ بِحَذْفِ يَاءِ الْمَنْقُوصِ الْمُنكَّرِ فِي حَالَتِي رَفْعِهِ وَجَرِّهِ بِسَبَبِ تَنْوِينِ التَّمَكِينِ الْمَسْتَحَقِّ لَهُ، مَعَ عِلْمِهِ الْيَقِينِيِّ بِبِقَاءِ الْيَاءِ مَعَ التَّنْوِينِ فِي حَالَةِ النَّصْبِ، لَكِنْ رُبَّمَا سَبَقَهُ قَلْمُهُ، أَوْ أَحْوَجَهُ نَظْمُهُ؛ وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُ الْحَرِيرِيِّ نَفْسِهِ فِي شَرْحِهِ مَتَنَ

(١) ينظر التصريح ١/١٤٤، وحاشية الصبان على الأشموني ١/٥٢، ورفع الحجاب للهرري ١/٢٨٢، ٢٨٣.

(٢) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب للهرري ١/٢٨٢.



منظومته: " القسم الثالث: أن يأتي مُنكَرًا كقولك: (قاضي، ووالٍ)؛ فَتُحَدَفُ ياؤه في الرفع والجرُّ ويُقْتَصَرُ فيه على التنوين في آخره كقولك: (هذا قاضي يا فتى)، و(مررت بقاضي عادل)؛ وإنما حُدِفَتْ ياؤه لسكونها وسكون التنوين الذي وجب إلحاقه به عند إفراده، فإذا حلَّ في موضع منصوبٍ تثبَّتْ ياؤه وينونُ كقولك: (ما رأيتُ قاضيًا عادلًا) " (١).



هذا ولم يتعرَّضِ العلامةُ الفاكهيُّ لنقدِ الحريريِّ من هذه الجهة، وإنما شرَّعَ في شرحِ البيتينِ مُبيِّنًا أحكامَ المنقوصِ المنكَّرِ في رفعه وجرِّه - مُتَابِعًا النظمَ - ثُمَّ نَصَبَهُ بقوله: " يعني: أنَّ المنقوصَ إذا كان نَكْرَةً؛ بأن خلا من (أل) والإضافة دخله التنوينُ أي: تنوينُ التمكينِ في حالة رفعه وجره، ووجب حينئذٍ حذفُ يائه لالتقاء الساكنين، وإبقاء ما قبلها مكسورًا؛ لِيُدَلَّ عليها وَأَمَّا نَصْبُهُ فترُدُّ فيه الياءُ، ويُصَبُّ مُنَوَّنًا، نحو: (لم أكن قاضيًا)، ومنه قوله (٢): ﴿إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا﴾ " (٣).

الاختيار والترجيح:

يرى الباحثُ أنَّ الهريريَّ كان مُحِقًّا فيما أخذ به الحريريُّ مستدرِّكًا هذا المأخذَ على الفاكهيِّ، ويحمدُ له الباحثُ مسلكه في تبيين وجه انتقاده، والاحتجاج له، وفي إبداء الرأي حول كيفية إصلاحه؛ لِيَسَلَّمَ منه الناظمُ، مع التسليم بأنَّ الناظمَ لم يهَمْ، ولم يقصدُ إيقاعَ المتلقِّي في لبسٍ، وإنما كان

(١) شرح الحريري على متن ملحّة الإعراب ص ١٤٤.

(٢) من الآية ٣١ من سورة الدخان.

(٣) كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب ١/ ٣٢٢.

مآخذ الفاكهويّ على منظومةِ مُلحّة الإعراب للحريريّ، ومواقفُ الحرريّ منها
جَمْعاً وَدِرَاسَةً


المؤدّي إلى ما وقع فيه هو السهو، أو سبقُ القلم، أو طبيعةُ النظم التي أَلجأته
إلى إكمالِ البيت، وإقامةِ الوزنِ بهذه الطريقة. والله أعلم.

❦❦❦❦❦❦



المسألة الثانية: في الاستثناء بالأفعال

قال الحريري - رحمه الله - في الملحة:

وَإِنْ تَكُنْ مُسْتَثْنِيًّا بِ (مَا عَدَا) وَ (مَا خَلَا) أَوْ (لَيْسَ) فَانْصِبْ أَبَدًا
وقال الهرري - رحمه الله - في حاشيته على شرح الفاكهني للملحة: - "  **ض**
أي (وإن تكن) أيها السائل (مستثنياً ب) لفظة (ما عدا و) لفظة (ما خلا أو) لفظة (ليس فانصب) المستثنى وجوباً بها على أنه مفعولٌ به (أبدا) أي: في جميع أحواله، سواءً كان المستثنى متصلاً أو منقطعاً، وظاهرُ قوله: (أبدا) أنه عامٌّ في المتصلِ والمنقطعِ، وليس كذلك، والصوابُ: خصوصُهُ بالمتَّصلِ؛ لأنَّ المنقطعَ لا تدخلُ عليه هذه الأفعالُ...، ولو قال بدل قوله: (أبدا): فانصب يا فتى؛ لسلم من الاعتراضِ مع تكلمة البيت. اهـ (نزهة) " (١)

فالهرريُّ أخذ على الحريريِّ تقييدَ نصبِ المستثنى بعد أفعالِ الاستثناءِ بقوله: (أبدا)؛ لأنَّ ظاهره الدلالة - من وجهة نظره - على عمومته في جميع أحوالِ المستثنى سواءً كان الاستثناءُ متصلاً أم منقطعاً، والصوابُ خصوصُهُ بالمتصلِ؛ لأنَّ أفعالِ الاستثناءِ لا تُستعملُ في المنقطعِ، ثم بين الهرري أنه من الأفضلِ - في رأيه - أن يُقالَ: (فانصب يا فتى) بدلاً من قوله: (فانصب أبدا).

(١) ينظر متن ملحمة الإعراب للحريري ص ٤٤، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحمة الإعراب للهرري ١١٢/٢.

التحليلُ والمناقشةُ:

من أدوات الاستثناء (خلا)، و(عدا)، وحكم المستثنى بعدهما النصبُ بهما على المفعولية باعتبار أنهما فعلان جامدان فاعلهما ضميرٌ مستترٌ وجوباً عائداً على البعضِ المفهومِ من الكلِّ السابقِ في المستثنى منه قبل أداة الاستثناء؛ فقولنا: (جاءَ القومُ عدا- أو خلا - محمداً) فيه: (خلا) أو (عدا):- فعلٌ ماضٍ جامدٌ متضمَّنٌ معنى الاستثناء، وفاعله مستترٌ وجوباً تقديره هو عائداً على البعضِ المفهومِ من الكلِّ السابقِ، و(محمداً):- هو المستثنى، وهو مفعولٌ به منصوبٌ بالفعل الدالُّ على الاستثناء، والتقدير:- (جاءَ القومُ عدا - أو خلا - بعضهم محمداً)، أي: جاوزَ بعضهم محمداً^(١)، وإنما وجب إضمارُ الفاعلِ في هذا الموضع - بعد خلا و عدا -



(١) هذا هو المشهورُ عن أكثر البصريين في مرجع الضمير، وقيلَ فيه بُعْدٌ من جهة إطلاقِ البعضِ على الكلِّ إلا واحداً، وقيلَ يعود على الوصفِ المفهومِ من الفعل السابق؛ فإن قيل: (جاؤوا عدا محمداً)، و(أكرمتهم عدا محمداً) فتقديره: عدا هو أي: (جاوزَ الجائي، أو المُكْرَمُ محمداً)، وقيل الضميرُ يعودُ على المصدرِ المأخوذِ من الكلامِ السابقِ؛ فإن قيل: (قام القومُ عدا محمداً) فتقديره: (جاوز هو - أي - قيامهم محمداً)، وقيل: إنهما فعلان لا فاعل لهما في باب الاستثناء خاصةً، والباحث لا يتفق مع هذا القول؛ لما فيه من بُعدٍ وتكلفٍ، ولأنه لا دليل عليه، ويؤدِّي إلى عدم النظر، و يترجَّحُ عندي عودُ الضميرِ على الوصفِ المفهومِ من الكلامِ السابقِ؛ لوضوحه وسلامته من الاعتراض، ينظر الكتاب ٣٤٩/٢، والمقتضب ٤/٤٢٦، ٤٢٧، وابن يعيش ٢/٤٨-٥١، والرضي ٢/٨٩، واللمحة في شرح الملحَة لابن الصائغ ت/ د. إبراهيم الصاعدي ١/٤٧٠، ٤٧١، ومغني اللبيب لابن هشام ١/١١١، وشرح اللمحة البدرية له ٢/٢٣١، وهمع الهوامع للسيوطي ٢/٢٨١، وكشف النقاب للفاكهي ٢/٤٣٣، وحاشية الصبان على الأشموني ٢/٢٤٠، والنحو العربي للدكتور إبراهيم بركات ٣/٢٣١، ونزهة الألباب وبشرة

؛ حتى يباشر العاملُ المفعولَ به الذي هو المستثنى؛ فتتفق صورة الجملة هنا مع صورة جملة الاستثناء بـ(إلا) وهي أم باب الاستثناء، وأداته الرئيسة نحو: (جاء القومُ إلا محمداً)، وحكم المستثنى بعدها وجوبُ النصبِ إذا كان الكلامُ تامّاً بذكرِ المستثنى منه، مُوجباً بخُلُوه من النفي، أو شبهه من النهي والاستفهام، سواءً كان الاستثناء مُتصلاً وهو الأسلوبُ الذي يكونُ فيه المستثنى بعضاً من المستثنى منه أو داخلاً تحت جنسه نحوَ المثالِ السابق، أم مُنقَطِعاً بأن لم يكن المستثنى بعضاً من المستثنى منه أو داخلاً تحت جنسه، مثالُ الأول: (قامَ أبناؤك إلا ابنَ عمِّك)، ومثالُ الثاني: (قام القومُ إلا حمّاراً) (١).



هذا ويجوزُ جرُّ المستثنى بعدَ (خلا) و (عدا) على أنهما حرفا جرٍّ يفيدان معنى الاستثناء أيضاً؛ فيقال: (قامَ القومُ خلا - او عدا - محمداً) (٢). ويتأكدُ نصبُ المستثنى على المفعولية بعدَ (خلا و عدا) مسبوقين بـ (ما)، نحو: (قامَ القومُ ما عدا -- أو ما خلا -- محمداً)؛ لِتَعْيِنِ فِعْلِيَّتَهُمَا بعد

الأحباب في فك وحل مباني ومعاني ملحّة الإعراب للهرري ١٩٧، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب له ١١٢/٢، ١١٥.

(١) ينظر شرح الحريري ملحّة الإعراب ص٤٠، واللمحة في شرح الملحّة ١/٤٥٩، وهمع الهوامع ٢/٢٤٨-٢٥٠، وكشف النقاب للفاكهي ٢/٤٢٥، ٤٢٦، ورفع الحجاب للهرري ٢/٩٣-٩٧.

(٢) ينظر شرح الحريري على الملحّة ص٤١، والرضي ٢/٨٨، واللمحة في شرح الملحّة ١/٤٦٩، ومغني اللبيب ١/١١٨، ١٢٥، وهمع الهوامع ٢/٢٧٨، وكشف النقاب للفاكهي ٢/٤٣٤.

(ما)؛ لأنها مصدريةٌ في هذا الموضع، و(ما) المصدريةُ لا يليها حرفُ جرٍّ (١).

وَجَوَّزَ بَعْضُ النَّحَاةِ جَرَ الْمَسْتَثْنَى بَعْدَ (مَا خَلَا وَمَا عَدَا)؛ عَلَى أَنْ (خَلَا وَعَدَا) حَرْفَا جَرٍّ أَيْضًا وَ(مَا) قَبْلَهُمَا زَائِدَةٌ، وَذَهَبَ أَغْلَبُ النَّحَاةِ إِلَى أَنَّ هَذَا التَّجْوِيزَ شَاذٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يُعْهَدْ فِي الْإِسْتِعْمَالِ الْعَرَبِيِّ، زِيَادَةَ (مَا) قَبْلَ حَرْفِ الْجَرِّ، وَإِنَّمَا الْمَعْهُودُ زِيَادَتُهَا بَعْدَهُ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيمَا رَحِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن تَأْتِي سَاعَةٌ مِّنَ السَّاعَةِ لَنُصِيبَنَّكُمْ فَتَرْجَمُكُمْ بِلُحُوبِكُمْ وَلِئِنَّكُمْ لَفِي قَوْلِ اللَّهِ بِخَالٍ فَخِيفٌ﴾، فَضْلًا عَنِ عَدَمِ سَمَاعِ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِهِمْ سَمَاعًا يُوَدِّي إِلَى الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَصَحَّةِ الْقِيَاسِ عَلَيْهِ (٢)، وَالْبَاحِثُ يَتَّفِقُ مَعَ رَأْيِ الْأَغْلَبِيَّةِ فِي هَذِهِ الْجَزْئِيَّةِ.

ومن أدوات الاستثناء (ليس) و (لا يكون) - مضارع (كان) المنفي
بـ(لا) دون غيرها من أدوات النفي -، وهما فعلاَن يعملان عمل (كان)

(١) ينظر الكتاب ٢/ ٣٥٠، والمقتضب ٤/ ٤٢٧، وشرح الحريري على الملححة ص٤١، وابن يعيش ٢/ ٤٨-٤٩، والرضي ٢/ ٨٩، ٩٠، والملححة في شرح الملححة لابن الصائغ ت/ د. إبراهيم الصاعدي ١/ ٤٧٠، ومغني اللبيب لابن هشام ١/ ١١٨، ١٢٥، وهمع الهوامع للسيوطي ٢/ ٢٨١، وكشف النقاب للفاكهي ٢/ ٤٣٣، وحاشية الصبان على الأشموني ٢/ ٢٤٢، والنحو العربي للدكتور إبراهيم بركات ٣/ ٢٣١، ونزهة الألباب وبشرة الأحياب في فك وحل مباني ومعاني ملححة الإعراب للهريري ١٩٧، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب له ١١٣، ١١٢/٢.

(٢) ممن جوز ذلك أبو عمر الجرمي، والكسائي، والفارسي، وابن جني. ينظر مغني اللبيب ١/ ١١٨، وهمع الهوامع ٢/ ٢٨٢، وكشف النقاب ٢/ ٤٣٣، ونزهة الألباب للهريري ص١٩٧.

الناقصة، ويفيدان معنى الاستثناء؛ وينصب المستثنى بعدهما وجوباً على أنه خبرهما، أمّا اسمهما فهو ضميرٌ واجب الاستتار يعود إلى البعض المفهوم من الكلّ السابق مثل فاعل (ما خلا، وما عدا) السابقين، نحو: (جاؤوا ليس أحمد)، و(قاموا لا يكون زيداً)؛ والتقدير: (جاؤوا ليس هو أي: بعض الجائين أحمد)، و(قاموا لا يكون هو أي: بعض القائمين زيداً)^(١).



وبناء على ما سبق فإنّ (ما خلا، وما عدا، وليس، ولا يكون) أفعالٌ تُستعملُ في الاستثناء، وينصبُ المُستثنى بعدها جميعاً، وجوباً مع (ليس، ولا يكون)، وعلى رأي الأغلبية الراجح مع (ما خلا، وما عدا)، وهذا الحكم هو الذي نصّ عليه الناظم الحريريُّ - رحمه الله تعالى - في بيته السابق من (ملحة الإعراب):

وَإِنْ تَكُنْ مُسْتَثْنِيًّا بِ (مَا عَدَا) وَ (مَا خَلَا) أَوْ (لَيْسَ) فَانصِبْ
غير أنه لم يذكر من أدوات الاستثناء (لا يكون).

(١) ينظر الكتاب ٢/٣٤٧، ٣٤٨، والمقتضب ٤/٤٢٨، وشرح الحريري على الملحة ص٤١، وابن يعيش ٢/٤٨-٥١، والرضي ٢/٩٠، والملحة في شرح الملحة لابن الصائغ ت/ د. إبراهيم الصاعدي ١/٤٧٠، ومغني اللبيب لابن هشام ١/٢٢٧، وجمع الهوامع للسيوطي ٢/٢٨٤، وكشف النقاب للفاكهي ٢/٤٣٤، وحاشية الصبان على الأشموني ٢/٢٣٩، والنحو العربي ٣/٢٣٦، ونزهة الألباب وبشرة الأحباب في فك وحل مباني ومعاني ملحة الإعراب للهريري ١٩٧، ١٩٨، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب له ٢/١١٢، ١١٤، ١١٥.

وقد أخذَ عليه العلامةُ الهَرِيرِيُّ - في نصِّه من حاشيته على شرح الفاكهِيِّ للمُلْحَةِ الذي نقلته عنه في بداية المسألة، والمنقول في هذه الحاشية بنصِّه من شرح الهَرِيرِيِّ نفسه للمُلْحَةِ المُسَمَّي "نزهة الألباب وبشرة الأحباب" - (١) أخذَ عليه تقييدَ النصبِ بقوله (أبدا) من جهة أنَّ عمومَ اللفظِ وإطلاقه يوقَعُ في لبسٍ دخولِ الاستثناءِ كافَّةً تحتَ هذا الحكم، سواءً كانَ متصلًا أم منقطعًا، والحق والصوابُ خلافُ ذلك؛ لأنَّ هذا الحكم خاصٌّ بالمتَّصِلِ؛ لأنَّ أفعالَ الاستثناءِ لا تقعُ في المنقطع (٢).

قال الرضي عن أفعال الاستثناء - ما خلا وما عدا وليس ولا يكون -:
"ولم تستعمل هذه الأفعال في الاستثناء المُفْرَغِ" (٣)
ثم قال عن (ليس) بالذات: "ولا تستعمل هذه الكلمة إلا في الاستثناء المتصل، بخلاف (غير)؛ فإنها تستعمل في المنقطع" (٤).

(١) ينظر ص ١٩٧ من نزهة الألباب وبشرة الأحباب للهَرِيرِيِّ نفسه.

(٢) ينظر الرضي ٢ / ٩١،٩٠، واللمحة في شرح الملحَة ١ / ٤٧٠، وارتشاف الضرب من لسان العرب ص ١٤٩٨، وحاشية الصبان على الأشموني ٢ / ٢٣٩، ونزهة الألباب وبشرة الأحباب للهَرِيرِيِّ ص ١٩٧، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب له ٢ / ١١٢، والنحو العربي ٣ / ٢٣١، ٢٣٦.

(٣) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢ / ٩٠.

(٤) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ٢ / ٩١.

وتبعه (أبو حيان) إلى مثل ذلك بقوله: - رحمه الله -: " والحرفُ والاسمُ الذي يُسْتثنى به يكون في الاستثناء المتصل، والمنقطع، لو قلت: (ما في الدارِ أحدٌ خلا حماراً) لم يَجُزْ" (١).

يشير بنصّه على حرف الاستثناء واسمه، وتمثيلاً لغير الجائزِ بـ(خلا) الناصبة للمستثنى المنقطع بعدها إلى أن الاستثناء بالأفعال لا يكون في المنقطع.

وقال الصَّبَّانُ في حاشيته على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: " والاستثناء بما ذُكِرَ لا يكون إلا مع التمام والاتصال " (٢).

أي أن استعمال هذه الأفعال -المتقدِّم ذكرها- في الاستثناء لا يوجد إلا إذا كان الأسلوب تاماً بذكر المستثنى منه، وكان الاستثناء متصلاً غير منقطع.

ويخرج بذلك الاستثناء المُفَرَّغُ الخالي من المستثنى منه - كما نصَّ على ذلك المحقق الرضي - مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾، ونحو: (ما قام إلا زيد)، و(ما رأيت إلا عمراً)، و(ما مررت إلا بكرة)؛ فلا يتأتى فيه الاستثناء بالأفعال المستعملة في هذا الباب.

ويرى الباحث أن ذلك بدهيٌّ للتعارض بين العوامل الطالبة للمستثنى إذا استُثني بالأفعال في هذا الأسلوب؛ لأنَّ حكمَ المستثنى في الاستثناء المُفَرَّغِ

(١) ارتشاف الضرب من لسان العرب ص ١٤٩٨.

(٢) حاشية الصبان على الأشموني ٢/ ٢٣٩.

أَنْ يُعْرَبَ بِحَسَبِ مَوْقِعِهِ مِنَ الْجُمْلَةِ، وَتَوَثَّرَ فِيهِ الْعَوَامِلُ الَّتِي قَبْلَ أَدَاةِ
الِاسْتِثْنَاءِ، وَتَسَلَّطَ عَلَيْهِ؛ فَيُعْرَبُ خَبَرَ الْمَبْتَدَأِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَفَاعِلًا فِي
الْمِثَالِ الْأَوَّلِ بَعْدَهَا، وَمَفْعُولًا بِهِ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي، وَمَجْرُورًا بِالْبَاءِ الْمُتَعَلِّقَةِ
بـ(مررت) فِي الثَّلَاثِ، فِي حِينِ أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمَسْتَثْنَى إِذَا كَانَتْ الْأَدَاةُ فِعْلًا
هُوَ الْفِعْلُ نَفْسُهُ، وَحُكْمُهُ النَّصْبُ وَجُوبًا، فَضْلًا عَنْ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمَسْتَكِنَ فِي
هَذَا الْفِعْلِ لَهُ ارْتِبَاطٌ مَعْنَوِيٌّ وَعَوْدٌ إِلَى الْمَسْتَثْنَى مِنْهُ عَلَى اخْتِلَافِ التَّقْدِيرَاتِ
فِي مَرَجِعِ هَذَا الضَّمِيرِ - كَمَا مَرَّ بَيَانُهُ -، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ الْأَسْلُوبَ النَّاقِصَ فِي
الِاسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَغِ لَا يَكُونُ إِلَّا غَيْرَ مَوْجِبٍ، وَالنَّفْيُ فِي الْاسْتِثْنَاءِ بـ(ليس ولا
يكون) مَأْخُودٌ مِنْ فِعْلِ الْاسْتِثْنَاءِ نَفْسِهِ مِمَّا يُوَدِّي إِلَى تَنَاقُضٍ آخَرَ؛ وَبِنَاءٍ عَلَى
ذَلِكَ لَمْ يَجْزُ نَحْوُ: (مَا قَامَ مَا عَدَا زَيْدًا)، وَ(لَمْ يَجْعَى لَيْسَ عَمْرًا)، وَ(لَا
تُصَاحِبُ لَا يَكُونُ بَكْرًا).



وَلَا يُسْتَثْنَى بِالْأَفْعَالِ أَيْضًا إِذَا كَانَ الْاسْتِثْنَاءُ مَنْقَطِعًا؛ فَلَا يَجُوزُ نَحْوُ:
(قَامَ الْقَوْمُ مَا خَلَا حَمَارًا)، وَ(نَجَحَ أَبْنَاؤُكَ لَيْسَ أَحَاكَ)، - كَمَا قَرَّرَهُ أَبُو حَيَّانَ
وَتَبِعَهُ الْعُلَمَاءُ وَالْمُحَقِّقُونَ -، وَعَلِلَ لِذَلِكَ الْمُحَقِّقُ الْهَرِيرِيُّ بَعْدَ السَّمَاعِ
(^١)، وَالْبَاحِثُ يَتَّفَقُ مَعَ ذَلِكَ، وَيُرَى أَنَّ سَبَبَ امْتِنَاعِهِ أَيْضًا وَجُودُ صِلَةٍ
مَعْنَوِيَّةٍ وَعَوْدٍ لِلضَّمِيرِ الْمَسْتَثْنَى فِي فِعْلِ الْاسْتِثْنَاءِ إِلَى مَفْهُومٍ مِنَ الْمَسْتَثْنَى مِنْهُ،
وَالْمَسْتَثْنَى فِي الْاسْتِثْنَاءِ الْمَنْقَطِعِ لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِالْمَسْتَثْنَى مِنْهُ؛ إِذْ هُوَ لَيْسَ مِنْ

(^١) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب
للهريري ١١٦/٢.

جنسِه أصلاً، أو ليس داخلاً في بعضه المندرج تحت هذا الجنس، وذلك في الأمور الحسية والمعنوية على حدٍ سواءٍ.

وبناءً على ما سبق كان اعتراضُ الهرريِّ على الحريريِّ؛ حيث إنَّ قوله (أبدا) بعد تقرير حكم النصب للمستثنى إذا كانت الأداة فعلاً يوهمُ اطرادَ هذا الحكم في الاستثناء المتصل والمنقطع جميعاً، والصوابُ خلاف ذلك؛ لأنَّه لا يُسْتثنى بالأفعال إذا كان الاستثناء منقطعاً، ورأى الهرريُّ أنَّه لو استبدلَ الناظمُ عبارة (فانصبْ يا فتى) بجملته (فانصبْ أبدا) لَسَلِمَ من الاعتراضِ (١).

ويرى الباحثُ أنَّ الدافعَ لاعتراضِ الهرريِّ على الحريريِّ -فضلاً عن دلالة ظاهر اللفظ في تأييد حكم النصب للمستثنى بأفعال الاستثناء- هو تناولُ الحريريِّ حكمَ المستثنى بفعل الاستثناء بعد حديثه عن أحكام المستثنى بـ(إلا)، وتعرُّضِ الفاكهيِّ الشارح، والهرريِّ في حاشيته على شرح الفاكهيِّ لأحكام المستثنى بـ(إلا) سواءً كان الأسلوبُ تاماً أم ناقصاً، وسواءً كان الاستثناء متصلاً أم منقطعاً.

الاختيار والترجيح:

والباحثُ لا يتفقُ مع العلامة الهرري في اعتراضه على الناظم - وإن كنتُ متفقاً مع أصل الحكم في المسألة، وهو امتناعُ الاستثناء بالأفعال في الاستثناء المُفْرَغِ، والاستثناء المنقطع - ويترجَّحُ لدى الباحثِ أنَّ تأييدَ

(١) نزهة الألباب وبشرة الأحاب في حل وفك مباني ومعاني ملحمة الإعراب للهرري ١٩٧، ورفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب ١١٢/٢.



الحكم بنصب المستثنى بعد فعل الاستثناء لا يُفهم منه التعميم في الاستثناء المتصل والمنقطع، وجواز الاستثناء بالأفعال إذا كان الاستثناء منقطعاً، وإدخال المنعدي سماعاً، الممتنع قياساً في الحكم المبيّن في النظم، وأرى أنّ مراد الناظم مجرد بيان وجوب نصب المستثنى بعد فعل الاستثناء واطراد ذلك لما يلي:

أولاً: أن الاستثناء بالأفعال في الاستثناء المنقطع والمفرغ منعدم سماعاً ممتنع قياساً - كما تقرر عند مناقشة المسألة - وما أظنه خافياً على العلماء وكبار الأدباء المتقدمين كالحريزي؛ فتصرف الأحكام سواء كانت مطلقة أم مقيّدة، عامّة أم خاصّة إلى ما هو موجود بالفعل، ولا يتبادر إلى الذهن أو يتصور إدخال المعدوم، نعم قد يُنبه بعض المصنّفين ابتداءً إلى انعدام بعض صور القسمة وعدم دخولها في الحكم - كما نبّه هنا أبو حيان وغيره إلى عدم الاستثناء بالأفعال في الاستثناء المفرغ والمنقطع - لكن مع التنبيه وعدمه تصرف الأحكام إلى الموجود حقيقةً، ولا يفهم من إطلاقها أو تعميمها إدخال المعدوم.

ثانياً: أنّ الحريزي لم يتعرض مطلقاً في هذا الباب لأحكام الاستثناء المنقطع سواء في نظم الملحّة أم في شرحه هو نفسه عليها، وانصب حديثه كلّهُ نظماً ونثراً عن الاستثناء المتصل^(١)، غير أنّه استعمل في شرحه على منظومته مصطلح (الاستثناء المنقطع) قاصداً به (الاستثناء المفرغ)؛ حيث

(١) ينظر شرح الحريزي على متن ملحّة الإعراب ص ٣٩-٤١.

قال - رحمه الله -: "ولا يخلو حال الكلام قبل أن ينطق المتكلم بـ(إلا) من قسمين: أحدهما: أن يكون منقطعاً، والثاني: أن يكون تاماً، فإن كان منقطعاً مرتباً بما بعد (إلا) لم تعمل (إلا) شيئاً من الإعراب، بل يكون إعراب ما بعدها كإعرابه لو لم تُذكر، وذلك كقولك: (ما قام إلا زيد)، و(ما ضربت إلا زيداً)، و(ما مررت إلا بزيد)؛ ف(إلا) ههنا أفادت إثبات القيام لزيد، وإيقاع الضرب به، وحصول المرور به، من غير أن أحدثت إعراباً.... ويُسمى هذا القسم الفعل المُفْرَع لما بعد (إلا)، وأما إذا كان ما قبل (إلا) كلاماً تاماً؛ فلا يخلو من قسمين: أحدهما: أن يكون مُوجِباً، والثاني: أن يكون غير مُوجِب" (١).



فكلامه جميعه في المتصل، وقصد بالمنقطع المُفْرَع الناقص، وقابل بينه وبين التام ههنا، ونهَج هذا النهج في الباب كُله شرحاً واستشهاداً وتمثيلاً، مع (إلا)، ومع غيرها من سائر أدوات الاستثناء.

وأرى أنه لا يرد على قول الحريري في حكم المستثنى بفعل الاستثناء: (فانصب أبداً)، لا يرد عليه تجويز من جوز جرّ المستثنى بعد (ما خلا، وما عدا) بعدهما حرفي جرّ، وعدّ (ما) قبلهما زائدة؛ لما سبق من أنه رأي شاذ في القياس والسمع فلا يلزم غير القائل به، فضلاً عن طبيعة الجانب التعليمي في منظومة ملحّة الإعراب، وتركيزها على القواعد الغالبة المُطَرِّدة، والآراء الراجحة المشتهرة، إضافة إلى أن الحكم الجامع للمستثنى بعد الأفعال

(١) شرح الحريري على متن ملحّة الإعراب ص ٤٠.

المجموعة في بيت الحريّ - موضع الدراسة - وهي: (ما خلا، وما عدا، وليس) هو النصبُ قطعاً وأبداً كما قال الناظم رحمه الله تعالى.

هذا ولم يذكر العلامة الفاكهيّ في شرحه للملحة الاعتراض الذي ذكره
الهرريّ في حاشيته رحمه الله تعالى. على الشرح، بيد أنه نبّه في ختام حديثه
عن كافة أحكام المستثنى بعد (خلا وعدا وحاشا وليس ولا يكون) نبّه على
أن الاستثناء بالفعل لا يكون في الاستثناء المنقطع بقوله: " قال (أبو حيان):
والأفعال التي يُستثنى بها لا تقع في المنقطع، لا يُقال: (ما في الدار أحدٌ خلا
جماراً)" (1)

وما أحسبه يقصد الاعتراض على قول الحريّ: (فانصب أبدا) عن
طريق الإيماء، وهو الاعتراض الذي لحظه الهرريّ وصرّح به؛ بدليل تأخير
هذا التنبيه بعد شرح ألفاظ النصب وأمثله، واستدراكه على الناظم بذكر
لفظ (لا يكون) الذي لم يُذكر في النظم، ثم إشارته إلى أحكام خلا وعدا
وحاشا بوصفهنّ حروف جرّ، فضلاً عن أن أسلوب الفاكهيّ الغالب في
الاعتراض هو التصريح كما مرّ في المباحث والمسائل السابقة، وإن أراد -
رحمه الله - الاعتراض تلميحاً تكن هذه المسألة من المآخذ المتفق عليها
بين الفاكهيّ والهرريّ، والله تعالى أعلى وأعلم.

✽✽✽✽✽

(1) كشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب، تحقيق أ.د/ عبد المقصود محمد عبد
المقصود ٢/ ٤٣٤.

المسألة الثالثة: في حذف النون في الأفعال الخمسة

قال الحريري - رحمه الله - في الملحّة:

وَالجَزْمُ فِي الخَمْسَةِ مِثْلُ النَّصْبِ فَاقْتَعِ بِإِيجَازِي وَقُلْ لِي حَسْبِي (١)
وقال الهري في حاشيته على شرح الفاكهي للملحة: " يعني: أن
الأفعال الخمسة السابقة جزمها بحذف النون نيابةً عن السكون، (مثل
النصب) أي: كما أن نصبها بحذفها نيابةً عن الفتحة؛ كقوله تعالى: {فإن لم
تفعلوا}، وقوله: {وإن يفرقا}، {ولا تخافي ولا تحزني}، وظاهر قوله:
(مثل النصب) أن الجزم محمولٌ على النصب، وليس كذلك، بل النصبُ
محمولٌ على الجزم في علامته " (٢).

حيث يأخذ الهريُّ على الحريري أن ظاهر كلامه يدلُّ على حملِ جزم
هذه الأفعالِ على نصبها في علامة كلِّ أي: حذف النون، وليس الأمر كذلك،
بل العكس هو الصحيح؛ إذ النصبُ هو المحمولُ على الجزم في العلامة.

التحليل والمناقشة:

الأفعال الخمسة أو الأمثلة الخمسة: هي كلُّ فعلٍ مضارعٍ اتصل به
ألفُ الاثنين نحو (تفعلان، ويفعلان)، أو واو الجماعة نحو (تفعلون،
يفعلون)، أو ياء المؤنثة المخاطبة نحو (تفعلن)، وسميت بذلك لأنها
ليست أفعالاً بأعيانها، وإنما هي أمثلةٌ يكتفى بها عن كلِّ فعلٍ كان بمنزلتها.

(١) ملحّة الإعراب للحريري ص ٨٢.

(٢) رفع الحجاب عن مخيمات معاني كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب
للهرري ٢/٤٩٥، ٤٩٦.

وَتُعْرَبُ هَذِهِ الْخَمْسَةُ رَفْعًا بِثَبُوتِ النُّونِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، نَحْوَ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١)،
وَجَزْمًا وَنَصْبًا بِحَذْفِ النُّونِ نِيَابَةً عَنِ السُّكُونِ وَالْفَتْحَةِ تَوَالِيًّا (٢)، وَقَدْ
اجْتَمَعَ الْجَزْمُ وَالنَّصْبُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا
النَّارَ﴾ (٣).



وَيَلَاحُظُ مِنْ اتِّفَاقِ النَّصْبِ وَالْجَزْمِ فِي الْعَلَامَةِ أَنَّ أَحَدَهُمَا مَحْمُولٌ
عَلَى الْآخَرِ، وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي النِّظْمِ يَدُلُّ عَلَى حَمْلِ الْجَزْمِ عَلَى
النَّصْبِ، وَهُوَ مَا انْتَقَدَهُ الْمُحَقِّقُ الْهَرَرِيُّ بِقَوْلِهِ: "وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ النَّصْبُ
مَحْمُولٌ عَلَى الْجَزْمِ فِي عِلْمِهِ"

وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْهَرَرِيُّ هُوَ مَذْهَبُ النُّحَاةِ وَالْمُحَقِّقِينَ أَغْلِبَهُمْ مِنْ
الْقَدَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ؛ حَيْثُ حُمِلَ النَّصْبُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى الْجَزْمِ فِي الْعَلَامَةِ
وَهِيَ حَذْفُ النُّونِ كَمَا حُمِلَ النَّصْبُ عَلَى الْجَرِّ فِي الْعَلَامَةِ وَهِيَ الْيَاءُ فِي بَابِ
الْمُشْنَى، وَجَمْعِ الْمُدَّكَّرِ السَّالِمِ، وَهِيَ الْكَسْرَةُ فِي بَابِ الْمَجْمُوعِ بِالْفِ وَتَاءِ
مَزِيدَتَيْنِ فِي الْأَسْمَاءِ؛ لِأَنَّ الْجَزْمَ فِي الْأَفْعَالِ نَظِيرُ الْجَرِّ فِي الْأَسْمَاءِ مِنْ جِهَةِ
الِاخْتِصَاصِ؛ فَكَمَا حُمِلَ النَّصْبُ - فِي الْعَلَامَةِ - عَلَى الْجَرِّ فِي الْأَبْوَابِ

(١) سورة البقرة. آية ٣.

(٢) ينظر شرح الملحّة للحريري ص ٧٢، ٧٠، والرضي ٤/٢٣، والتصريح ١/٢٨٠،
وكشف النقاب شرح ملحّة الإعراب للفاكهي ٢/٥٧٤، ٥٧٥، ٥٨١، ورفع
الحجاب للهرري ٢/٤٧٢-٤٩٦.

(٣) من الآية ٢٤ من سورة البقرة.

المذكورة في الأسماء، حُمِلَ النَّصْبُ - في العلامة أيضاً - على الجزم في هذا الباب في الأفعال بموجب عِلَّةِ الحَمَلِ على النظر؛ لأنَّ الجزم في اختصاصه بالأفعال يُقَابِلُ الجَرَّ في اختصاصه بالأسماء، والدليل على أنَّه حُمِلَ النَّصْبُ على الجَرِّ في الأسماء وليس العكس - بِحَمَلِ الجَرِّ على النَّصْبِ - استعمالُ علامةِ الجَرِّ الأصلية الكسرة في نصبِ جمعِ المؤنَّثِ السالمِ نيابةً عن علامةِ النَّصْبِ الأصلية المفتحة نحو قوله تعالى: ﴿خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ﴾ (١)، واستعمالُ علامةِ الجَرِّ النائية - أعني الياء - في نصبِ المُشْتَبِهِ وجمعِ المُذَكَّرِ السالمِ نيابةً عن المفتحة أيضاً نحو قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَرِنَا اللَّذِينَ أَضَلَّانَا﴾ (٢)، وقوله سبحانه: ﴿وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٣)؛ فإذا ثبتَ حَمَلُ النَّصْبِ على الجَرِّ في العلامة فيما ذُكِرَ في الأسماء ظهرَ حَمَلُ النَّصْبِ على الجزمِ في العلامة النائية وهي حذفُ النونِ في باب الأمثلة الخمسة في الأفعال (٤).



(١) من الآية ٤٤ من سورة العنكبوت.

(٢) من الآية ٢٩ من سورة فُصِّلَتْ.

(٣) من الآية ١٣٤ من سورة آل عمران.

(٤) ينظر كتاب سيبويه ١/١٩، ٢٠، والمقتضب للمبرد ٤/٨٢، ٨٣، وعلل النحو لابن الوراق ص ٢٠١، وأسرار العربية للأبباري ص ٢٣١، ٢٣٢، وابن يعيش ٤/٢١٣، والرضي ٤/٢٣، ٢٤، واللمحة في شرح المُلْحَاحِ لابن الصائغ ٢/٨٦٣، وتوضيح المقاصد للمراي ١/٣٤٦، وشرح قطر الندى لابن هشام ص ٥٤، ٥٥، والتصريح ١/٢٢٩، ٢٨٠، وهمع الهوامع ١/٢٠٠، ومجيب النداء في شرح قطر الندى ص ٩٧-٩٩، وحاشية الصبان ١/١٤٦، والعلل النحوية في كتاب سيبويه

قال سيبويه - رحمه الله - : " ووافق النصبُ الجزمَ في الحذف كما وافق النصبُ الجرَّ في الأسماء؛ لأن الجزم في الأفعال نظير الجر في الأسماء، والأسماء ليس لها في الجزم نصيبٌ كما أنه ليس للفعل في الجر نصيب. وذلك قولك: هما يَفْعَلَانِ، ولم يَفْعَلَا، ولن يَفْعَلَا" (١).



وقال أبو البركات الأنباري - رحمه الله - : " والنصب فيها محمولٌ على الجزم؛ لأن الجزمَ في الأفعالِ نظيرُ الجرِّ في الأسماء، وكما أنَّ النصبَ في التثنية والجمعِ محمولٌ على الجرِّ فكذلك النصبُ - ههنا - محمولٌ على الجزم" (٢).

وقال أيضاً عن حمل النصبِ على الجرِّ في الأسماء: " فإن قيل: هل النصبُ محمولٌ على الجرِّ، أو الجرُّ محمولٌ على النصبِ؟ قيل: النصبُ محمولٌ على الجرِّ؛ لأنَّ دلالةَ الياءِ على الجرِّ أشبهُ من دلالتها على النصبِ؛

للدكتور أسعد خلف العوادي ص ١٠٩، ١١٠، والعلل النحوية في شروح الألفية إلى نهاية القرن الثامن للدكتور حميد الفتلي ص ٩١. أما مخالفو الجمهور فذهبوا مذاهبَ شتى في علامة إعرابِ هذه الأمثلة ابتداءً وحرفِ إعرابها، يجمعها أنها ليست معربةً بالنون؛ فمنهم من ذهب إلى إعرابها بحركات مقدرة على الألف والواو والياء أو قبلها والنون دليلٌ عليها، وقيل هي معربةٌ ولا حرفَ إعرابٍ لها، وقيل غير ذلك، ولا يتسع المقام، ولا تدعو الحاجة ههنا لاستعراضِ هذه الآراء؛ لخروجها عن موضوع المسألة، فضلاً عن اتباعِ الناظمِ الحريري وشارحه الفاكهيين، والمحققِ الهرريِّ مذهبَ الجمهور، ويمكن مراجعة هذه الأقوال في أسرار العربية ص ٢٣١، وهمع الهوامع ١/ ٢٠٠، وشرح الأشموني بحاشية الصبان ١/ ١٤٦.

(١) كتاب سيبويه ١/ ١٩

(٢) أسرار العربية لأبي البركات الأنباري ص ٢٣١

لأن الياء من جنس الكسرة، والكسرة في الأصل تدلُّ على الجرِّ فكذلك ما أشبهها" (١)

ومِمَّا يَدُلُّ على أَنَّ النصبَ في بابِ الأفعالِ الخمسةِ محمولٌ على الجزمِ لا العكس، أَنَّ كليهما علامتهُ حذفُ النونِ، والحذفُ أَلْيَقُ بالجزمِ؛ لأنَّ علامتهُ الأصليةُ السكونُ، وهو حذفُ حَرَكَتِهِ، وينوبُ عن هذه العلامةِ حذفُ حرفِ كالنونِ في بابِ الأفعالِ الخمسةِ، وحرفِ العِلَّةِ في بابِ المضارعِ المُعتَلِّ الآخِرِ، مثلَ: (لم يَسعَ، ولم يَغزُ، ولم يَرَمِ)؛ فلمَّا كان نصبُ الأفعالِ الخمسةِ وجزؤها بحذفِ النونِ دلَّ ذلك على أَنَّ النصبَ فيها محمولٌ على الجزمِ في علامةٍ كُلِّ منهما (٢)

وقد تابع شيخنا الهريُّ أغلبَ النحاةِ والشُّراحِ والمُحقِّقينَ فكان انتقادهُ للناظمِ الذي تدلُّ عبارتهُ في النظمِ على أَنَّ الجزمَ في بابِ الأفعالِ الخمسةِ تالٍ للنصبِ، ومحمولٌ عليه، وهو من المآخذِ التي استدرَكها الهريُّ على الفاكهيِّ في شرحه (مُلحَّةُ الإعرابِ) للحريِّ - رحمهم الله جميعاً -؛ حيثُ إنَّ الفاكهيِّ في الشرحِ تابعَ الناظمِ وشرعَ في شرحِ بيتهِ موضِّحاً ما فيه من قواعدٍ دونَ ذِكْرِ للمآخذِ الذي لحظَهُ الهريُّ فقال بعدَ ذِكْرِ بيتِ النظمِ السابقِ: "يعني أَنَّ الأمثلةَ الخمسةَ السابقةَ جزؤها بحذفِ النونِ نيابةً عن السكونِ كَنصَبِها نحو: {فإن لم تفعلوا} (٣)، ﴿وَإِنْ

(١) أسرار العربية لأبي البركات الأنباري ص ٦٣.

(٢) ينظرُ توضيح المقاصد والمسالك للمُراديِّ ٣٤٦/١، وحاشية الصبان على الأشمونيِّ ١٤٦/١.

(٣) من الآية ٢٤ من سورة البقرة

يَتَفَرَّقًا^(١)، ﴿وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي﴾^(٢)، والإيجازُ: هو الاختصارُ " (٣).
فظاهرُ هذا الكلامِ مُتَابِعَةُ الشَّارِحِ لِلنَّائِمِ فِي ظَاهِرِ قَوْلِهِ هُوَ أَيْضًا وَجَعَلَ
الْجَزْمَ تَابِعًا لِلنَّصْبِ فِي هَذَا الْبَابِ مَحْمُولًا عَلَيْهِ فِي عِلْمِيَّتِهِ^(٤)، وَالْحَقُّ أَنَّ
الشَّارِحَ الْفَاكِهِيَّ وَإِنْ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ هَهُنَا فَهُوَ مُتَابِعُ مَذْهَبِ
الْأَغْلَبِيَّةِ وَرَأْيُهُ مُتَّفِقٌ مَعَهُمْ فِي أَنَّ النَّصْبَ فِي هَذَا الْبَابِ مَحْمُولٌ عَلَى الْجَزْمِ
كَمَا حُمِلَ النَّصْبُ عَلَى الْجَزْمِ فِي عِلْمِيَّتِهِ فِي أَبْوَابِ التَّشْبِيهِ وَجَمْعِ التَّصْحِيحِ
لِمُدَّكَّرٍ وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ فِي الْأَسْمَاءِ؛ إِذْ يَقُولُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي
كِتَابِهِ (مُجِيبِ النَّدَا) إِلَى (شَرْحِ قَطْرِ النَّدَى لِابْنِ هِشَامٍ):
" وَقَدَّمَ الْجَزْمَ عَلَى النَّصْبِ^(٥)؛ لِأَنَّ النَّصْبَ مَحْمُولٌ عَلَى الْجَزْمِ كَمَا
حُمِلَ عَلَى الْجَزْمِ فِي الْمُشْتَبِهِ وَالْمَجْمُوعِ عَلَى حَدِّهِ؛



(١) من الآية ١٣٠ من سورة النساء.

(٢) من الآية ٧ من سورة القصص.

(٣) كشف النقاب عن مخدرات ملحّة الإعراب ٢ / ٥٨١، ٥٨٢.

(٤) ممن أثبت ذلك أستاذنا الدكتور عبد المقصود محمد عبد المقصود في تحقيقه
كشف النقاب للفاكهيّ؛ إذ قال في الحاشية رقم (٥)، بهامش ص ٥٨١، من الجزء
الثاني: " ظاهرُ كلامِ الشَّارِحِ أَنَّ الْجَزْمَ مَحْمُولٌ هُنَا عَلَى النَّصْبِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ
النَّصْبُ مَحْمُولٌ عَلَى الْجَزْمِ فِي عِلْمِيَّتِهِ "، وَهِيَ الْعِبَارَةُ نَفْسُهَا الَّتِي انْتَقَدَ بِهَا الْهَرَرِيُّ
الْحَرِيرِيُّ فِي بَيْتِ النَّظْمِ مَوْضِعِ الدِّرَاسَةِ.

(٥) يعني ابن هشام بقوله في شرح قطر الندى ص ٥٥: " وحكمُ هذه الأمثلة الخمسة أنها
تُرفَعُ بِشَبَوَاتِ النَّوْنِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَتُجَزَمُ وَتُنَّصَبُ بِحَدْفِهَا نِيَابَةً عَنِ السُّكُونِ
وَالْفَتْحَةِ ".

لأنَّ الجِزْمَ نظيرُ الجِزْرِ في الاختصاصِ " (١).

الاختيار والترجيح:

يَتَّفِقُ البَاحِثُ مع العَلامَةِ الهِريِّ في النِقدِ الذي وَجَّهَهُ للناظِمِ الحِريِّ في بيتِ المنظومَةِ موضِعَ الدِراسَةِ ههنا (٢)، بِناءً على اِختِيارِ رأيِ جُمهورِ النِحاةِ والشُّراحِ القائلِ بحمَلِ نِصبِ الأفعالِ الخِمسَةِ على جِزْمِها في العَلامَةِ وهي حذْفُ النونِ، قِياساً على حمَلِ النِصبِ على الجِزْرِ في العَلامَةِ في أبوابِ المُشَنَّى والمجموعِ جَمعَ سِلامَةٍ لِمُدَّكَّرٍ، والمجموعِ بالألفِ والتاءِ الزائدتينِ في الأسماءِ، بمقتضى عِلَّةِ الحِملِ على النِظيرِ؛ لأنَّ الجِزْمَ في الأفعالِ نظيرُ الجِزْرِ في الأسماءِ في اِختِصاصِ كُلِّ بِقِسمِهِ، ويترجَّحُ هذا الرأيُ عندَ البَاحِثِ؛ لقوَّةِ حُجَّتِهِ، وظهورِ أدلَّتِهِ، وسِلامَتِهِ من النِقدِ؛ مما يجعلُ المأخَذَ الذي لاحِظَهُ الهِريُّ على الناظِمِ الحِريِّ بِناءً عليه مُتَوَجَّهاً سَديداً، وبِخاصَّةٍ أنَّ الحِريِّ - رحمه اللهُ - متفقٌ مع الجُمهورِ في إعرابِ هذه الأفعالِ بِشِوَى النونِ رِفعاً، وحذْفِها جِزْماً ونِصباً (٣)، فتلزمُ الحُجَّةُ ويتوجَّهُ إليه النِقدُ ههنا، ويدلُّ على ذلكَ أنَّه نَصَّ في شرحِهِ لبيتِهِ السابقِ من منظومَتِهِ على أنَّ حُكْمَ الجِزْمِ في هذه الأفعالِ كَحُكْمِ النِصبِ في أنَّ كلاً منهما بِحذْفِ النونِ؛ فيستوي الحُكْمَانِ في هذه الأفعالِ في العَلامَةِ في موضِعِ الجِزْمِ والنِصبِ، كما اتفقتْ عَلامَةُ النِصبِ والجِزْرِ في أبوابِ النِيايَةِ السالِفَةِ الذِكرِ، وكما اتفقتْ عَلامَةُ الجِزْرِ والنِصبِ في بابِ ما لا يَنْصَرِفُ في الأسماءِ؛ قالَ رحمه



(١) مُجِيبُ النَّدا إلى شرحِ قَطْرِ النَّدى وَبَلِّ الصِّدِّيقِ لِلْفَاكِهِيِّ، ت/ د. مؤمن عمر البدارين، ص ٩٩.

(٢) هو قولُهُ: والجِزْمُ في الخِمسَةِ مِثْلُ النِصبِ فَانْفَعُ بِإِيجازِي وَقُلْ لِي حَسْبِي. وهو في متنِ المِلْحَةِ ص ٨٢، كما تَقَدَّمَ.

(٣) ينظر شرح الحِريِّ على متنِ مِلْحَةِ الإعرابِ ص ٧٠، ٧٢.

الله: "ومثل حُكْمِ النَّصْبِ حُكْمُ الْجَزْمِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: (لَمْ يَخْرُجَا وَلَمْ يَذْهَبَا، وَلَمْ يَخْرُجُوا وَلَمْ يَذْهَبُوا، وَلَا تَذْهَبِي يَا امْرَأَةٌ؛ فَيَسْتَوِي حُكْمُ النَّصْبِ وَالْجَزْمِ فِي إِعْرَابِ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ الْخَمْسَةِ كَمَا اسْتَوَى حُكْمُ الْجَرِّ وَالنَّصْبِ فِي الْمُثْنَى، وَالْمَجْمُوعِ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، وَالْمَجْمُوعِ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ، وَفِيمَا لَا يَنْصَرِفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ" (١).



كما أَنَّهُ قَدَّمَ النَّصْبَ عَلَى الْجَزْمِ فِي قَوْلِهِ فِي بَدَايَةِ حَدِيثِهِ عَنِ الْأَمْثَلَةِ الْخَمْسَةِ: "اعْلَمْ أَنَّ خَمْسَةَ أَمْثَلَةٍ مِنَ الْأَفْعَالِ رَفَعُهَا بِإِثْبَاتِ النُّونِ وَنَصَبُهَا وَجَزْمُهَا بِحَذْفِ النُّونِ مِنْهَا" (٢).

والمفهوم من ظاهر كلامه، ومن تقديمه النصب على الجزم، ومن تشبيهه حكم الجزم في الأفعال الخمسة بحكم النصب بجامع حذف النون في كُـلِّ، ومن ذكره لأبواب النياية التي يظهر فيها حمل علامة النصب على علامة الجرِّ، ومن ذكره لأنواع ما لا ينصرف التي تحمل فيها علامة الجرِّ على علامة النصب بالعكس، أقول المفهوم من كلامه إثبات التناسب بين النصب والجزم في الأفعال الخمسة مع وُضُوحِ النَّصِّ -نظماً وشرحاً- على حمل الجزم على النصب فيها، قياساً على إثبات التناسب بين النصب والجرِّ في أبواب النياية المذكورة وفيما لا ينصرف في الأسماء دون تحديد واضح للمشبه والمشبَّه به في هذه الأبوابمَّ وشرحاً مُ من كلامه مجرد ترفُّعها بإثبات النون ونصبها وجزمها بحذف النون منها". والنصب في

(١) ينظر شرح الحريري على متن ملحّة الإعراب ص ٧٢.

(٢) ينظر شرح الحريري على متن ملحّة الإعراب ص ٧٠.

المُثَن، وأَيُّ الأَشْيَاءِ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْهَا حُمِلَ عَلَى الآخِرِ؟؛ وَكُلُّ ذَلِكَ يُؤَدِّي -
عَلَى الأَقْل - إِلَى الاضطرابِ واللبسِ فِي تحديهِ رَأْيِ الحريرِيِّ ومذهبِهِ فِي
المسألةِ بِدِقَّةِ فضلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ مُوجَّهًا إِلَى أَنَّ رَأْيَهُ يُخَالِفُ رَأْيَ الجُمهورِ
والمُحَقِّقِينَ؛ وَمَنْ ثَمَّ كَانَ نَقْدُ الهَريرِيِّ للحريرِيِّ ههنا متوجهًا سديدًا. والله
أَعْلَمُ.



٤٠٢٨٥٠٤

المسألة الرابعة: في زيادة (مَا) بعد أدوات الشرط

قال الناظم الحريري - رحمه الله -:

وَزَادَ قَوْمٌ (مَا) فَقَالُوا: إِمَّا وَأَيْنَمَا كَمَا تَلَّوْا: أَيَّمَا (١)

وعَقَّبَ عليه الْمُحَقِّقُ الْهَرِيرِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْفَاكِهِيِّ لِلْمُلْحَةِ
بقوله: " وعِبَارَةُ النَّاطِمِ تُوهِمُ أَنَّهُ يَجُوزُ زِيَادَةُ (مَا) عَلَى هَذِهِ الْأَدْوَاتِ كُلِّهَا،

وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هَذِهِ الْأَدْوَاتُ بِاعْتِبَارِ اتِّصَالِ (مَا) بِهَا وَعَدَمِ اتِّصَالِهَا ثَلَاثَةٌ
أَقْسَامٌ: الْأَوَّلُ: قَسَمٌ اتَّصَلَ (مَا) بِهَا وَاجِبٌ،....، وَالثَّانِي: قَسَمٌ انْفَصَلَ (مَا)

عنها وَاجِبٌ،....، وَالثَّلَاثُ: قَسَمٌ اتَّصَلَ بِهَا وَانْفَصَلَ عَنْهَا جَائِزَانِ " (٢)

التحليلُ والمناقشة:

تأتي (مَا) زائدةً مُقْتَرَنَةً بِأَدْوَاتِ الشَّرْطِ الْجَازِمَةِ، وَتَنْقَسِمُ الْأَدْوَاتُ مِنْ

جِهَةِ اقْتِرَانِ (مَنْةً) بِأَدْوَاتِ الشَّرْطِ الْجَازِمَةِ، وَتَنْقَسِمُ أَدْوَاتُهَا بِهَا أَوْ عَدَمِ اقْتِرَانِهَا
إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: مَا لَا يَجْزِمُ إِلَّا مُقْتَرِنًا بِهَا؛ أَيَّ أَنْ اتَّصَلَ (مَا) بِهَا وَاجِبٌ، وَهُوَ:

(حَيْثُ)، وَ(إِذْ)، فَيُقَالُ فِيهِمَا لِرُومًا دَائِمًا: (حَيْثُمَا)، وَ(إِذْمَا)؛ بِوَصْفِهِمَا

جَازِمَتَيْنِ فِي أَسْلُوبِ الشَّرْطِ (٣) نَحْوَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

(١) مُلْحَةُ الْإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ، ص ٨٣، (بَابُ الشَّرْطِ وَالْجِزَاءِ).

(٢) رَفَعَ الْحِجَابَ عَنْ مَخِيَّمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النِّقَابِ عَنْ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ
لِلْهَرِيرِيِّ، ٥٠٦/٢.

(٣) يَنْظُرُ الْمُقَرَّبُ لِابْنِ عَصْفُورٍ، تَحْقِيقُ الْأَسْتَاذِينَ: أَحْمَدُ الْجَوَارِي، وَعَبْدُ اللَّهِ
الْجُبُورِيُّ، ٢٧٤/١، وَهَمْعُ الْهَوَامِعِ، ٥٥٠/٢، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ
مَالِكٍ، ٢٥١/٣، وَكَشْفُ النِّقَابِ عَنْ مَخْدَرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ لِلْفَاكِهِيِّ ٥٨٥/٢،
وَرَفَعَ الْحِجَابَ عَنْ مَخِيَّمَاتِ مَعَانِي كَشْفِ النِّقَابِ لِلْهَرِيرِيِّ ٥٠٦/٢.

حَيْثَمَا تَسْتَقِمُّ يَمْدُدْ لَكَ اللَّهُ نَجَاحًا فِي غَابِرِ الْأَزْمَانِ (١)

ومثل: (إِذْ مَا تَقُمْ أَقُمْ)، وذهب الفراءُ إلى جوازِ الجزمِ بهما بدونِ (مَا)؛ قياساً على (أَيْنَ) وأخواتها، وقد وردَ السَّماعُ بما يُخالفُ مذهبهُ هذا؛ إذ لم يُسمعِ الجزمُ بهما في أسلوبِ الشرطِ بغيرِ (مَا) (٢).

والقسمُ الثاني: ما يجرُمُ غيرَ مُقتَرِنٍ بِهَا وجوباً؛ فلا تتصلُّ به في أسلوبِ الشرطِ ألبتةً، وهو: (مَنْ)، و(مَا)، و(مَهْمَا)، و(أَيُّ)، وأجازهُ الكوفيونَ في (مَنْ)، و(أَيُّ) (٣).

والقسمُ الثالثُ: ما يجوزُ فيه الأمران، أي: اقترانه بـ(مَا)، وعدمُ اقترانه بها في أسلوبِ الشرطِ، وهو بَقِيَّةُ الأدواتِ: (إِنْ)، و(أَيُّ)، و(أَيْنَ)، و(مَتَى)، و(أَيَّانَ) (٤)، ومنعه بعضهم في (أَيَّانَ)، وذهب العلامةُ (الأشمونيُّ) إلى أنَّ الصحيحَ الجوازُ (٥).



(١) البيت من الخفيف، مجهولٌ قائلُهُ، وهو من شواهد شرح التسهيل لابن مالك ٧٢/٤، وشرح شذور الذهب لابن هشام صـ ٤٣٧، والتصريح للأزهري ٣٧٢/٤، والأشموني ٢٤٧/٣.

(٢) ينظر همع الهوامع للسيوطي ٥٥٠/٢، والأشموني ٢٥١/٣، وكشف النقاب للفاكهي ٥٨٥/٢.

(٣) ينظر المُقَرَّبُ لابن عُصفور ٢٧٤/١، والأشموني ٢٥١/٣، وكشف النقاب للفاكهي ٥٨٥/٢، ورفع الحجاب للهرري ٥٠٦/٢.

(٤) ينظر المُقَرَّبُ لابن عُصفور ٢٧٤/١، والأشموني ٢٥٢/٣، وكشف النقاب للفاكهي ٥٨٤/٢، ورفع الحجاب للهرري ٥٠٦/٢.

(٥) ينظر شرح الأشموني على الألفية ٢٥٢/٣، والباحثُ مُتَّفِقٌ مع ما صحَّحه أبو الحسنِ الأشمونيُّ - رحمه الله -.

وقد أشار الناظم الحريري في بيت المُلْحَةِ الْمُتَقَدِّمِ إلى القسم الثالث أي الأدوات التي يجوزُ فيها اتِّصَالُ (مَا) الزائدة وَعَدَمُ اتِّصَالِهَا، ومَثَلٌ لها بـ (إِنْ) نحو قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَرَيَنَّ مِنَ الْبَشْرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ (من الآية ٢٦ - مريم)، و(أَيْنَ) نحو قوله سبحانه: ﴿أَيُّنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ﴾ (من الآية ٧٨ - النساء)، و(أَيُّ) نحو قوله عزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿إِنَّمَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ (من الآية ١١٠ - الإسراء).



واعترضه المُحَقِّقُ الهَرَرِيُّ في حاشيته على شرحِ الْفَاكِهِيِّ لِلْمُلْحَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ عِبَارَةَ النَّظْمِ تُؤْهِمُ جَوَازَ اتِّصَالِ (مَا) الزائدة بِكُلِّ أَدْوَاتِ الشَّرْطِ، وليس الأمرُ كذلك، بل فيه التفصيلُ السَّابِقُ الذي ذَكَرَهُ أيضًا الهَرَرِيُّ في نَصِّهِ الذي نَقَلَهُ الْبَاحِثُ في صدرِ المسألة.

والباحث لا يَتَّفِقُ مع المُحَقِّقِ الهَرَرِيِّ - رحمه الله - فيما اعترض به المُصَنِّفَ الحريريَّ، ويرى أنَّ اعْتِرَاضَهُ لا يَخْلُو مِنْ تَعَسُّفٍ في فهمِ نَصِّ المنظومةِ ههنا، وأنَّ مُرَادَ المُصَنِّفِ مُجَرَّدُ الإِشَارَةِ إلى جَوَازِ عَسْفٍ في فهمِ النصِّ ذَكَرَهُ أيضًا الهَرَرِيُّ في نَصِّ اقْتِرَانِ (مَا) الزائدة بِبَعْضِ الأَدْوَاتِ كَمَا مَثَلٌ، مُعْتَمِدًا في دفعِ أيِّ إِبْهَامٍ أو لَبْسٍ - مع هذا البيت - على كلامه السابق في المُلْحَةِ عندَ تَعْدَادِ الأَدْوَاتِ؛ حيثُ أشارَ إلى الأَدْوَاتِ التي تَقْتَرِنُ بها (مَا) وجوبًا بِذِكْرِهَا مُقْتَرِنَةً بها، وأشارَ في هذا البيت - موضعَ الاعتراضِ - إلى

الأدوات التي يجوزُ فيها الأمران، ومثَّل لها، فَبَقِيَّتِ الأدوات التي يَجِبُ أَلَّا تَتَّصِلَ بها (مَا)، وقد ذَكَرَهَا وهو يُعَدُّ أدواتِ الشرطِ غيرَ مُقْتَرَنَةٍ بِ(مَا) (١).
 ذلك الذي يَدُلُّ عليه ظاهرُ النَّصِّ، والذي يُلائِمُ طبيعةَ النَّظْمِ، أَمَا في شَرْحِ
 الحريريِّ نَفْسِهِ علىِ متنِ مُلَحَّتِهِ فقد فَصَّلَ الأَمْرَ بقوله: - " ولفظتانِ منها لا
 يعملانِ إلَّا مع اتِّصالِ (مَا) بِهِمَا ، وهما: (إِذْمَا)، و(حَيْثُمَا)، وَأَرْبَعَةٌ أَلْفَاظٍ
 تعملُ مع اتِّصالِ (مَا) بها ومع حذفِها، وهي: (مَتَى)، و(أَيُّ)، و(أَيْنَ)،
 و(إِنْ)؛ كقوله تعالى: ﴿ أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ ، وكقوله تعالى:
 ﴿ وَإِنَّمَا تَخَافُونَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ﴾ (٢)، وإذا دخلتِ
 (مَا) علىِ (إِنْ) أَدْغَمَتِ النُّونَ في الميمِ، وجازَ أن يكونَ الجِزَاءُ فعلَ أمرٍ كما
 مَثَّلْنَاهُ في الآيةِ المُتَقَدِّمَةِ، وتقولُ: (مَتَى تَخْرُجُ أَخْرُجْ)، وإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: (مَتَى
 مَا تَخْرُجُ أَخْرُجْ) " (٣).



هذا ولم يَعْتَرِضِ الشارِحُ الفاكهِيُّ علىِ الناظِمِ الحريريِّ اعتراضَ
 المُحَقِّقِ الهريريِّ عليه ههنا، وأَحْسِبُ أَنَّهُ فَهَمَّ مَقْصِدَ الناظِمِ من خلالِ ظاهرِ

(١) قال في المُلحَّة، ص ٨٢، (بابُ الشرطِ والجِزَاءِ):

هَذَا وَ(إِنْ) فِي الشَّرْطِ وَالْجِزَاءِ تَجْرِمُ فَعْلَيْنِ بِإِلَّا امْتِرَاءِ.
 وَتَلُوهُنَّ: أَيُّ، وَمَنْ، وَمَهْمَا وَحَيْثُمَا أَيْضًا، وَمَا، وَإِذْمَا.
 وَأَيْنَ مِنْهُنَّ، وَأَنْتَى، وَمَتَى فَاحْفَظْ جَمِيعَ الْأَدَوَاتِ يَا فَتَى.

(٢) من الآية ٥٨، من سورة الأنفال.

(٣) شرح العلامة الحريري على متن مُلَحَّةِ الإعرابِ ص ٧٢.

النظم كما أراده المصنّف؛ إذ يقول الفاكهية - رحمه الله - في شرحه بيت
الملحّة - موضع الاعتراض -:

" أشار إلى أنّ (إن، وأين، وأيّاً) تُزاد (ما) عليها جوازاً لتأكيد معنى
الشرط نحو: ﴿فِيمَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾، ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا﴾، ﴿أَيَّامًا
تَدْعُوا﴾ ، ومثلها (متى)، وأفهم كلامه أنّ الجزم بـ (حيثما، وإذما)
مخصوص باقتران (ما) بهما كما لفظ به^(١)، وهو الأصح^(٢)، وبقيّة
الأدوات لا تلحقها" (٣).

﴿٤٥٤٥٤٥﴾

(١) أي: بقوله في بيت النظم المتقدّم في الهامش رقم (١): (وحيثما أيضاً، وما، وإذ ما).

(٢) يقصد تضعيف إجازة القراء الجزم بهما غير مُقترنين بـ (ما)، كما تقدّم بيانه.

(٣) كشف النقاب عن مُحدّرات ملحّة الإعراب للفاكهية ٢ / ٥٨٤، ٥٨٥.

خاتمة

الحمدُ لله الذي بنعمته تتم الصالحاتُ، والصلاة والسلامُ على من نطقَ
بأفصح اللغاتِ، وعلى آله وصحبه الطيبين الثقاتِ، وبعدُ:-

فهذه - والله الحمدُ والمِنَّةُ - لحظةٌ كتابية الخاتمة لهذه الدراسة بعنوان :
(مآخذِ الفاكهيِّ على منظومة مُلحة الإعرابِ للحريِّ، ومواقفِ الهريِّ
منها)، تلك الدراسة التي استمتعتُ باستكمالِ جوانبها واستيفاءِ جزئياتها
استمتاعاً كبيراً، وأفدتُ منها فائدةً جليلاً.

وقد توصلتُ من خلالِ العملِ على إتمامها إلى العديدِ من النتائجِ
الخاصةِ المتصلةِ اتصالاً مباشراً بفرعِ كُلِّ مبحثٍ من مباحثها، وبالجزئياتِ
الداخليةِ ضمنَ موضوعاته، وسجَّلتُ هذه النتائجِ بالتفصيلِ في مواضعها من
المسائلِ والمطالبِ المُندرجة تحت كُلِّ مبحثٍ.

كما توصلتُ - بفضلِ الله - إلى مجموعة من النتائجِ العامةِ
المتعلقةِ بعنوانِ البحثِ، أوجزها في النقاطِ التالية :-
أولاً: اتضح معالمُ الفكرِ النحويِّ عندَ العلماءِ الثلاثةِ في الأزمنةِ المُختلفةِ
وصولاً إلى عصرِنا الحاضرِ، وهم: الناظمُ الحريِّ، والشارحُ الفاكهيُّ،
والمُحقِّقُ الهريُّ.

ثانياً: ظهورُ قيمةِ منظومةِ (ملحةِ الإعرابِ) للحريِّ، بوصفها من
بواكيرِ المنظوماتِ النحويةِ الشاملةِ، وشرحِ الفاكهيِّ عليها المُسمَّى:
(كشفَ النَّقَابِ عن مُحدَّراتِ مُلحةِ الإعرابِ)؛ من خلالِ مكانةِ صاحبها،
وقيمةِ العلميَّةِ، وشهرتهِ وتمكُّنه في ميدانِ الشُّروحِ والحواشيِ، وحاشيةِ



الهرري على الشرح المُسمّاة: (رفع الحجاب عن مُخيّمات معاني كشف النّقاب عن مُحدّرات ملحة الإعراب)؛ التي ألفتها عالم جليل، وأستاذ قدير من الأساتذة المُعاصرين، ويزعم المرء أنها شرح مُطوّل مبسوط وافٍ كافٍ على متن المُلحة، وعلى شرح الفاكهي لها على حدّ سواء.



ثالثاً: بيّنت المنظومة بجلاء المذهب النحوي للمصنّف الحري، وأنه بصريّ الاتجاه عن اقتناع وأدلة منطقيّة علميّة وبغير تعصّب بدليل مخالفتيه رأي جمهور البصريين في مسائل سبق ذكرها، ولا يتّسع مقام هذه الخلاصة لتكرارها، كما ظهر من شرح الفاكهي للملحة، وحاشية الهرري عليه النزعة البصريّة للشارح والمُحقّق، واختيارهما رأي جمهور البصريين في عموم المسائل وأغلبها.

رابعاً: موضوعيّة النّقد، والأدب الرفيع لعبارة النّقد، والتّماس العُدريّ للمنتقد كثيرًا، كلّها سمات غالبة بل سائدة في مآخذ الفاكهي على الحري، ومواقف الهرري منها.

خامساً: ثبوت توجه النّقد أحيانًا لظاهر عبارة الحري في النّظم، وبالرجوع إلى شرحه هو نفسه على متن ملحته يتّضح أنه مُتفق مع رأي من انتقده، غير مُريد المعنى الظاهر من عبارة النّظم، الذي أخذ عليه، وأتاه النّقد من جهته؛ ممّا يدلُّ على أنّ الذي أوقعه فيما أخذ عليه ضيق النّظم وطبيعته، والحاجة بل الاضطرار إلى إكمال العبارة، وقد اعتدّر عنه المُحقّق الهرريّ فيما بدا له من ذلك مرارًا، وربّما لجأ المرء إلى تعليل الغلط في عبارة النّظم

بالسّهو أو النسيان أو سبق اللسان فيما خالف فيه شرح الحريري نظمه ولم
يُمكن حمله على اختلاف القول في المسألة الواحدة، أو تعليقه بالاضطرار
إلى إكمال العبارة لأجل طبيعة النظم.

سادساً: لاختلاف الرواية أثر فيما أخذ على الحريري في ملحته وإن كان
هذا الأثر نادراً من خلال شرح الفاكهي للملحة، وحاشية الهرري عليه.

سابعاً: ذكاء المحقق الهرري وتمكّنه واستقلال شخصيته؛ إذ لم يكن
تابعاً للشارح الفاكهي فيما أخذه من مآخذ على الناظم الحريري دائماً،
وإنما خالفه الرأي في مسائل كثيرة خصّصت لها المبحث الثاني من هذه
الدراسة، اتفق فيها مع المصنّف وانتصر له، بل زاد على ذلك بأن استدرك
على الفاكهي مسائل وجّه فيها هو نفسه النقد للحريري وأخذ عليه المآخذ،
وقد أفردت لهذه المسائل المبحث الثالث من الدراسة؛ ممّا زاد من القيمة
العلمية لحاشية الهرري على ملحّة الحريري وشرح الفاكهي عليها، وأثرى
موضوع البحث، وأحسبه يفتح المجال لمزيد من الدراسات مستقبلاً حول
كتاب الأستاذ الشيخ الهرري رحمه الله.

ثامناً: تدخل المحقق الهرري بملكته الشعرية لتصحيح عبارة الناظم -
موضع النقد - أحياناً، مقدّماً لذلك بقوله: " ولو قال كذا " - أي: بدل
عبارته في النظم - " لوفى بالمراد "، ونحو ذلك.

أما من جهة التوصيات التي يمكن أن تنتج عن هذه الدراسة: -
فإن الباحث يوصي بتخصيص جزء من منهج طلاب اللغة العربية وقتهم
لتدريس منظومة ملحّة الإعراب للحريري مع أحد شروحيها كشرح



الفاكهيّ، في مرحلة الإجازة العالية (الليسانس)، أو (البكالوريوس)،
ودراسة هذه الشُّروح وعقد الموازنات بينها في مرحلة الدِّراسات العُليا؛
نظراً للقيمة العلميّة البارزة للمُلخحة وما دارَ حولها من شُروح، فضلاً عن
المكانة العلميّة والأدبيّة لمُصنِّفها وشارحيها رحمهم الله تعالى.



وَخَتَامًا: فَمَا كَانَ مِنْ تَوْفِيقٍ فَمِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا كَانَ مِنْ خَطَأٍ أَوْ سَهْوٍ
فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَكْتُبَ لِي أَجْرَ الْاجْتِهَادِ، وَأَنْ
يَزِيدَنِي مِنْ وَاسِعِ فَضْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِضَمَانِ أَجْرِ الصَّوَابِ.
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَىٰ وَأَخْرَأَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَكْرَمَانِ الْأَزْهَرَانِ عَلَيَّ خَيْرِ
خَلْقِ اللَّهِ وَخَاتَمِ رُسُلِ اللَّهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ
وَالَاهُ.

د. محمد فريد محمد النكلاوي

الرياض.

الاثنين.

التاسع عشر من شوال ١٤٤٢ هـ.

الحادي والثلاثين من مايو ٢٠٢١ م.

٤٠٩٨٥٠٥٣

مصادر البحث ومراجعته

- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق: د. رجب عثمان محمد، ود. رمضان عبد التواب، الطبعة الأولى (١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م)، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر.
- أسرار العربية، لأبي البركات كمال الدين الأنباري، تحقيق: بركات يوسف هبود، الطبعة الأولى، (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، دار الأرقم، بيروت - لبنان.
- الأصول في النحو، لابن السراج (ت ٣١٦ هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.
- الأعلام، لخير الدين الزركلي، الطبعة الثالثة، دار العلم، بيروت - لبنان.
- إنباه الرواة عن أنباء النحاة، للقفطي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، طبعة (١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م)، دار الكتب المصرية.
- الانتصاف من الإنصاف، للأستاذ الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة (١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م)، المكتبة العصرية، (صيدا، بيروت) - لبنان.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، لأبي البركات كمال الدين الأنباري، الطبعة الأولى (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام الأنصاري المصري، تحقيق الأستاذ الشيخ: محمد محي الدين عبد الحميد، طبعة (١٩٩٢ م)، المكتبة العصرية، (صيدا، بيروت) - لبنان.
- الإيضاح العصري، لأبي عليّ الفارسي، تحقيق: د. حسن شاذلي فرهود، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، دار العلوم للطباعة والنشر.



- إيضاحُ المكنونِ في الذَّيْلِ عَلَى كَشْفِ الظُّنُونِ، لإِسْمَاعِيلَ الْبَغْدَادِيِّ،
الطبعة الثالثة (١٣٧٨هـ)، وكالة المعارف بأسطنبول.

- بُغْيَةُ الْوُعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللَّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ، لَلِسَيُوطِيِّ، الطبعة الأولى
(١٣٢٦هـ)، دار السَّعَادَةِ بِمِصْرَ، وَنَسْخَةٌ بِتَحْقِيقِ: مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ
إِبْرَاهِيمَ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةَ، صَيْدَا - لِبْنَانِ.

- تَارِيخُ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ، لِكَارِلِ بْرُوكْلِمَانِ، تَرْجُمَةٌ: د. عَبْدِ الْحَلِيمِ النَّجَّارِ (ج
١، ٢، ٣)، طَبْعَةٌ (١٩٦١م)، دار المعارف بمصر، وترجمة: د. رمضان عبد
التواب، ود. السيد بكر (ج ٤، ٥) الطبعة الثانية، و(ج ٦) طبعة (١٩٧٧م)،
دار المعارف بمصر.

- تَحْفَةُ الْأَحْبَابِ وَطَرَائِفُ الْأَصْحَابِ عَلَى مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ، لِلشَّيْخِ: مُحَمَّدِ
بْنِ مُحَمَّدِ عَمْرِ بَحْرَقِ الْحَضْرَمِيِّ، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م)، دار
الفكر، بيروت - لبنان.

- تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ (مَتْنُ التَّسْهِيلِ)، لَجَمَالِ الدِّينِ بْنِ مَالِكٍ،
تَحْقِيقٌ: أ. مُحَمَّدِ كَامِلِ بَرَكَاتِ، طَبْعَةٌ (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م)، دار الكتاب
العربي للطباعة والنشر، القاهرة - مصر.

- التَّصْرِيحُ بِمُضْمُونِ التَّوْضِيحِ، لِلشَّيْخِ: خَالِدِ الْأَزْهَرِيِّ، تَحْقِيقٌ: أ. د. عَبْدِ
الْفَتْاحِ بَحِيرِيِّ إِبْرَاهِيمَ، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، الزهراء
للإعلام العربي، القاهرة - مصر.

- تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، لِحَسَنِ بْنِ قَاسِمِ
الْمُرَادِيِّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقٌ: د. عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلِيِّ سَلْمَانَ، الطبعة الأولى
(١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م)، دار الفكر العربي.



-الجنى الدّاني في حروف المعاني، لحسن بن قاسم المراديّ، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، و

أ. محمد نديم فاضل، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

-حاشية الخضريّ على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، لمحمد بن مصطفى الخضريّ الشافعيّ (ت ١٢٨٧ هـ)، تحقيق: تركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلميّة.

-حاشية الصبان على شرح الأشمونيّ لألفية ابن مالك، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

-خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله المحبّي، دار الكتاب الإسلاميّ، القاهرة - مصر.

-ديوان أبي الأسود الدؤليّ - رضي الله عنه -، تحقيق الأستاذ الشيخ: محمد حسن آل ياسين، طبعة (١٩٤٤م)، مكتبة النهضة، بغداد - العراق.

-ديوان حسّان بن ثابت - رضي الله عنه -، شرح: محمد العنانيّ، طبعة (١٣٣١هـ)، مطبعة السعادة بمصر.

-رفع الحجاب عن مخيّمات معاني كشف النقاب عن مخدّرات ملحة الإعراب، لفضيلة الشيخ: محمد الأمين الهرريّ، الطبعة الأولى (١٤٣٢هـ - ٢٠١١م)، دار المنهاج بجدة، ودار طوق النجاة بيروت.

-سُنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستانيّ، تحقيق الأستاذ الشيخ: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، (صيدا، بيروت) - لبنان.



- شذا العرف في فن الصرف، للشيخ: أحمد الحملاني، تحقيق: د. أحمد أحمد شتيوي، الطبعة الأولى (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، دار الغد الجديد، المنصورة - مصر.



- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، طبعة (١٣٥١ هـ)، مطبعة القدس بمصر، وطبعة دار الآفاق الجديدة ببيروت، دون تاريخ.

- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق الأستاذ الشيخ: محمد محي الدين عبد الحميد، الطبعة المتممة العشرين (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م)، دار التراث، ودار مصر للطباعة بالقاهرة.

- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، لأبي الحسن علي بن محمد الأشموني، الطبعة الأولى (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

- شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، ود. محمد بدوي المختون، الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م)، دار هجر للطباعة والنشر.

- شرح الحريزي على متن ملحة الإعراب، لأبي محمد القاسم بن علي الحريزي، طبعة (١٣٤٩ هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- شرح الدماميني على مغني اللبيب، تصحيح وتعليق: أحمد عزو عناية، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان.

- شرح شافية ابن الحاجب، للرزي، مع شرح شواهده للبغدادي، تحقيق الأساتذة: محمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف، ومحمد محي الدين عبد الحميد، طبعة (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م).

- شرح شذور الذهب لابن هشام الأنصاريّ المصريّ، تحقيق: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا.

- شرح شواهد شروح الألفية للعينيّ، مطبعة الحلبي، القاهرة - مصر.

- شرح قطر الندى وبلّ الصّدئ لابن هشام الأنصاريّ المصريّ، تحقيق الأستاذ الشيخ: محمد محي الدين عبد الحميد، الطبعة الحادية عشرة (١٣٨٣هـ)، القاهرة - مصر.

- شرح كافية ابن الحاجب، للرّضيّ، تحقيق وتعليق: أ. د. يوسف حسن عمر.

- شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق: د. عبد المنعم أحمد هريدي، الطبعة الأولى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أمّ القُرئى، مكة المكرمة.

- شرح اللوحة البدرية في علم العربية لابن هشام الأنصاريّ المصريّ، تحقيق: د. صلاح وراي، الطبعة الثانية (١٩٨٥م)، مطبعة حسّان، القاهرة - مصر.

- شرح مُفَصَّل الزمخشريّ لابن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، تقديم: د. إميل يعقوب، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

- شرح المقدمة الجزولية الكبير، لأبي عليّ الشلّوبين، تحقيق: أ. د. تركي بن سهو العتيبيّ، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية.

- شرح مُلحة الإعراب للحريريّ، تحقيق: د. فائز فارس، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ - ١٩٩١م)، دار الأمل للنشر والتوزيع، إربد - الأردن.



- طبقاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكَبْرَى، لِلْسَبْكِيِّ، الطبعة الثانية، دار المعارف، بيروت - لبنان.

- عِلَلُ النَّحْوِ، لابنِ الْوَرَّاقِ (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: محمود جاسم الدرويش، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، مكتبة الرشيد، الرياض - السعودية.



- الْعِلَلُ النَّحْوِيَّةُ، (دراسة تحليلية في شروح الألفية المطبوعة إلى نهاية القرن الثامن الهجري)، للدكتور: عبد الحميد الفتلي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

- الْعِلَلُ النَّحْوِيَّةُ فِي كِتَابِ سَيَبَوَيْهِ، للدكتور: أسعد خلف العوادي، الطبعة الأولى (٢٠٠٩م)، دار الحامد للنشر والتوزيع، العراق.

- الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة الثامنة (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.

- كِتَابُ سَيَبَوَيْهِ، تحقيق الأستاذ الشَّيْخِ: عبد السلام هارون، الطبعة الثالثة (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر.

- كَشْفُ الظُّنُونِ عَنْ أَسَامِي الْكُتُبِ وَالْفُنُونِ، لحاجي خليفة، طبعة (١٣٦٤هـ - ١٩٤٣م)، وكالة المعارف بإسطنبول.

- كَشْفُ النَّقَابِ عَنْ مُخَدَّرَاتِ مُلْحَةِ الْإِعْرَابِ، للفاكهي، تحقيق: أ.د. عبد المقصود محمد عبد المقصود، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة - مصر.

- لِسَانُ الْعَرَبِ، لابنِ مَنْظُورِ الْمَصْرِيِّ (ت ٧١١هـ)، الطبعة الثالثة (١٤١٤هـ)، دار صادر، بيروت.

-اللمحة في شرح المُلحة، لمحمد بن حسن المعروف بابن الصائغ، تحقيق: د. إبراهيم سالم الصاعدي، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م)، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

-اللُّمَعُ في العربية، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت.

-مَجِيبُ التَّدَا في شرحِ قطرِ التَّدَى وَبَلِّ الصَّدَى، للفاكهي، تحقيق: د. مؤمن عمر البدارين، الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، الدار العثمانية للنشر، عمّان - الأردن.

-مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، للدكتور: مهدي المخزومي، الطبعة الثانية (١٣٧٧هـ - ١٩٥٥م)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

-المسائل الخلاقية في النحو، لأبي البقاء العكبري، جمع وتحقيق: أ.د. عبد الفتاح سليم، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، مكتبة الأزهر للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة.

-مُسْنَدُ الإمام أحمد بن حنبل، طبعة (١٣١٣هـ)، المطبعة الميمنية بمصر.
-معاني القرآن للأخفش، تحقيق: د. هدى محمود قراعة، الطبعة الأولى (١٤١١هـ - ١٩٩٠م).

-معاني القرآن للفرّاء، تحقيق الأستاذين: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجّار، طبعة (١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م)، دار الكتب المصرية، والجزء الثاني بتحقيق الأستاذ: محمد علي النجّار، مطابع سجلّ العرب، والجزء الثالث، طبعة (١٩٧٣م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

-معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق: د. عبد الجليل شلبي، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، عالم الكتب.



- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، تحقيق: مرجليوث، الطبعة الأولى (١٣٢٤هـ - ١٩٠٦م)، مطبعة السعادة بمصر، وطبعة (١٣٥٥هـ)، مطبعة الحلبي بمصر.

- المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، نسخة إلكترونية عن ملتقى أهل الحديث، وموقع المكتبة الشاملة.
- معجم شواهد العربية، للأستاذ الشيخ: عبد السلام هارون.
- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، طبعة (١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م)، مطبعة الترقّي، دمشق - سوريا.

- معجم المطبوعات العربية والمُعَرَّبَة، ليوسف إلياس سركيس، طبعة (١٣٤٩هـ - ١٩٣١م)، مطبعة سركيس، القاهرة - مصر.

- مُغْنِي اللبیبِ عن كُتُبِ الأَعْرَابِ، لابن هشام، بحاشية الشيخ: محمد الأمير، طبعة دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركائه بمصر.

- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد عبد الله، الطبعة السادسة (١٩٨٥م)، دار الفكر، دمشق - سوريا.

- الْمُفَصَّلُ فِي صِنْعَةِ الإِعْرَابِ لِجَارِ اللَّهِ الزَّمْخَشَرِيِّ، تحقيق: د. علي بو ملحم، الطبعة الأولى (١٩٩٣م)، دار الهلال، بيروت - لبنان.

- الْمُقْتَضِبُ لِلْمُبَرِّدِ، تحقيق الأستاذ الشيخ: محمد عبد الخالق عَضِيْمَة، عالم الكتب، بيروت - لبنان.

- الْمُقَرَّبُ لابن عُصْفُورِ الإِشْبِيلِيِّ، تحقيق الأُستاذين: أحمد عبد الستار الجوّاري، وعبد الله الجوّوري، الطبعة الأولى (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م)، مطبعة العاني، بغداد - العراق.



- مُلْحَةُ الإِعْرَابِ لِلْحَرِيرِيِّ، الطبعة الأولى (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)، دار السلام، القاهرة - مصر.

- مِنْحَةُ الْمَلِكِ الْوَهَّابِ بِشَرْحِ مُلْحَةِ الإِعْرَابِ، لابن دعسين القُرَشِيِّ، تحقيق: أ.د. مصطفى النَّمَّاس، دار الكتب العلميَّة.

- النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ فِي مَلُوكِ مِصْرٍ وَالْقَاهِرَةِ، لابن تُغْرِي بُرْدِي، طبعة (١٣٥٣ هـ - ١٩٣٥ م)، دار الكتب المصريَّة.

- النُّحُو الْعَرَبِيَّةُ، للدكتور: إبراهيم إبراهيم بركات، الطبعة الأولى (١٤٢٨ هـ)، دار النشر للجامعات، القاهرة - مصر.

- نَزْهَةُ الْأَلْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ، لأبي البركات الأنباريِّ، تحقيق: د. إبراهيم السَّامِرَائِي، طبعة (١٩٥٩ م)، مطبعة المعارف، بغداد - العراق.

- نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ وَبُشْرَةُ الْأَحْبَابِ فِي فَكِّ وَحَلِّ مَبَانِي وَمَعَانِي مُلْحَةِ الإِعْرَابِ، لفضيلة الشيخ: محمد الأمين الهرريِّ، الطبعة الأولى (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)، مكتبة الأسدِي، مكة المُكْرَمَة.

- النُّورُ السَّافِرُ عَنْ أَخْبَارِ الْقَرْنِ الْعَاشِرِ، للعيدروسيِّ، طبعة (١٣٥٣ هـ - ١٩٣٤ م)، مطبعة الفُرَاتِ، بغداد - العراق.

- هَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ، لإسماعيلَ البغداديِّ، طبعة (١٩٠٥ م)، وكالة المعارف بإسطنبول.

- هَمْعُ الْهَوَامِعِ شَرْحُ جَمْعِ الْجَوَامِعِ لِلْسِيُوْطِيِّ، تحقيق: عبد الحميد هندأوي، نشر المكتبة التوفيقيَّة بمصر.

- وَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ وَأَنْبَاءُ أَوْلَادِ الزَّمَانِ، لابن خَلِّكَانَ، تحقيق: إحسان عبَّاس، دار الآفاق ببيروت.